الجامع الصحيح

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج
ابن مسلم القشيري النيسابوري

طبعة مُصححة ومُقابلة
على عِدة مخطوطات ونسخ مُعتمدة

اتفق العلماء على أن أصح الكتب بعد القرآن الكريم . الصحيحان البخاري ومسلم
وتلقتهما الأمة بالقبول . ثم أن مُسلم رتب كتابه على أبواب فهو مبوب
في الحقيقة ولكن لم يذكر تراجم الأبواب لئلا يزداد
بها حجم الكتاب واثبتها على حواشيه

الجزء الثالث

صحيح مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجمعة

ذكر النووى فى يوم الجمعة الضم والسكون والفتح ومال الى ترجيح الفتح والقصر ناعلى ماعليه التلاوة كما فى ص ٥٨

قوله عن عبدالله أراد به ابن عمر رضى الله تعالى عنهما كما فى نسخة وسيجئ التصريح به عما قريب وكان نالع مولاه

قوله عليه السلام فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عليه السلام من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل كذا فى المبارق لكن المعروف من مذهب مالك واصحابه على ماذكره القاضى عياض منهم استحباب غسل الجمعة عندهم ايضاً وقد عرف جواز ترك الغسل باكتفاء سيدنا عثمان بالوضوء كما يأتى ذكر حادثته فى الصفحة التى تلى هذه

حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَا هُوَ

يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ اَصْحَابِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَاهُ عُمَرُ اَيَّةُ سَاعَةٍ هٰذِهِ فَقَالَ اِنِّي شُغِلْتُ الْيَوْمَ فَلَمْ اَنْقَلِبْ اِلٰى اَهْلِي حَتّٰى سَمِعْتُ النِّدَاءَ فَلَمْ اَزِدْ عَلٰى اَنْ تَوَضَّأْتُ قَالَ عُمَرُ وَالْوُضُوءَ اَيْضاً وَقَدْ عَلِمْتَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ **حدثنا** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرٰاهِيمَ اَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْاَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ اَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي اَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ حَدَّثَنِي اَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ فَعَرَّضَ بِهِ عُمَرُ فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَاَخَّرُونَ بَعْدَ النِّدَاءِ فَقَالَ عُثْمَانُ يَا اَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ النِّدَاءَ اَنْ تَوَضَّأْتُ ثُمَّ اَقْبَلْتُ فَقَالَ عُمَرُ وَالْوُضُوءَ اَيْضاً اَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اِذَا جَاءَ اَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى قَالَ قَرَاْتُ عَلٰى مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَلْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلٰى كُلِّ مُحْتَلِمٍ **حدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ وَاَحْمَدُ بْنُ عِيسٰى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِي جَعْفَرٍ اَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ مِنَ الْعَوَالِي فَيَاْتُونَ فِي الْعَبَاءِ وَيُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ فَتَخْرُجُ مِنْهُمُ الرِّيحُ فَاَتٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ اَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هٰذَا **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ اَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّاسُ اَهْلَ عَمَلٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كِفَاةٌ فَكَانُوا يَكُونُ لَهُمْ ثَقَلٌ فَقِيلَ لَهُمْ لَوِ اغْتَسَلْتُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ❁ **و حدثنا** عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ اَنَّ سَعِيدَ بْنَ اَبِي هِلَالٍ وَبُكَيْرَ بْنَ الْاَشَجِّ حَدَّثَاهُ عَنْ اَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ

قوله دخل رجل الخ وهذا الرجل هو سيدنا عثمان كما جاء مبينا بعد

قوله فلم أنقلب الى أهلي الانقلاب هو الرجوع قال تعالى وينقلب الى أهله مسرورا

قوله حتى سمعت النداء يعني الاذان

قوله فلم أزد على أن توضأت اى لم اشتغل بشئ بعد أن سمعت الاذان الا بالوضوء

قوله والوضوء ايضا قال النووي هو منصوب اى وتوضأت الوضوء فقط اه

قوله كان يأمر بالغسل اى امر ندب كما دل عليه تركه على حاله بمحضر الصحابة

قوله عليه السلام الغسل يوم الجمعة واجب الخ المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض فعبر عنه بلفظ ٣

باب
وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما امروا به

٣ الواجب ليكون أدعى الى الاجابة اه ابن الملك ويأتي في المتن مايؤيد ماذكره

قوله على كل محتلم اى بالغ فان قلت هذا يشير الى أن المراد بالواجب هو الواجب الاصطلاحي والا لكان القيد به عبثا للتاذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره كذا في المبارق

قولها ويصيبهم الغبار وفي صحيح البخاري زيادة تؤالعرق

قوله لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا هذا اللفظ و لفظ لو اغتسلتم يوم الجمعة في الرواية الاخرى يقتضي أيضا عدم الوجوب لان تقديره لكان حسنا

باب
الطيب والسواك يوم الجمعة

عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ وَسِوَاكٌ وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ الْأَنَّ بُكَيْرًا لَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ وَقَالَ فِي الطِّيبِ وَلَوْ مِنْ طِيبِ الْمَرْأَةِ **وحدثنا** حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ طَاوُسٌ فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَيَمَسُّ طِيبًا أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ قَالَ لَا أَعْلَمُهُ **و حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ح **وَحَدَّثَنَا** هٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَقٌّ لِلّٰهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ ❁ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَ ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ

قوله وسواك ويمس من الطيب معناه ويسن السواك ومس الطيب ويجوز يمس بفتح الميم وضمها اه نووى وفى صحيح البخارى بدل وسواك ويمس « أن يستاك وأن يمس »

قوله ما قدر عليه قال القاضى معتمل لتكثيره ومعتمل لتأكيده حتى يفعله بما أمكنه ويؤيده قوله ولو من طيب المرأة وهو المكروه للرجال وهو ماظهر لونه وخفى ريحه فاباحه للرجل هنا للضرورة لعدم غيره وهذا يدل على تأكيده اه نووى وفى المشكاة عن مسند الامام أحمد وسنن الترمذى حقا على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليمس أحدهم من طيب أهله فان لم يجد فالماء له طيب اه قوله حق لله ويروى حق الله على ما يظهر من شرح المشارق ولفظ البخارى « حق على كل مسلم أن يغتسل فى كل سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه وجسده » وفى رواية له « لله تعالى على كل مسلم حق أن يغتسل فى كل سبعة أيام يوماً » وأراد به يوم الجمعة كما جاء فى بعض الطرق على ما ذكره العسقلانى قاله المناوى وذكر الرأس وان شمله الجسد اهتماما به ولانه يغسل نحو خطمى وهذا حق اختيار لا حق وجوب اه قوله غسل الجنابة معناه غسلا كغسل الجنابة والتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان الوجوب ولا لحقيقة غسل الجنابة بالمواقعة فان الغسل لحضور الجمعة لا لليوم وهو ظاهر وان بحث فيه من قال ويستحب له مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون أغض على بصره اه

قوله ثم راح أى مشى الى صلاة الجمعة الرواح وان كان هو الذهاب بعد الزوال كما هو المتعارف الآن المراد به هنا لتكون التكبيرات اليها مطلوبا هو المضى والذهاب قال المجد لم يرد رواح النهار بل المراد

باب
فى الانصات يوم الجمعة فى الخطبة

ع خف الهاء اه ورواح النهار تغيير غدوه قال تعالى غدوها شهر ورواحها شهر قوله فكأنما قرب بدنة أى تصدق بها والبدنة هنا هى الابل خاصة لوقوعها فى مقابلة البقرة وفى غير هذا الموضع تشملها ويقعان على الذكر والانثى والهاء فيها للواحدة كما فى النووى قوله كبشا أقرن أى ذكرا من الضأن فالقرن وما كان بلا قرن يقال له أجم وصف به لانه أحسن صورة قوله دجاجة قال القسطلانى بتثليث الدال والفتح هو الفصيح اه

وحدثني عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ وَعَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ * وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ **وحدثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَيْتَ قَالَ أَبُو الزِّنَادِ هِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنَّمَا هُوَ فَقَدْ لَغَوْتَ * **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ زَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْراً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ وَقَالَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا يُزَهِّدُهَا **حدثنا** ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وحدثني** حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **و حدثنا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْراً إِلَّا

وحدثنا قتيبة

قوله فقد لغيت هو بمعنى لغوت اى تكلمت بما لا ينبغى يقال لغا يلغو كغزا يغزو ويقال لغى يلغى كرمى يرمى ومصدر الاول اللغو ومصدر الثانى اللغا كرمى كما فى القاموس

قوله هى لغة ابى هريرة وعليها التلاوة فى قوله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه والمعنى كما فى الكشاف لا تسمعوا له اذا قرئ وتشاغلوا عند قراءته برفع الاصوات بالخرافات لتشوشوه على القارئ قال البيضاوى وقرئ بضم الغين والمعنى واحد اه

قوله فيه ساعة الخ ويأتى بلفظ ان فى الجمعة لساعة الخ اى ان فى يومها لساعة شريفة عظيمة قال المناوى ٦

باب
فى الساعة التى فى يوم الجمعة

٦ أبهمها كليلة القدر والاسم الاعظم لتتوفر الدواعى على مراقبة ساعات ذلك اليوم وجاء تعيينها فى خبر آخر اه

قوله لا يوافقها أى يصادفها

قوله قائم يصلى وفى الجامع الصغير وهو قائم يصلى يسأل الخ والجمل الثلاث أحوال كما فى التيسير ومعنى قائم ملازم ومواظب كقوله تعالى مادمت عليه قائما ومعنى يصلى يدعو كما فى شرح النووى عن القاضى

قوله يسأل الله شيئا وفى الرواية الاخرى خيرا قال المناوى من خيور الدنيا والآخرة أى مما يليق اه وفى روايات المشكاة وفيه ساعة لا يسأل العبد فيها شيئا الا أعطاه ما لم يسأل حراما اه

قوله وأشار بيده يقللها أى يشير الى قلة تلك الساعة وعدم امتدادها وقوله فى الرواية الاخرى وقال بيده معناه وأشار بيده ومعنى التزهيد ايضا التقليل يقال شئ زهيد أى قليل ويأتى فى الحديث وهى ساعة خفيفة

وحدثنا ابن رافع ح

أَعْطَاهُ إِيَّاهُ قَالَ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ ❁ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ❁ **و حدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْدَ أَنَّ كُلَّ أُمَّةٍ أُوتِيَتِ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ثُمَّ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْنَا هَدَانَا اللهُ لَهُ فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ الْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ **وحدثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمِثْلِهِ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ

(عن)

قوله هي ما بين أن يجلس الامام الى أن تقضى الصلاة أى الى أن تؤدى صلاة الجمعة ويفرغ منها ذكر النووى عن القاضى عياض بيان اختلاف السلف فى تعيين تلك الساعة ثم قال والصحيح بل الصواب ما رواه مسلم من حديث ابى موسى عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انها ما بين أن يجلس الامام الى أن تقضى الصلاة اه وفى المرقاة قال الطيبى الظاهر أن يقال بين أن يجلس وبين أن تقضى الا انه إتى بالى ليبين أن جميع الزمان المبتدأ من الجلوس الى انقضاء الصلاة تلك

باب فضل يوم الجمعة

١٧ السويعة والى هذه نظيرة من فى قولهم من بيننا وبينك جباب فدلت على استيعاب الحجاب للمسافة المتوسطة ولولاها لم يفهم اه

قوله وفيه اخرج منها وفى الرواية الاخرى زيادة ولا تقوم الساعة الا فى يوم الجمعة وكل هذه الامور خير فان اهباط آدم من الجنة لا للطرد بل للخلافة ترتب عليها مصالح كثيرة واما قيام الساعة فذكر النووى انه سبب لتعجيل جزاء الصلحاء

باب هداية هذه الامة ليوم الجمعة

قوله نحن اى انا وامتى الآخرون يعنى ظهورا فى الدنيا ونحن السابقون يوم القيامة اى حسابا ودخولا فى الجنة كما يأتى مبينا فى أحاديث الباب ويروى الاولون بدل السابقون قوله بيد هو مثل غير وزنا ومعنى واعرابا فمعنى بيد ان غير أن اى الا أن اولكن قوله اليهود غدا الخ اى عيد اليهود غدا لان ظروف الزمان لا تكون اخبارا عن الجثث فيقدر فيه معنى يكون تقديره خبرا قاله النووى

عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ اَبِي صَالِحٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ الْاَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَنَحْنُ اَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بَيْدَ اَنَّهُمْ اُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَاُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ فَاخْتَلَفُوا فَهَدَانَا اللّٰهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ فَهٰذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ هَدَانَا اللّٰهُ لَهُ قَالَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فَالْيَوْمَ لَنَا وَغَدًا لِلْيَهُودِ وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارٰى **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ اَخِي وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هٰذَا مَا حَدَّثَنَا اَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَيْدَ اَنَّهُمْ اُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَاُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهٰذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللّٰهُ لَهُ فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ فَالْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارٰى بَعْدَ غَدٍ **و حدثنا** اَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ اَبِي مَالِكٍ الْاَشْجَعِيِّ عَنْ اَبِي حَازِمٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَضَلَّ اللّٰهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ وَكَانَ لِلنَّصَارٰى يَوْمُ الْاَحَدِ فَجَاءَ اللّٰهُ بِنَا فَهَدَانَا اللّٰهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْاَحَدَ وَكَذٰلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ اَهْلِ الدُّنْيَا وَالْاَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ وَفِي رِوَايَةِ وَاصِلٍ الْمَقْضِيُّ بَيْنَهُمْ **حدثنا** اَبُو كُرَيْبٍ اَخْبَرَنَا ابْنُ اَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ حَدَّثَنِي رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُدِينَا اِلَى الْجُمُعَةِ وَاَضَلَّ اللّٰهُ عَنْهَا مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَذَكَرَ بِمَعْنٰى حَدِيثِ ابْنِ فُضَيْلٍ ❊ **وحدثني** اَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ قَالَ اَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِي اَبُو عَبْدِ اللّٰهِ الْاَغَرُّ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ

قوله بيد أنهم اى لكنهم والاستثناء من تأكيد المدح بما يشبه الذم فان كونهم من بعدهم فيه معنى النسخ لكتابهم والناسخ هو السابق فى الفضل والاعتبار للمعانى لا للتقدم الزمانى ذكر ملا على من المولوى الرومى أنه قال ومن بديع صنع الله أن جعلهم عبرة لنا وقضاءهم لصالحنا وتعذيبهم تأديبنا اه بحذف بعض

قوله فهذا يومهم الذى اختلفوا فيه اى بالقبول وعدمه نقل النووى عن القاضى أنه قال الظاهر أنه وكل الى اجتهادهم ونو كان منصوصا لم يصح اختلافهم فيه اه لكن رواية «وهذا يومهم الذى فرض عليهم» فيها تأتى صريحة فى تعيينه لهم قال السندى فى حواشى سنن النسائى الظاهر أنه أوجب عليهم يوم الجمعة بعينه والعبادة فيه فاختاروا لانفسهم أن يبدل الله لهم يوم السبت فاجيبوا الى ذلك وليس ببعيد من قوم قالوا لنبيهم اجعل لنا الها ذلك اه

قوله قال يوم الجمعة ولفظ النسائى يعنى يوم الجمعة وهو واضح

قوله لجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة يعنى أن ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة يجيئان بعده فكذلك هم تابعون لنا اه ابن الملك

باب
فضل التهجير يوم الجمعة

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ وَجَاؤُا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ وَمَثَلُ الْمُهَجِّرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرٌو النَّاقِدُ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكٌ يَكْتُبُ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ (مَثَلُ الْجَزُورِ ثُمَّ تَزَلُّهُمْ حَتَّى صَغَّرَ إِلَى مَثَلِ الْبَيْضَةِ) فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ وَحَضَرُوا الذِّكْرَ ❁ **حدثنا** أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنِ اغْتَسَلَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ ثُمَّ يُصَلِّيَ مَعَهُ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا ❁ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُرِيحُ نَوَاضِحَنَا قَالَ حَسَنٌ فَقُلْتُ لِجَعْفَرٍ فِي أَيِّ سَاعَةٍ تِلْكَ قَالَ زَوَالَ الشَّمْسِ **وحدثني** الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

لولم يكتبون الاول فالاول الفاء للترتيب اى يكتبون ثواب من يأتى فى الوقت الاول ثم من يأتى بعده فى الوقت الثانى قال ابن الملك سماه اول لانه سابق على من يأتى فى الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق اه قوله فاذا جلس الامام اى صعد المنبر قال الجوهرى يقال جلس الرجل اذا أتى مجلساً وهو الموضع المرتفع اه مبارق وفى المشكاة فاذا خرج الامام وهو لفظ البخارى وفسر الخروج بالصعود فلا يتوقف وجوب الانصات على شروع الخطيب فى الخطبة بل يجب بخروجه كما هو منهما وقد ورد اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام والترجيح للمحرم

قوله ومثل المهجر اى المبكر الى الجمعة والتبكير الى كل شئ هو المبادرة اليه كما فى النهاية

باب فضل من استمع وأنصت فى الخطبة

قوله كمثل الذى يهدى بدنة من الاهداء ويختص ما يهدى الى البيت باسم الهدى كما قال تعالى هدياً بالغ الكعبة

قوله ثم كالذى يهدى الدجاجة الخ الدجاجة والبيضة ليستا من الهدى فهو محمول على حكم ما تقدمه من الكلام كما قال مثل الجزور ثم تزلهم الخ وتقدم ان الجزور ما ينحر من الابل ويسمى موضع النحر والذبح مجزرة قوله ثم تزلهم قال النووى اى ذكر منازلهم فى السبق والفضيلة اه

باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس

قوله ثم يصلى بالنصب عطف على يفرغ فيفيد الانصات فيما بين الخطبة والصلاة أيضا فالصلاة على قوله وفضل ثلاثة أيام برفع فضل عطفا على ما فى ما بينه وجوز الجر للعطف على الجمعة والنصب على المفعول معه ذكره ملا على واقتصر النووى على النصب فيه وفى قوله وزيادة ثلاثة أيام ثم ان أيام الاسبوع سبعة والسبعة مع الثلاثة عشرة فتصير الحسنة بعشر أمثالها قوله ومن مس الحصى أى سواء اه للمجرد غير مرة فى الصلاة وقيل بطريق اللعب فى حال الخطبة اه ملا على

حَسَّانَ قَالَا جَمِيعاً حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ مَتَى كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ قَالَ كَانَ يُصَلِّي ثُمَّ نَذْهَبُ إِلَى جِمَالِنَا فَنُرِيحُهَا زَادَ عَبْدُ اللهِ فِي حَدِيثِهِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ يَعْنِي النَّوَاضِحَ **و حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ قَالَ مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ (زَادَ ابْنُ حُجْرٍ) فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نُجَمِّعُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ نَرْجِعُ نَتَتَبَّعُ الْفَيْءَ **و حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ فَنَرْجِعُ وَمَا نَجِدُ لِلْحِيطَانِ فَيْأً نَسْتَظِلُّ بِهِ ❁ **و حدثنا** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ جَمِيعاً عَنْ خَالِدٍ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِماً ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ قَالَ كَمَا يَفْعَلُونَ الْيَوْمَ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيُذَكِّرُ النَّاسَ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ أَنْبَأَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ قَائِماً ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِماً فَمَنْ نَبَّأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِساً فَقَدْ كَذَبَ فَقَدْ وَاللهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْ صَلَاةٍ ❁ **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ

حدثنا عبيد الله ... حدثنا علي ... حدثنا ابن نمير

باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة

باب في قوله تعالى واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما

قوله الى جمالنا هي كجمالة جمع جمل والمراد بها النواضح كما مر وسيفسر

قوله نتتبع الفيء اي نتطلب مواقع الظل وفي نسخة نتبع من الاتباع وجاء في رواية اخرى فنرجع وما نجد الحيطان فيئا نستظل به وذلك لشدة التبكير وقصر الحيطان قال النووي هذه الاحاديث ظاهرة في تعجيل الجمعة ولا تجوز الا بعد الزوال في قول جماهير العلماء ولم يخالف في هذا الا احمد بن حنبل واسحاق فجوزاها قبل الزوال وحمل الجمهور هذه الاحاديث على المبالغة في تعجيلها اه

قوله نقيل هو من القيلولة وهي الاستراحة نصف النهار قال ابن الاثير وان لم يكن معها نوم اه

قوله ولا نتغدى من الغداء بفتح الغين وهو الطعام الذي يؤكل في أول النهار قال تعالى آتنا غداءنا

قوله كنا نجمع قال النووي هو بتشديد الميم المكسورة أي نصلي الجمعة اه

قوله فمن نبأك اي اخبرك وحدثك

قوله لقد والله صليت الخ اي فوالله قد صليت فان من المعلوم ان قد مختصة بالفعل وهي معه كالجزء فلا تفصل منه بشيء اللهم الا بالقسم نص عليه ابن هشام في المغني

قوله اكثر من ألفي صلاة اي من الجمعة وغيرها

عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ فَانْفَتَلَ النَّاسُ إِلَيْهَا حَتّٰى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَأُنْزِلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا **و حدثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ وَلَمْ يَقُلْ قَائِمًا **و حدثنا** رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي الطَّحَّانَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمٍ وَأَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدِمَتْ سُوَيْقَةٌ قَالَ فَخَرَجَ النَّاسُ إِلَيْهَا فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا أَنَا فِيهِمْ قَالَ فَأَنْزَلَ اللّٰهُ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ **و حدثنا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَسَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَدِمَتْ عِيرٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَابْتَدَرَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتّٰى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَ وَنَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا فَقَالَ انْظُرُوا إِلَى هٰذَا الْخَبِيثِ يَخْطُبُ قَاعِدًا وَقَالَ اللّٰهُ تَعَالَى وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا

*** وحدثني** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ سَلَّامٍ عَنْ زَيْدٍ يَعْنِي أَخَاهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَّامٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مِينَاءَ أَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللّٰهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ

باب التغليظ في ترك الجمعة

(* حدثنا)

قوله فجاءت عير من الشام العير بالكسر الابل تحمل الميرة ثم غلب على كل قافلة هكذا في المصباح والميرة الطعام اه وهي الاخيرة

قوله فانفتل الناس اليها اى انصرفوا قوله تعالى انفضوا اى تفرقوا متوجهين اليها وافراد التجارة برد الكناية لانها المقصودة كما في انوار التنزيل

ثم ان خطبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذه انما كانت بعد الصلاة كخطبة العيد على ماسبق بيانه عن مراسيل ابي داود بهامش ص ٥٠ من الجزء الاول فان الصحابة رضي الله تعالى عنهم ماكانوا يدعون الصلاة مع النبي عليه الصلاة والسلام ولكنهم ظنوا أنه لاشيء عليهم في الانفضاض عن الخطبة بعد انقضاء الصلاة وبعد هذه القضية صار يخطب قبل الصلاة

قوله فقدمت سويقة هو تصغير سوق والمراد العير المذكورة في الرواية الاولى وسميت سوقا لان البضائع تساق اليها اه نووي

قوله عبد الرحمن بن ام الحكم بفتحتين قال الطيبي أظنه من خامية قلت أو من اتباعهم اه ملا على

قوله الى هذا الخبيث يخطب قاعداً الخ وجه التمسك بالآية ان الله سبحانه اخبر انه عليه السلام يخطب قائماً والاقتداء به واجب اه من شرح الابي قال واول من خطب جالسا معاوية حين ثقل اه

قوله على اعواد منبره فيه اشارة الى اشتهار الحديث

قوله عن ودعهم الجمعات اى تركهم

قوله أو ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا لان من خالف أمراً من أوامر الله تعالى يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكررت النكتات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله تعالى ولهذا قال عليه السلام ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون معدوداً من جملتهم ٣

٣ الختم والطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقه وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلاث مرات ونيل مرتبة سقط العدالة اه من المبارق

باب تخفيف الصلاة والخطبة

* **حدثنا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَوَاتِ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ زَكَرِيَّاءُ عَنْ سِمَاكٍ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَعَلَا صَوْتُهُ وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ وَيَقُولُ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى وَيَقُولُ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ وَعَلَيَّ **و حدثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كَانَتْ خُطْبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ وَقَدْ عَلَا صَوْتُهُ ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَحْمَدُ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ يَقُولُ مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ **و حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى وَهُوَ أَبُو هَمَّامٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

قوله فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا أى متوسطة بين الافراط والتفريط من التقصير والتطويل اه من المرقاة

قوله احمرت عيناه لما ينزل عليه من بوارق أنوار الجلال الصمدانية ولوامع أضواء الكمال الرحمانية وشهود أحوال الامة المرحومة وتقصيرا كثرهم فى امتثال الامور المعلومة اه مرقاة

قوله واشتد غضبه ولعل اشتداد غضبه كان عند انذاره أمرا عظيما وتحذيره خطبا جسيما اه نووى

قوله كأنه منذر جيش أى كمن ينذر قوما من قرب جيش عظيم قصدوا الاغارة عليهم فى الصباح والمساء وهو معنى قوله يقول صبحكم ومساكم والضمير فى قوله يقول عائد على منذر جيش وضمير صبحكم ومساكم للجيش

قوله والساعة روى بنصبها ورفعها والمشهور نصبها على المفعول معه اه نووى معناه ان ما بقى من الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة كما فسره قتادة فى حديث آخر بقوله يعنى كفضل احداهما على الاخرى شبه القرب الزمانى بالقرب المكانى لتصوير غاية قرب الساعة اه ابن الملك

قوله وخير الهدى هدى محمد هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما وبفتح الهاء واسكان الدال أيضا ضبطناه بالوجهين اه نووى والمسموع من أفواه المحدثين هو الثانى قال الفيومى والهدى بالفتح السيرة اه

قوله وكل بدعة ضلالة هذا عام مخصوص والمراد غالب البدع اه نووى

قوله ومن ترك دينا أو ضياعا فالى وعلى هذا تفسير لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم أنا أولى بكل مؤمن من نفسه اه نووى

قوله أو ضياعا الضياع العيال سمى بالمصدر وان كسرت الضاد كان جمع ضائع كجائع وجياع قاله ابن الاثير

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ ضِمَاداً قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ اَزْدِ شَنُوءَةَ وَكَانَ يَرْقِى مِنْ هٰذِهِ الرِّيحِ
فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ اَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ اِنَّ مُحَمَّداً مَجْنُونٌ فَقَالَ لَوْ اَنِّى رَأَيْتُ هٰذَا الرَّجُلَ
لَعَلَّ اللّٰهَ يَشْفِيهِ عَلٰى يَدَىَّ قَالَ فَلَقِيَهُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اِنِّى اَرْقِى مِنْ هٰذِهِ الرِّيحِ وَاِنَّ اللّٰهَ
يَشْفِى عَلٰى يَدَىْ مَنْ شَاءَ فَهَلْ لَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ الْحَمْدَ لِلّٰهِ
نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ مَنْ يَهْدِهِ اللّٰهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِىَ لَهُ وَاَشْهَدُ
اَنْ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللّٰهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَاَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ اَمَّا بَعْدُ قَالَ فَقَالَ
اَعِدْ عَلَىَّ كَلِمَاتِكَ هٰؤُلَاءِ فَاَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
قَالَ فَقَالَ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ وَقَوْلَ السَّحَرَةِ وَقَوْلَ الشُّعَرَاءِ فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ
كَلِمَاتِكَ هٰؤُلَاءِ وَلَقَدْ بَلَغْنَ نَاعُوسَ الْبَحْرِ قَالَ فَقَالَ هَاتِ يَدَكَ اُبَايِعْكَ عَلَى الْاِسْلَامِ قَالَ
فَبَايَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلٰى قَوْمِكَ قَالَ وَعَلٰى قَوْمِى قَالَ فَبَعَثَ
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ
هَلْ اَصَبْتُمْ مِنْ هٰؤُلَاءِ شَيْئاً فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ اَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً فَقَالَ
رُدُّوهَا فَاِنَّ هٰؤُلَاءِ قَوْمُ ضِمَادٍ **حدثنى** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ اَبْجَرَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ قَالَ اَبُو وَائِلٍ خَطَبَنَا عَمَّارٌ
فَاَوْجَزَ وَاَبْلَغَ فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا يَا اَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ اَبْلَغْتَ وَاَوْجَزْتَ فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ
فَقَالَ اِنِّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ
خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ فَاَطِيلُوا الصَّلَاةَ وَاَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ وَاِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً
حدثنا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ
عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرَفَةَ عَنْ عَدِىِّ بْنِ حَاتِمٍ اَنَّ رَجُلاً خَطَبَ
عِنْدَ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ يُطِعِ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ وَمَنْ يَعْصِهِمَا
فَقَدْ غَوٰى فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِئْسَ الْخَطِيبُ اَنْتَ قُلْ وَمَنْ يَعْصِ اللّٰهَ

(ورسوله)

قوله وكان يرقى من الرقية وهى العوذة التى يرقى بها صاحب الآفة

قوله من هذه الريح المراد بالريح هنا الجنون ومس الجن اه نووى

قوله فهل لك اى فهل لك رغبة فى رقيتى وهل تميل اليها فقوله لك خبر مبتدأ متقدر قدر مع صلته فانه فى الاستعمال ورد بنى والى كما يدل عليه عبارة الكشاف فيقدر لكل ما يناسبه ولورود فى سورة النازعات بانى قدر البيضاوى كلة مبل فقال فى تفسير قوله تعالى فقل هل لك الى ان تزكى هل لك مبل الى ان تتطهر من الكفر والطغيان اه

قوله ناعوس البحر هكذا وقع فى صحيح مسلم وفى سائر الروايات قاموس البحر وهو وسطه ولجته ولعله لم يجود كتبته فصحفه بعضهم هكذا فى النهاية وهو الحق واطال النووى فيه الكلام بما لا طائل تحته واختلاف النسخ الموجودة عندنا مكتوب بالهامش والكل غلط الاقاموس البحر والمعنى بلغن غاية الغايات

قوله يا ابا اليقظان يعنى عماراً فان كنيته ابو اليقظان

قوله فلو كنت تنفست اى اطلت قليلا اه نووى

قوله مئنة من فقهه بفتح الميم ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة اى علامة اه نووى اى علامة يتحقق بها فقهه فان هذه الكلمة كما فى القاموس وزنها مفعلة بنيت من ان المكسورة المشددة التى للتحقيق اشتقت من لفظها بعدما جعلت اسما فمعناه هو مكان لقول القائل انه فقيه قال ابن الملك انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم أن الصلاة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الاهم اه

قوله فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة المراد باطالة الصلاة هنا أن يطول الامام الصلاة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس فلا منافاة بين هذا الحديث وبين حديث الامر بتخفيف الصلاة للائمة أفاده ابن الملك

وَرَسُولَهُ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فَقَدْ غَوَى **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُوبَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَإِسْحٰقُ الْحَنْظَلِيُّ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ عَطَاءً يُخْبِرُ
عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَنَادَوْا
يَامَالِكُ **وحدثني** عَبْدُاللّٰهِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ عَنْ أُخْتٍ لِعَمْرَةَ قَالَتْ
أَخَذْتُ قٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ مِنْ فِي رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ
يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ * وَحَدَّثَنِيهِ أَبُوالطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ
أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ أُخْتٍ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهَا
بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ خُبَيْبٍ عَنْ عَبْدِاللّٰهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ عَنْ بِنْتٍ لِحَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ مَا حَفِظْتُ
قٓ إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ قَالَتْ وَكَانَ تَنُّورُنَا
وَتَنُّورُ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِداً **و حدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحٰقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللّٰهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِاللّٰهِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ
زُرَارَةَ عَنْ أُمِّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَتْ لَقَدْ كَانَ تَنُّورُنَا وَتَنُّورُ رَسُولِ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِداً سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةً وَبَعْضَ سَنَةٍ وَمَا أَخَذْتُ قٓ وَالْقُرْآنِ
الْمَجِيدِ إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُهَا كُلَّ يَوْمِ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ
إِذَا خَطَبَ النَّاسَ **و حدثنا** أَبُوبَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُاللّٰهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ
حُصَيْنٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُؤَيْبَةَ قَالَ رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعاً يَدَيْهِ فَقَالَ
قَبَّحَ اللّٰهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ
بِيَدِهِ هٰكَذَا وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الْمُسَبِّحَةِ **و حدثناه** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُوعَوَانَةَ

قوله فقد غوى هكذا وقع فى النسخ غوى بكسر الواو والصواب الفتح وهو من الغى وهو الانهماك فى الشر اه نووى * ومن يغو لا يعدم على الغى لائما فمن يطع خيراً يحمد الناس أمره وخلافه الرشد وهو الصلاح واصابة الصواب وبقال فيه رشد بضمتين كما فى المصباح قال الشاعر
باب تغليظ تحريم الكلام فى الخطبة يوم الجمعة للامام والمأموم والامر بالانصات فيها والنهى عن اللغو وكذا فى الصلاة والامر بالسكوت للقريب الذى لا يسمع الخطبة وهل أنا الا من غزية ان غوت * غويت وان ترشد غزية أرشد

قوله يقرأ على المنبر ونادوا يامالك فيه القراءة فى الخطبة وهى مشروعة بلاخلاف فيما اه نووى

قوله عن اخت لعمرة هذا صحيح يحتج به ولايضر عدم تسميتها لانها صحابية والصحابة كلهم عدول اه نووى

قوله عن بنت لحارثة بن النعمان يأتى أنها ام هشام

قولها وكان تنورنا الخ اشارة الى حفظها ومعرفتها باحوال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وقربها من منزله اه نووى

قوله عن ام هشام وقيل ام هاشم صحابية بايعت بيعة الرضوان كذا فى اسد الغابة والاصابة فلا يلتفت الى قول ملا على لفظ هاشم سهو قلم

قوله فقال اى الراوى وهو عمارة بن رؤيبة الصحابى

قوله قبح الله هاتين اليدين دعاء عليه او اخبار عن قبح صنعه نحو قوله تعالى تبت يدا أبى لهب كما فى المرقاة

قوله مايزيد على أن يقول بيده اى على أن يشير بيده فهو من اطلاق القول على الفعل

باب التحية والامام يخطب

عن عمرو بن دينار عن

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قَالَ رَأَيْتُ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فَقَالَ عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ ❁ **وحدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ حَمَّادٌ وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّكْعَتَيْنِ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَصَلَّيْتَ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ قَالَ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ قَالَ لَا فَقَالَ ارْكَعْ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ فَقَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَعَدَ سُلَيْكٌ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْهُمَا **و حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللّٰهِ

قوله عليه السلام اذا جاء احدكم يوم الجمعة والمخرج الامام فليصل ركعتين استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابوحنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه عليه السلام قال اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه اه ابن الملك لكن قول « اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام » قال فيه ابن الهمام رفعه غريب والمعروف كونه من كلام الزهري اه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فَجَلَسَ فَقَالَ لَهُ يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا ثُمَّ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا ❁ **و حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا قَالَ فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّ آخِرَهَا ❁ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ وَخَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالَ فَأَدْرَكْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ انْصَرَفَ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي السَّجْدَةِ الْأُولَى وَفِي الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ وَرِوَايَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ مَوْلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ

قوله ويجوز فيهما أى خفف اداءهما قال فى المصباح وتجوزت فى الصلاة ترخصت فاتيت باقل مايكفى اه

حديث التعليم فى الخطبة

قوله وترك خطبته يحتمل أن هذه الخطبة خطبة أمر غير الجمعة ولهذا قطعها بهذا الفصل الطويل ويحتمل أنها كانت خطبة الجمعة واستأنفها ويحتمل أنه لم يحصل فصل طويل ويحتمل ان كلامه لهذا الغريب كان متعلقا بالخطبة فيكون منها ولا يضر المشى فى أثنائها اه نووى

مايقرأ فى صلاة الجمعة

قوله استخلف مروان الخ أى حين كان عاملا عليها لمعاوية كما يأتى فى حديث أبى سعيد الآتى الصفحة العشرين

قوله بعد سورة الجمعة أى الى قرأها فى الركعة الاولى كما هو الظاهر من سياق الكلام واظهر منه ماسيجئ فى رواية حاتم

قوله فى السجدة الاولى أى فى الركعة الاولى

قوله فى الركعة الاخرة الخ أى فى الركعة الثانية

قوله وفى الاخرة الخ أى فى الركعة الثانية

قَالَ وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضاً فِي الصَّلَاتَيْنِ

و حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **و حدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَتَبَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ إِلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يَسْأَلُهُ أَيَّ شَيْءٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سِوَى سُورَةِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَأُ هَلْ أَتَاكَ ❀ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُخَوَّلِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الم تَنْزِيلُ السَّجْدَةَ وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ **و حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُخَوَّلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ فِي الصَّلَاتَيْنِ كِلَيْهِمَا كَمَا قَالَ سُفْيَانُ **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الم تَنْزِيلُ وَهَلْ أَتَى **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالم تَنْزِيلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى وَفِي الثَّانِيَةِ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكُوراً ❀ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعاً **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

ما يقرأ في يوم الجمعة

قوله عن مخول بضم الميم وفتح الخاء المعجمة والواو المشددة هذا هو المشهور الأصوب وضبطه بعضهم بكسر الميم واسكان الخاء اه من النووي وهو في باب من أفاض على رأسه ثلاثا من غسل صحيح البخاري مضبوط بالوجه الثاني وفي القاموس مخول كمعظم ومثله في الخلاصة

قوله عن مسلم البطين هو كما في الخلاصة مسلم بن أبي عمران البطين أبو عبد الله الكوفي والبطين لقبه معناه عظيم البطن

قوله الم تنزيل بالرفع على الحكاية ويجوز نصبه على البدل وقوله السجدة يجوز نصبه بإعمى ورفعه على خبر مبتدأ محذوف وجره بالاضافة على تقدير اعراب تنزيل ذكره ملا علي في المرقاة في باب القراءة في الصلاة وتقدم من هذا الجزء في باب القراءة في الظهر والعصر انظر هامش الصفحة السابعة والثلثين

باب الصلاة بعد الجمعة

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعاً (زَادَ عَمْرٌو فِي رِوَايَتِهِ قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سُهَيْلٌ) فَإِنْ عَجِلَ بِكَ شَيْءٌ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ وَرَكْعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّياً بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعاً (وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ مِنْكُمْ) **و حدثنا** يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذٰلِكَ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ وَصَفَ تَطَوُّعَ صَلَاةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ قَالَ يَحْيَى أَظُنُّنِي قَرَأْتُ فَيُصَلِّي أَوْ أَلْبَتَّةَ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَمْرٌو عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَآهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ نَعَمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُمْتُ فِي مَقَامِي فَصَلَّيْتُ فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ فَإِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا بِذٰلِكَ أَنْ لَا تُوصَلَ صَلَاةٌ حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ **و حدثنا** هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ

قوله عليه الصلاة والسلام اذا صليتم بعد الجمعة فصلوا اربعاً وقوله من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل اربعاً قال ابن الملك فى المبارق وبه عمل الاكثرون وفى تفويضها الى المصلى اشارة الى أنها غير واجبة وقال أبو يوسف رحمه الله تعالى يصلى بعدها ست ركعات لما روى أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين أولى قلنا الحديث دليل قولى والعمل به أولى من العمل بحكاية الفعل الى هنا كلامه وكذلك يقال للنووى على قوله ان سنة الجمعة بعدها أقلها ركعتان وأكملها أربع فان حديث الركعتين انما هو حكاية الفعل وحديث الاربع هو المتبع

قوله قال يحيى أظنني قرأت فيصلي أو البتة معناه أظن أنى قرأت على مالك فى روايتى عنه (فيصلى) أو أجزم بذلك يعنى ان لفظة فيصلى هو متردد فى قراءته اياها بين الظن واليقين وكان رحمه الله تعالى مع علمه وحفظه كثير التشكك فى الالفاظ لورعه وتقواه حتى كان يسمى الشكاك أفاده القاضى عياض

قوله الى السائب هو السائب ابن يزيد بن سعيد المعروف بابن اخت نمر صحابى ابن صحابى على مايفهم من اسد الغابة والاصابة

قوله فى المقصورة هى الحجرة المبنية فى المسجد أحدثها معاوية بعد ما ضربه الخارجى

قوله لا تعد لما فعلت أى لا ترجع الى فعله بعد هذه المرة

قوله حتى تتكلم دليل على ان الفصل بينهما يحصل بالكلام ايضاً ولكن بالانتقال أفضل اه نووى يعنى بالانتقال التحول عن موضع الفريضة الى موضع آخر ليكثر مواضع سجوده

إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلَمَّا سَلَّمَ قُمْتُ فِي مَقَامِي وَلَمْ يَذْكُرِ الْإِمَامَ ۞ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ شَهِدْتُ صَلَاةَ الْفِطْرِ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ فَكُلُّهُمْ يُصَلِّيهَا قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ يَخْطُبُ قَالَ فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجَلِّسُ الرِّجَالَ بِيَدِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا أَنْتُنَّ عَلَى ذَلِكِ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا مِنْهُنَّ نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَا يَدْرِي حِينَئِذٍ مَنْ هِيَ قَالَ فَتَصَدَّقْنَ فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ ثُمَّ قَالَ هَلُمَّ فِدًى لَكُنَّ أَبِي وَأُمِّي فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَخَ وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ قَالَ ثُمَّ خَطَبَ فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ فَأَتَاهُنَّ فَذَكَّرَهُنَّ وَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ وَبِلَالٌ قَائِلٌ بِثَوْبِهِ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي الْخَاتَمَ وَالْخُرْصَ وَالشَّيْءَ * وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **و حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ فَصَلَّى فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ وَأَتَى النِّسَاءَ فَذَكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ يُلْقِينَ

كتاب صلاة العيدين

قوله الحسن بن مسلم هو مسلم ابن يناق بفتح التحتية والنون المشددة على ما ذكر في الخلاصة قال الجد ويناق كشداد صحابي جد الحسن ابن مسلم بن يناق اه

قوله حين يجلس الرجال بيده هو بكسر اللام المشددة أي يأمرهم بالجلوس اه نووي لانهم قاموا لينصبوا فناسا منهم أنه فرغ حين رأوه نزل اه ابي

قوله ائتن على ذلك بكسر الكاف وهذا مما وقع فيه ذلك بالكسر موقع ذلكن والاشارة الى ماذكر في الآية اه قسطلاني

قوله لا يدري حينئذ من هي يريد لكثرة النساء واشتمالهن ثيابهن وعبارة البخاري لا يدري حسن من هي على تسمية الفاعل وهو الحسن ابن مسلم الراوي له عن طاوس وأراد بقوله من هي المرأة المجيبة قال ابن حجر ولم أقف على تسمية هذه المرأة الا أنه يختلج في خاطري أنها اسماء بنت يزيد بن السكن التي تعرف بخطيبة النساء اه ثم ذكر وجهه

قوله ثم قال هلم القائل هو بلال وهو على اللغة الفصحى في التعبير بها للمفرد والجمع اه قسطلاني

قوله فدى مقصور وتفتح الفاء وتكسر على ما يفهم من الصحاح والمصباح قال الجوهري الفداء اذا كسر أوله يمد ويقصر واذا فتح فهو مقصور اه وهو حفظ الانسان عن النائبة بما يبذله عنه وذلك المبذول يسمى فدية ويسمى فداء كبناء وفدى وفدى كعلى والى وما يفتدي به الانسان نفسه من مال يبذله في عبادة فصرفيها يقال له فدية كما في الصوم والحج

قوله الفتخ هي الخواتيم العظام كذا في صحيح البخاري

قوله وبلال قائل بثوبه أي مشير به الى الطلب قال القاضي عياض وفي رواية وبلال قابل أي يقبل ما دفعن له اه قوله والخرص بالضم ويكسر حلقة الذهب والفضة أو حلقة القرط أو الحلقة الصغيرة من الحلي اه قاموس

النساء الصدقة ثم ان ذلك حق على

النِّسَاءُ صَدَقَةً قُلْتُ لِعَطَاءٍ زَكَاةَ يَوْمِ الْفِطْرِ قَالَ لَا وَلَكِنْ صَدَقَةً يَتَصَدَّقْنَ بِهَا حِينَئِذٍ تُلْقِي الْمَرْأَةُ فَتَخَهَا وَيُلْقِينَ وَيُلْقِينَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَحَقًّا عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ حِينَ يَفْرُغُ فَيُذَكِّرَهُنَّ قَالَ إِي لَعَمْرِي إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْعِيدِ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلَالٍ فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ وَوَعَظَ النَّاسَ وَذَكَّرَهُمْ ثُمَّ مَضَى حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ فَقَالَ تَصَدَّقْنَ فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَةِ النِّسَاءِ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ فَقَالَتْ لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِأَنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ الشَّكَاةَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ قَالَ فَجَعَلْنَ يَتَصَدَّقْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ يُلْقِينَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ مِنْ أَقْرِطَتِهِنَّ وَخَوَاتِمِهِنَّ ❀ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَا لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ حِينٍ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَنِي قَالَ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ أَنْ لَا أَذَانَ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ حِينَ يَخْرُجُ الْإِمَامُ وَلَا بَعْدَ مَا يَخْرُجُ وَلَا إِقَامَةَ وَلَا نِدَاءَ وَلَا شَيْءَ لَا نِدَاءَ يَوْمَئِذٍ وَلَا إِقَامَةَ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ أَوَّلَ مَا بُويِعَ لَهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ فَلَا تُؤَذِّنْ لَهَا قَالَ فَلَمْ يُؤَذِّنْ لَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَهُ وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَعَ ذَلِكَ إِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يُفْعَلُ قَالَ فَصَلَّى ابْنُ الزُّبَيْرِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ

قوله يلقين النساء صدقة على لغة أكلوني البراغيث

قوله قلت لعطاء زكاة يوم الفطر أى أكانت الصدقة التي أعطتها النساء زكاة يوم الفطر وذكر القسطلاني رواية الرفع أيضاً بتقدير أهي زكاة الفطر ويقدر مثله في قوله ولكن صدقة

قوله ويلقين ويلقين أي ويلقين كذا ويلقين كذا اه نووي

قوله اى لعمري انظر في آخر الجزء الاول الى الهامش

قوله فقامت امرأة الخ هي على ماذكره العسقلاني المرأة المجيبة المتقدمة الذكر

قوله من سطة النساء أي من خيارهن وهو من الوسط قال الزمخشري في الكشاف قيل للخيار وسط لان الأطراف يتسارع اليها الخلل والاوساط محمية محوطة وقد اكترت بمكة جمل أعرابي للحج فقال أعطى من سطاتهن أراد من خيار الدنانير اه وكانت تلك المرأة من المنزلة بين الصحابيات بما قدمته من ابن حجر فمن زعم أن صحة العبارة كونها من سطة النساء أو قال ان العبارة صحيحة وليس المراد انها من خيارهن بل المراد امرأة من وسط النساء أي جالسة في وسطهن فتحقيق بان هال بفيه الحجر

قوله سفعاء الخدين السفعة وزان غرفة سواد مشرب بحمرة وسفع الشيء من باب تعب اذا كان لونه كذلك فالذكر أسفع والانثى سفعاء اه مصباح

قوله تكثرن الشكاة هو بفتح الشين أي الشكوى وقوله وتكفرن العشير أي المعاشر المخالط والمراد هنا الزوج كما في النووي

قوله من أقرطتهن قيل انه جمع قرط وقيل جمع جمعه والمعروف في جمعه أقراط وقراط وقروط وقرطة كقردة كما في القاموس وليس في أبنية جمع الجمع أفعلة والقرط بالضم نوع من حلي النساء معروف يعلق في شحمة الاذن

قوله أول ما بويع له أي لابن الزبير بالخلافة سنة أربع وستين

قوله فلم يؤذن لها ابن الزبير يومه أي يوم الفطر وفي صحيح البخاري زيادة ولا يوم الاضحى

وخواتمهن ☜

قوله ولا نداء في كالنداء بنحو الصلاة جامعة وما بعده تأكيد

قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِيدَيْنِ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ بِغَيْرِ
أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو أُسَامَةَ
عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا
يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا
إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ
فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ
فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِبَعْثٍ ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِغَيْرِ ذٰلِكَ أَمَرَهُمْ بِهَا
وَكَانَ يَقُولُ تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ ثُمَّ
يَنْصَرِفُ فَلَمْ يَزَلْ كَذٰلِكَ حَتَّى كَانَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ فَخَرَجْتُ مُحَاصِرًا مَرْوَانَ
حَتَّى أَتَيْنَا الْمُصَلَّى فَإِذَا كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ قَدْ بَنَى مِنْبَرًا مِنْ طِينٍ وَلَبِنٍ فَإِذَا مَرْوَانُ
يُنَازِعُنِي يَدَهُ كَأَنَّهُ يَجُرُّنِي نَحْوَ الْمِنْبَرِ وَأَنَا أَجُرُّهُ نَحْوَ الصَّلَاةِ فَلَمَّا رَأَيْتُ ذٰلِكَ مِنْهُ
قُلْتُ أَيْنَ الِابْتِدَاءُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ لَا يَا أَبَا سَعِيدٍ قَدْ تُرِكَ مَا تَعْلَمُ قُلْتُ كَلَّا وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَأْتُونَ بِخَيْرٍ مِمَّا أَعْلَمُ (ثَلَاثَ مِرَارٍ ثُمَّ انْصَرَفَ) ❀ **حدثني** أَبُو الرَّبِيعِ
الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَمَرَنَا (تَعْنِي النَّبِيَّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَنْ نُخْرِجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ وَأَمَرَ الْحُيَّضَ
أَنْ يَعْتَزِلْنَ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ
الْأَحْوَلِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ كُنَّا نُؤْمَرُ بِالْخُرُوجِ فِي
الْعِيدَيْنِ وَالْمُخَبَّأَةُ وَالْبِكْرُ قَالَتِ الْحُيَّضُ يَخْرُجْنَ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ يُكَبِّرْنَ
مَعَ النَّاسِ **و حدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ
بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَمَرَنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُخْرِجَهُنَّ

قوله فان كان له حاجة يبث اى يبعث جيش لموضع قوله او كانت له حاجة ومصالحهم قوله حتى كان مروان بن الحكم يعنى كان يبدأ بالصلاة فى الاعياد الى بغير ذلك اى بغير البعث من امور المسلمين أن صار مروان عاملا على المدينة لمعاوية فغير الامر

قوله فخرجت مخامراً مروان الخ يقال خامره اذا أخذ بيده فى المشى كما فى القاموس فالمعنى خرجت ماشيا له يده فى يدى

قوله ولبن هو جمع لبنة ككلم وكلة واللبنة ما يعمل من الطين ويبنى به الجدار ويسمى مطبوخه الآجر

قوله (ينازعنى) اى يجاذبنى (يده) بالرفع بدل بعض من ضمير الفاعل وينصب على أن مفعول ثان كذا فى المرقاة

قوله كأنه يجرنى نحو المنبر اى ليصعد اليه للخطبة يريد تقديمها على الصلاة

قوله قلت أين الابتداء بالصلاة قال النووى وفى بعض النسخ الا بدأ بكلمة الاستفتاح وبعدها نون ثم باء موحدة وكلاهما صحيح والاول أجود فى هذا الموطن لانه ساقه للانكار عليه وفيه الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وان كان المنكر عليه واليا اه

قوله قد ترك ما تعلم يعنى تقديم الصلاة على الخطبة

قوله لا تأتون بخير مما أعلم لان ما يعلمه هو سنة الرسول وسنة الخلفاء الراشدين وكيف يكون غيره خيرا منه وفى صحيح البخارى فخطب قبل الصلاة فقلت له غيرتم والله فقال أبا سعيد ذهب ما تعلم فقلت ما أعلم والله خير مما لا أعلم فقال ان الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الصلاة اه وهذا الاعتذار اعتراف منه بجورهم وسوء صنيعهم بالناس حتى صاروا متنفرين عنهم كارهين لسماع كلامهم

قوله ثلاث مرار ثم انصرف اى قال أبو سعيد ذلك ثلاث مرات ثم تحول عن جهة المنبر الى جهة الصلاة وليس معناه انه انصرف من المصلى وترك الصلاة سمعه كذا أفاده النووى وقال ملا على انصرف أبو سعيد ولم يحضر الجماعة تقبيحا للفعل مروان وتنفيرا عنه اه والحديث تقدم فى الجزء الاول فى باب بيان كون النهى عن المنكر من الايمان

باب ذكر اباحة خروج النساء فى العيدين الى المصلى وشهود الخطبة مفارقات الرجال

قوله العواتق جمع عاتق وهى الشابة أول ما تدرك

قوله وذوات الخدور اى الستور ومن الخدرات الابكار قال فخرجن من بيوتهن

قولها العواتق بدل من ضمير المفعول قولها اى دعاءهم كاستسقائهم قولها لايكون لها

ويشهدن الخير اى يحضرن مجالس الخير كسماع العلم جلباب اى كساء تستتر به اذا خرجت من بيتها

ويحضرن دعوة المسلمين قوله تلقى خرصها تقدم تفسير الخرص من القاموس

قوله وتلقى سخابها السخاب بالكسر نوع من قلائد النساء

قوله عن عبيدالله بن عبدالله أن عمر بن الخطاب الخ هذه الرواية تصححها الرواية ٢

فِي الْفِطْرِ وَالْاَضْحَى الْعَوَاتِقَ وَالْحُيَّضَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ فَاَمَّا الْحُيَّضُ فَيَعْتَزِلْنَ الصَّلَاةَ وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ قُلْتُ يَارَسُولَ اللّٰهِ اِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ قَالَ لِتُلْبِسْهَا اُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا ❁ **وحدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا اَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ اَضْحًى اَوْ فِطْرٍ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهُمَا وَلَا بَعْدَهُمَا ثُمَّ اَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَاَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ الْمَرْاَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَتُلْقِي سِخَابَهَا ❁ وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا ابْنُ اِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنِي اَبُوبَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَهُ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَاْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ الْمَازِنِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ اَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَاَلَ اَبَاوَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَاُ بِهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْاَضْحَى وَالْفِطْرِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَاُ فِيهِمَا بِقٓ وَالْقُرْاٰنِ الْمَجِيدِ وَاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ **وحدثنا** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا اَبُوعَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ ضَمْرَةَ ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ اَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ سَاَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَمَّا قَرَاَ بِهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ الْعِيدِ فَقُلْتُ بِاقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَقٓ وَالْقُرْاٰنِ الْمَجِيدِ ❁ **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُواُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ اَبُوبَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْاَنْصَارِ تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْاَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ قَالَتْ وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ فَقَالَ اَبُوبَكْرٍ اَبِمَزْمُورِ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذٰلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا اَبَا بَكْرٍ اِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهٰذَا عِيدُنَا **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُوكُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ اَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَفِيهِ جَارِيَتَانِ تَلْعَبَانِ بِدُفٍّ **حدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ

باب

ترك الصلاة قبل العيد وبعدها فى المصلى

٢ الثانية فان عبيدالله وان لم يدرك عمر فقد أدرك أبا واقد فانه صحابي متأخر الوفاة ثم ان عمر لا يخفى عليه ماقرأه رسول الله صلى الله

باب

مايقرأ به فى صلاة العيدين

٣ تعالى عليه وسلم لشهوده صلاة العيد معه مرارا فسؤاله اما لاجل الاختبار أو لارادة اعلام الناس بذلك أفاده الشارح

قولها وعندى جاريتان الجارية هى فتية النساء أى شابتهن سميت بها لخفتها ثم توسعوا حتى سموا كل أمة جارية وان كانت غير شابة والمراد هنا معناها الاصلى كما فى حديث الصديقة الآتى « وأنا جارية الخ »

قولها بما تقاولت به الانصار أى بما خاطب به بعضهم بعضاً فى الحرب من الاشعار وهم أهل قبيلتين الاوس ٤

باب

الرخصة فى اللعب الذى لامعصية فيه فى أيام العيد

٤ والخزرج وكان بينهما قبل اسلامهم ماحكاه سبحانه فى كتابه بقوله واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فالف بين قلوبكم الآية قولها يوم بعاث هو اسم مقتلة عظيمة قبا بينهم وذلك بين المبعث والهجرة وكان الظفر فيها للاوس ويطلق اليوم ويراد به الوقعة يقال ذكرنى أيام العرب كذا

وَهْبٍ اَخْبَرَنِى عَمْرٌو اَنَّ اَبْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ اَنَّ اَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِى اَيَّامِ مِنًى تُغَنِّيَانِ وَتَضْرِبَانِ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسَجًّى بِثَوْبِهِ فَانْتَهَرَهُمَا اَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ وَقَالَ دَعْهُمَا يَا اَبَا بَكْرٍ فَاِنَّهَا اَيَّامُ عِيدٍ وَقَالَتْ رَاَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِى بِرِدَائِهِ وَاَنَا اَنْظُرُ اِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ وَاَنَا جَارِيَةٌ فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ **وحدثنى** اَبُو الطَّاهِرِ اَخْبَرَنَا اَبْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ اَبْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ وَاللّٰهِ لَقَدْ رَاَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِى وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فِى مَسْجِدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِى بِرِدَائِهِ لِكَىْ اَنْظُرَ اِلَى لَعِبِهِمْ ثُمَّ يَقُومُ مِنْ اَجْلِى حَتَّى اَكُونَ اَنَا الَّتِى اَنْصَرِفُ فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ حَرِيصَةً عَلَى اللَّهْوِ **حدثنى** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِىُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰى وَاللَّفْظُ لِهٰرُونَ قَالَا حَدَّثَنَا اَبْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنَا عَمْرٌو اَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِى جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثٍ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ فَدَخَلَ اَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِى وَقَالَ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعْهُمَا فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ فَاِمَّا سَاَلْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاِمَّا قَالَ تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَاَقَامَنِى وَرَاءَهُ خَدِّى عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ دُونَكُمْ يَا بَنِى اَرْفِدَةَ حَتَّى اِذَا مَلِلْتُ قَالَ حَسْبُكِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاذْهَبِى **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَ حَبَشٌ يَزْفِنُونَ فِى يَوْمِ عِيدٍ فِى الْمَسْجِدِ فَدَعَانِى النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْتُ رَاْسِى عَلَى مَنْكِبِهِ فَجَعَلْتُ

قولها فى ايام منى وهى ايام عيد الاضحى اضيف الى المكان بحسب الزمان

قولها مسجى بثوبه اى مغطى به

قولها فانتهرهما ابو بكر اى زجرهما بكلام غليظ عن الغناء بحضرته عليه الصلاة والسلام

قولها فكشف رسول الله عنه اى ازال الثوب عن وجهه الكريم كما هو الظاهر من لفظ البخارى

قولها فاقدروا هو بضم الدال وكسرها اه نووى ومعنى فاقدروا قدر الجارية الخ اى قيسوا قياس امرها فى حداثتها وحرصها على اللهو ومع ذلك كانت هى التى تمل وتنصرف عن النظر اليه والنبى عليه الصلاة والسلام لا يمسه شئ من الضجر والاعياء رفقا بها وحفظا لقلبها وقدم معنى الجارية

قولها العربة معناه كما فى النهاية الحريصة على اللهو

قولها بحرابهم الحراب بالكسر جمع حربة بالفتح

قولها بغناء بعاث اى بغناء اشعار قيلت فى تلك الحرب

قولها فقال دعهما اى اتركهما على حالهما وفى نسخة دعها فيعود الضمير على الصديقة

قولها فلما غفل تعنى اباها

قولها غمزتهما اى اشرت اليهما بالعين او بالحاجب أن اخرجا

قولها وكان يوم عيد اى وكان اليوم يوم عيد

قولها بالدرق اى الحجف وهى التروس من جلود

قولها خدى على خده جملة حالية اى متلاصقين

قوله دونكم هو من ألفاظ الاغراء وحذف المغرى به تقديره عليكم بهذا اللعب الذى أنتم فيه اه نووى ففيه اذن وتنهيض لهم وتنشيط

قوله يابنى ارفدة بفتح الفاء وكسرها والكسر أشهر وهو لقب للحبشة كما فى النووى

قوله حسبك فى تقدير الاستفهام أى هل يكفيك هذا القدر

قولها يزفنون معناه يرقصون وحمل الرقص هنا على معنى التوثب بالسلاح موافقة لسائر الروايات افاده النووى

قولها وتقرباك تعنى بالدف وجاء فى بعض الروايات ودفقان

أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ حَتَّى كُنْتُ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْمَسْجِدِ **وحدثني** إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ وَاللَّفْظُ لِعُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلْعَابِينَ وَدِدْتُ أَنِّي أَرَاهُمْ قَالَتْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُمْتُ عَلَى الْبَابِ أَنْظُرُ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ عَطَاءٌ فُرْسٌ أَوْ حَبَشٌ قَالَ وَقَالَ لِي ابْنُ عَتِيقٍ بَلْ حَبَشٌ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدٌ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِرَابِهِمْ إِذْ دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَحْصِبُهُمْ بِهَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُمْ يَا عُمَرُ ❀ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ ابْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي وَأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

قوله قال عطاء فرس او حبش الخ معناه ان عطاء شك هل قال هم فرس او حبش بمعنى هل هم من الفرس أو من الحبشة واما ابن عتيق فجزم بانهم حبش وهو الصواب اه نووى

قوله وقال لى ابن عتيق هكذا فى النسخ وفى نسخة وقال لى ابن عمير وفى نسخة اخرى وقال لى ابن أبى عتيق والصحيح ابن عمير وهو عبيد بن عمير المذكور فى السند اه من شرح النووى باختصار

قوله فاهوى الى الحصباء اى مد يده نحوها وأمالها اليها ليأخذها والحصباء هى الحصى الصغار

قوله يحصبهم بكسر الصاد اى يرميهم بالحصباء وهو محمول على أن هذا لا يليق بالمسجد وان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعلم به اه نووى

قوله لقلب رداءه عند استقباله القبلة فى أثناء الاستسقاء تفاؤلا بتحويل الحال عما هى عليه الى الخصب والسعة كما فى شروح البخارى

كتاب

صلاة الاستسقاء

قوله وقلب رداءه معنى القلب والتحويل واحد وليس فى الاستسقاء قلب الرداء عند عامة العلماء فى حق القوم وما روى ان القوم فعلوه محمول على انهم فعلوا ذلك موافقة له عليه السلام كخلع النعال ولم يعلم به واما فى حق الامام فكذلك عند أبى حنيفة لعدم فعله عليه السلام له فى رواية انس كما يأتى فى باب الدعاء فى الاستسقاء ولعدم فعل الصحابة له كعمر وغيره ولم ينكر امامنا الاعظم التحويل الوارد فى الاحاديث بل انكر كونه من السنة وما روى من فعله عليه السلام له لا يثبت به السنية فان له محامل صحيحة كالتفاؤل المذكور أو ليكون الرداء أثبت على عاتقه عند رفع يديه فى الدعاء أو عرف بالوحى تغير الحال عند تغييره الرداء كما فى الزيلعى وكيفية

عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ الْمَازِنِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا يَسْتَسْقِي فَجَعَلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ يَدْعُو اللَّهَ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ❁ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ **وحدثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْقَى فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الِاسْتِسْقَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ الْأَعْلَى قَالَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطِهِ أَوْ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ **وحدثنا** ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ ❁ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ يُغِثْنَا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ أَغِثْنَا اللَّهُمَّ أَغِثْنَا اللَّهُمَّ أَغِثْنَا قَالَ أَنَسٌ وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَزَعَةٍ وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ قَالَ فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ قَالَ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا قَالَ ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يَخْطُبُ

قوله انه سمع عمه وهو عبدالله بن زيد المازنى المار الذكر فعباد بن تميم المازنى ابن اخى عبدالله بن زيد المازنى وهذا صحابى وذاك تابعى

قوله هلكت الاموال ولفظ البخارى هلكت المواشى والمراد بالاموال هنا ايضا المواشى خصوصا الابل وهلاكها من قلة الاقوات بسبب عدم المطر والنبات

قوله فادع الله يغثنا اى يعنا بالمطر من الاغاثة وهى الاعانة وجاء فى بعض الروايات يغثنا بفتح الياء مضارع يكون من الغيث وهو المطر فالامر منه غثنا بدون همزة فى أوله

قوله فرفع رسول الله يديه الخ وهذا متمسك فى عدم تحويل الرداء وعدم الصلاة فى الاستسقاء فقد استسقى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يقلب رداءه ولم يصل له وثبت أن عمر استسقى كذلك ولو كان سنة لما تركها لانه كان أشد الناس اتباعا للسنة وهى لا تثبت الا بالمواظبة

باب رفع اليدين بالدعاء فى الاستسقاء

قوله من باب كان نحو دار القضاء اى فى جهتها وهى دار كانت لسيدنا عمر سميت دار القضاء لكونها بيعت بعد وفاته فى قضاء دينه كما فى النهاية وفى رواية للبخارى من باب كان وجاه المنبر

باب الدعاء فى الاستسقاء

قوله وانقطعت السبل اى الطرق فلم تسلكها الابل اما لخوف الهلاك او الضعف بسبب قلة الكلأ او عدمه

قوله ولا قزعة هى قطعة من السحاب

قوله وما بيننا وبين سلع هو بفتح السين وسكون اللام اسم جبل بالمدينة اى ليس بيننا وبينه من حائل يمنعنا من رؤية سبب المطر فنحن مشاهدون له وللسماء

قوله فطلعت من وراءه اى ظهرت من وراء ذلك الجبل سحابة

قوله مثل الترس وهو ما يتقى به السيف ووجه الشبه الاستدارة والكثافة لا القدر

قوله ما رأينا الشمس سبتا اى قطعة من الزمان كذا فى شرح النووى ولا يبعد أن يقال معناه ما رأينا الشمس اسبوعا من السبت الى السبت ففى احدى روايات البخارى مطرنا من الجمعة الى الجمعة ويحتمل أن يكون الاصل كما فى صحيح البخارى ستا فصحف أى ستة أيام

فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا فَقَالَ يَارَسُولَ اللّٰهِ هَلَكَتِ الْاَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللّٰهَ يُمْسِكْهَا عَنَّا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللّٰهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا اللّٰهُمَّ عَلَى الْاٰكَامِ وَالظِّرَابِ وَبُطُونِ الْاَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ فَانْقَلَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ قَالَ شَرِيكٌ فَسَأَلْتُ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَهُوَ الرَّجُلُ الْاَوَّلُ قَالَ لَا اَدْرِي **وحدثنا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْاَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي اِسْحٰقُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِي طَلْحَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ اَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلٰى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اِذْ قَامَ اَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ وَفِيهِ قَالَ اللّٰهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا قَالَ فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ اِلٰى نَاحِيَةٍ اِلَّا تَفَرَّجَتْ حَتّٰى رَأَيْتُ الْمَدِينَةَ فِي مِثْلِ الْجَوْبَةِ وَسَالَ وَادِي قَنَاةَ شَهْرًا وَلَمْ يَجِئْ اَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ اِلَّا اَخْبَرَ بِجَوْدٍ **وحدثنى** عَبْدُ الْاَعْلٰى بْنُ حَمَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَامَ اِلَيْهِ النَّاسُ فَصَاحُوا وَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللّٰهِ قَحَطَ الْمَطَرُ وَاَحْمَرَّ الشَّجَرُ وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الْاَعْلٰى فَتَقَشَّعَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ فَجَعَلَتْ تُمْطِرُ حَوَالَيْهَا وَمَا تُمْطِرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً فَنَظَرْتُ اِلَى الْمَدِينَةِ وَاِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الْاِكْلِيلِ **وحدثناه** اَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ اَنَسٍ بِنَحْوِهِ وَزَادَ فَاَلَّفَ اللّٰهُ بَيْنَ السَّحَابِ وَمَكَثْنَا حَتّٰى رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهُمُّهُ نَفْسُهُ اَنْ يَاْتِيَ اَهْلَهُ **وحدثنا** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي اُسَامَةُ اَنَّ حَفْصَ ابْنَ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ اَنَّهُ سَمِعَ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ جَاءَ اَعْرَابِيٌّ اِلٰى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَاَقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَزَادَ

قوله هلكت الاموال وانقطعت السبل هلاك الاموال وانقطاع السبل هذه المرة من كثرة الامطار لتعذر الرعى والسلوك اه

قوله على الآكام كذا بالمد فى اكثر النسخ وفى بعضها على الاكام وكلاهما صحيح قال فى المصباح الاكمة التل والجمع اكم وآكام مثل قصبة وقصب وقصبات وجمع الاكم اكام مثل جبل وجبال وجمع الاكام اكم بضمتين مثل كتاب وكتب وجمع الاكم آكام مثل عنق وأعناق اه

قوله والظراب أى الروابى الصغار وهو بكسر الظاء جمع ظرب بفتحها وكسر الراء بمعنى الربية الصغيرة

قوله فانقلعت ولفظ البخارى فاقلعت وهو لغة القرآن أى فامسكت السحابة الماطرة عن المدينة الطاهرة وفى نسخة النووى فانقطعت قال هكذا هو فى بعض النسخ المعتمدة وفى اكثرها فاقلعت وهما بمعنى اه

قوله أصابت الناس سنة أى جدب وهو انقطاع المطر ويبس الارض

قوله عليه السلام اللهم حوالينا ولا علينا أى انزل المطر على الجهات المحيطة بنا ولا تنزله علينا قال الجوهرى يقال قعدوا حوله وحواليه وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه بكسرها اه

قوله الا تفرجت أى تقطع السحاب وزال عنها اه نووى

قوله فى مثل الجوبة هى بفتح الجيم واسكان الواو الفجوة ومعناه تقطع السحاب عن المدينة وصار مستديرا حولها وهى خالية منه اه نووى والفجوة الفرجة بين الشيئين وفجوة الدار ساحتها اه مصباح

قوله وسال وادى قناة شهرا قناة بفتح القاف اسم لوادمن أودية المدينة فاضافه هنا الى نفسه اه نووى

قوله أخبر بجود هو بفتح الجيم واسكان الواو وهو المطر الكثير اه نووى

قوله قحط المطر هو بفتح القاف وفتح الحاء وكسرها أى احتبس اه نووى

فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَمَزَّقُ كَأَنَّهُ الْمُلَاءُ حِينَ تُطْوَى **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ أَنَسٌ أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَرٌ قَالَ فَحَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا قَالَ لِأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ تَعَالَى ❀ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الرِّيحِ وَالْغَيْمِ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ بِهِ وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَى أُمَّتِي وَيَقُولُ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ رَحْمَةٌ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ قَالَتْ وَإِذَا تَخَيَّلَتِ السَّمَاءُ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَخَرَجَ وَدَخَلَ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَعَلَّهُ يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادٍ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا **وحدثني** هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ح [٣] وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ قَالَتْ وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَتْ

عن أنس بن مالك ح

وحدثنا عبد الله ح

وحدثنا عائشة عن أنس ح وأخبرنا أبو الطاهر ح

وحدثنا ابن أبي عمر عن سفيان ح

[٣]

باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر

قوله يتمزق معناه ينقطع
قوله كأنه الملاء هو جمع الملاءة وهي الريطة أي الملحفة التي تلتحف بها المرأة شبه تفرق الغيم واجتماع بعضه الى بعض في أطراف السماء بالملاءة المنشورة اذا طويت
قوله فحسر ثوبه أي كشفه عن بعض بدنه ليصيبه المطر

قوله عليه السلام لانه حديث عهد بربه تعالى معناه ان المطر رحمة وهي قريبة العهد بخلق الله تعالى لها فيتبرك بها اه نووي
قولها ويقول اذا رأى المطر رحمة أي هذا رحمة اه نووي
قولها اذا عصفت الريح أي اشتد هبوبها
قوله عليه السلام وخير ما ارسلت به ذكر ملا علي فيه انه بصيغة المفعول وفي نسخة بالبناء للفاعل وأما في قوله وشر ما ارسلت به فقال علي بناء المفعول في جميع النسخ فتكون تلك النسخة من قبيل انعمت عليهم غير المغضوب عليهم
قولها واذا تخيلت السماء أي تغيمت وتهيأت للمطر اه صحاح
قولها فاذا مطرت سري عنه أي الكشف عنه الهم قال ابن الاثير وقد تكرر ذكر هذه اللفظة في الحديث وخاصة في ذكر نزول الوحي عليه وكلها بمعنى الكشف والازالة يقال سروت الثوب وسريته اذا خلعته والتشديد فيه للمبالغة اه
قوله تعالى قالوا هذا عارض ممطرنا أي سحاب عرض في افق السماء يأتينا بالمطر
قولها مستجمعا ضاحكا قال النووي المستجمع الجد في الشيء القاصد له اه
قولها حتى أرى منه لهواته أي لهاته وما حولها جمع لهاة وهي اللحمة المشرفة على الحلق المسماة في لغتنا بما معناه المقول الصغير « كوچله دیل »

يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَرَى النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْغَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةَ قَالَتْ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ مَا يُؤَمِّنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا هٰذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا ❁ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ ❁ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللّٰهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ وَإِنَّهُمَا لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا وَادْعُوا اللّٰهَ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ إِنْ مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنَ اللّٰهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ يَا أُمَّةَ

قولها عرفت فى وجهك الكراهية وفى حديث البخارى عن انس كانت الريح الشديدة اذا هبت عرف ذلك فى وجه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

باب
فى ريح الصبا والدبور

قوله عليه السلام نصرت بالصبا وهى ريح القبال واهلكت عاد بالدبور وهى ريح الجنوب وفى تيسير المناوى (نصرت) يوم الاحزاب (بالصبا) بالفتح والقصر الريح الذى يجىء من خلفك اذا استقبلت القبلة ويسمى القبول ٩

باب
صلاة الكسوف

٩ (واهلكت) بضم الهمزة وكسر اللام (عاد) قوم هود (بالدبور) بفتح الدال التى تجىء من قبل الوجه اذا استقبلت القبلة فالقبول نصرت أهل القبول والدبور أهلكت أهل الادبار اه وفى المبارق يعنى الريح مأمورة تجىء مرة للنصرة وتارة للاهلاك اه

قولها فخطب الناس أخبرت انه عليه الصلاة والسلام خطب بعد الانجلاء فدل على ان الخطبة ليست بسنة اذ لو كانت سنة لكانت قبله كالصلاة والدعاء وامرنا عليه السلام بالصلاة ولم يأمر بالخطبة وخطبته عليه السلام انما كانت ليردهم عن قولهم ان الشمس كسفت لموت ابراهيم ابن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما يفهم من سياق الخطبة

قوله عليه السلام لموت أحد ولا لحياته فان قلت اى فائدة فى قوله ولا لحياته وكان توهم الكسافها لموت عظيم من العظماء قلنا دفع توهم من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شرير اه ابن الملك

قوله عليه السلام فاذا رأيتموها اى اذا رأيتم انخسافهما او اذا رأيتموها منخسفين

مُحَمَّدٍ وَاللّٰهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا اَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا اَلَا هَلْ بَلَّغْتُ وَفِي رِوَايَةٍ
مَالِكٍ اِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا اَبُو
مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَزَادَ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ فَاِنَّ الشَّمْسَ
وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ وَزَادَ اَيْضًا ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اَللّٰهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ **حدثني**
حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنِي اَبُو الطَّاهِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ
الْمُرَادِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ اَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ
عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِلَى الْمَسْجِدِ فَقَامَ وَكَبَّرَ
وَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ثُمَّ كَبَّرَ
فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ اللّٰهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ
قَامَ فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ اَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْاُولَى ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا
هُوَ اَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْاَوَّلِ ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللّٰهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ سَجَدَ
(وَلَمْ يَذْكُرْ اَبُو الطَّاهِرِ ثُمَّ سَجَدَ) ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْاُخْرَى مِثْلَ ذٰلِكَ حَتَّى
اسْتَكْمَلَ اَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَاَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ اَنْ يَنْصَرِفَ ثُمَّ قَامَ
فَخَطَبَ النَّاسَ فَاَثْنَى عَلَى اللّٰهِ بِمَا هُوَ اَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ اِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ
اللّٰهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ اَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَاِذَا رَاَيْتُمُوهَا فَافْزَعُوا لِلصَّلَاةِ وَقَالَ اَيْضًا
فَصَلُّوا حَتَّى يُفَرِّجَ اللّٰهُ عَنْكُمْ وَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاَيْتُ فِي مَقَامِي
هٰذَا كُلَّ شَيْءٍ وُعِدْتُمْ حَتَّى لَقَدْ رَاَيْتُنِي اُرِيدُ اَنْ آخُذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ
رَاَيْتُمُونِي جَعَلْتُ اُقَدِّمُ (وَقَالَ الْمُرَادِيُّ اَتَقَدَّمُ) وَلَقَدْ رَاَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا
بَعْضًا حِينَ رَاَيْتُمُونِي تَاَخَّرْتُ وَرَاَيْتُ فِيهَا ابْنَ لُحَيٍّ وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَائِبَ
وَانْتَهَى حَدِيثُ اَبِي الطَّاهِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ فَافْزَعُوا لِلصَّلَاةِ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ

(وحدثنا)

قوله عليه السلام لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شئ يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء اه ابن الملك

قولها وصفّ الناس اى اصطفوا تقدم بهامش ص ٢٩ من الجزء الثاني ان صفّ يتعدى ويلزم قال العسقلاني ويجوز النصب والفاعل محذوف والمراد به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اه

قولها استكمل اربع ركعات اى ركوعات في ركعتين يعني انه عليه السلام صلى ركعتين كل ركعة بركوعين قال القسطلاني سمي الركوع الزائد ركعة وان كانت الركعة الشرعية انما هي المكملة قياما وركوعا وسجودا اه

قولها واربع سجدات اى في ركعتين وفائدة ذكره ان الزيادة منحصرة في الركوع دون السجود وهذا قول الائمة الثلاثة ويؤول رواية تلك الزيادة برفع بعض القوم رؤسهم من طول الركوع ثم عودهم اليه فعدها سلاة الكسوف على الاصول المعهودة في الصلوات لما رواه ابوداود عن قبيصة باسناد صحيح انه عليه الصلاة والسلام صلى ركعتين فاطال فيهما القيام ثم انصرف وانجلت الشمس فقال انما هذه الآيات يخوف الله بها عباده فاذا رأيتموها فصلوا كاحدث صلاة صليتموها من المكتوبة قال ابن الهمام وهي الصبح فان الكسوف كان عند ارتفاع الشمس قيد رعين والاخذ بهذا اولى لوجود الامر به وهو مقدم على الفعل

قوله عليه السلام فاذا رأيتموها اى تلك الآية وهي المدلول عليها بقوله آيتان وفي بعض النسخ فاذا رأيتموها ولقد سبق تأويله

قوله عليه السلام فافزعوا للصلاة ولفظ البخاري الى الصلاة فقال شارحوه اى التجئوا وتوجهوا اليها

قوله عليه السلام قطفا هو ما يجتنى من الثمار والجمع قطوف قال تعالى قطوفها دانية اى ثمارها قريبة متناولها القائم والقاعد والمضطجع اه جلالين

قوله عليه السلام رأيت في مقامي هذا كل شئ وعدتم الخ قال ابن حجر في شرح البخاري وروايات هذا الحديث في هذا الباب وفي باب الصلاة من صحيح البخاري وفي باب الكسوف من صحيح مسلم وفي غيرها من مصنفات الحديث كثيرة جدا ولا تنافي بينها لان كلا منها حكى ما رآه النبي صلى الله عليه وسلم في وقت من الاوقات فاخبر به اه

فان الشمس والقمر آيتان من آيات الله

قام فكبر

و حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُ سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ مُنَادِيًا الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ فَاجْتَمَعُوا وَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهَرَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ **و حدثنا** حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ كَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ مَا حَدَّثَ عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ **و حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي مَنْ أُصَدِّقُ (حَسِبْتُهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ) أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ قِيَامًا شَدِيدًا يَقُومُ قَائِمًا ثُمَّ يَرْكَعُ ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ فَانْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ يَرْكَعُ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا فَاذْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يَنْجَلِيَا **وحدثنى** أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله ان الشمس خسفت قال القسطلانى فى شرح (باب هل يقول كسفت الشمس او خسفت وقال الله تعالى وخسف القمر) الاصح ان الخسوف والكسوف المضافان للشمس والقمر بمعنى يقال كسفت الشمس والقمر وخسفا بفتح الكاف والخاء مبنيا للفاعل وكسفا وخسفا بضمهما مبنيا للمفعول والكسفا والخسفا بصيغة الفعل ومعنى المادتين واحد او يختص ما بالكاف بالشمس وما بالخاء بالقمر وهو المشهور على ألسنة الفقهاء اه والمراد استئثارهما بعارض مخصوص وفى النصائح الصغار للزمخشرى «احذر من الخسوف والكسوف ولا تستمع للقول الفيلسوفى»

قوله الصلاة جامعة وفى بعض النسخ بالصلاة جامعة اى ينادى بهذا اللفظ قال النووى لفظة جامعة منصوبة على الحال اه وسكت عن اعراب الصلاة وهى منصوبة ايضا على الاغراء اى احضروا الصلاة ويصح الرفع فيهما على الابتداء والخبر اى الصلاة تجمع الناس فى المسجد الجامع وعلى تقدير وجود الباء فى أوله يكون الاعراب بحاله فان حروف الجر لا يظهر عملها فى باب الحكاية

قولها جهر فى صلاة الخسوف لعل المراد خسوف القمر كما هو المتبادر فانه يكون بالليل وصلاة الليل جهرية فيكون المراد من المثلية الآتية فى قوله ان ابن عباس كان يحدث عن صلاة الرسول يوم كسفت الشمس مثل ما حدث عروة عن عائشة المثلية فى الكمية دون كيفية القراءة لكن قال فقهاؤنا ان القمر خسف جهارا فى زمن النبى ولم ينقل انه صلى الله تعالى عليه وسلم جمع الناس له دفعا للفتنة اه ويؤيد اسرار القراءة فى صلاة الكسوف رواية تخمينها بقدر سورة البقرة على ما يأتى ذكرها فى ص ٣٣ اذ لو كانت القراءة جهرا لما مست الحاجة الى الحزر والتقدير وفى مشكاة المصابيح عن سمرة بن جندب قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فى كسوف لا نسمع له صوتا رواه الترمذى وابو داود والنسائى وابن ماجه اه وروى مثله عن ابن عباس كما فى المرقاة

قوله حدثنى من اصدق حسبته يريد عائشة هكذا هو فى نسخ بلادنا وكذا نقله القاضى عن الجمهور وعن بعض رواتهم

قولها أربع ركعات اى ركوعات كما مر وقولها فى كل ركعتين اربع سجدات

قولها ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد ولا لحياته اى لا يقع الخسوف لاجل موت احد ولا لاجل حياته كما كان يقع لموت ابراهيم ابن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وكما كان يقع لحياة عيسى عليه السلام على ما ورد فى بعض الروايات

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ❁ **وحدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ عَائِشَةَ تَسْأَلُهَا فَقَالَتْ أَعَاذَكِ اللهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ يُعَذَّبُ النَّاسُ فِي الْقُبُورِ قَالَتْ عَمْرَةُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِذًا بِاللهِ ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَخَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ بَيْنَ ظَهْرَيِ الْحُجَرِ فِي الْمَسْجِدِ فَأَتَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَرْكَبِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مُصَلَّاهُ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فَقَامَ وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ الرُّكُوعِ ثُمَّ رَفَعَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَقَالَ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ كَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ قَالَتْ عَمْرَةُ فَسَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ فَكُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ❁ **وحدثني** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخِرُّونَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَاكَ فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُولَجُونَهُ فَعُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ أَوْ قَالَ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا فَقَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ

(فرأيت)

حدثنا عبدالله بن ظهير أنا الخبر بن دون الركوع الاول بن

باب ذكر عذاب القبر في صلاة الخسوف

قولها تسأله اى تعطيها عطية فلما أعطتها السيدة عائشة ما سألته دعت لها فقالت فى دعائها أعاذك الله اى أجارك من عذاب القبر

قولها يعذب الناس فى القبور قالته مستفهمة منه عليه الصلاة والسلام عن قول اليهودية ذلك لكونها لم تعلمه بعد ولفظ البخارى أيعذب الناس فى قبورهم

قوله عليه السلام عائذا بالله هو من الصفات القائمة مقام المصدر وناصبه محذوف اى أعوذ عياذا به أفاده العسقلانى قال وروى بالرفع أى أنا عائذ اه

قولها ثم ركب رسول الله ذات غداة مركبا اى سار مسيرا وهو راكب وذات غداة معناه وقت ضحى وهو من اضافة المسمى الى اسمه

قولها بين ظهرى الحجر جمع حجرة اى بين الحجرات التى بيوت الازواج الطاهرات فكلمة ظهرى مقحمة وهى تثنية ظهر ويقال بين ظهرانى بالالف والنون المزيدتين ٢

باب ما عرض على النبى صلى الله عليه وسلم فى صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار

٢ يقال هو نازل بين ظهرانيهم بفتح النون وبين ظهريهم بالتثنية وبين اظهرهم بالجمع كلها بمعنى بينهم وفائدة ادخاله فى الكلام ان اقامته بينهم على سبيل الاستظهار بهم والاستناد اليهم وكان الملحق ان ظهراً منهم قدامه وظهراً وراءه هذا اصله كما فى المصباح

قولها فانى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مركبه اى نازلا منه حتى انتهى مصلاه اى موقفه فى مسجده الشريف

قوله عليه السلام كفتنة الدجال اى فتنة شديدة جدا وامتحانا هائلا ولكن يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت اه نووى

قوله عليه السلام تعوذن من عذاب النار وتعوذ من عذاب القبر هو كما قال النووى رحمه الله تعالى فيه دليل على ان عذاب القبر ثابت فى هذه الامة وهو مذهب اهل السنة وجماعة خلافا لمن انكره من المعتزلة وغيرهم

فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ وَرَأَيْتُ أَبَا ثُمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهُمَا فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ * وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَرَأَيْتُ فِي النَّارِ امْرَأَةً حِمْيَرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً وَلَمْ يَقُلْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ

حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّاسُ إِنَّمَا انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ بَدَأَ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ أَيْضًا ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ لَيْسَ فِيهَا رَكْعَةٌ إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلُ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا وَرُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ ثُمَّ تَأَخَّرَ وَتَأَخَّرَتِ الصُّفُوفُ خَلْفَهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى النِّسَاءِ) ثُمَّ تَقَدَّمَ وَتَقَدَّمَ النَّاسُ مَعَهُ حَتَّى قَامَ فِي مَقَامِهِ فَانْصَرَفَ حِينَ انْصَرَفَ وَقَدْ آضَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِمَوْتِ بَشَرٍ) فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ مَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ لَقَدْ جِيءَ بِالنَّارِ وَذَلِكُمْ حِينَ

قوله وأنتم ترونها

(من كذب أبو قتيبة من ابن)

قوله عليه السلام تعذب في هرة أي بسبب هرة وهذه المعصية صغيرة انما كانت كبيرة باصرارها افاده النووي

قوله عليه السلام من خشاش الارض بفتح الخاء المعجمة وهو هوامها وحشراتها اه نووي

قوله عليه السلام ورأيت ابا ثمامة هو كنية ابن لحي المتقدم الذكر واسمه عمرو ابن مالك قال الابي اسم لحي مالك ولحي لقب له وسماه في الحديث الآخر عمرو بن عامر الخزاعي اه ففي باب قصة خزاعة من صحيح البخاري عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال « عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبو خزاعة » وفيه ايضا « وقال أبو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر بن لحي الخزاعي يجر قصبه في النار وكان أول من سيب السوائب » قال ابن حجر في شرح الباب المذكور ان خزاعة من ولد عمرو بن لحي (وهو معنى قوله عليه السلام عمرو بن لحي) أبو خزاعة مبتدأ وخبر كما في العيني) ويقال ان اسم لحي ربيعة وقد صحف بعض الرواة فقال عمرو بن عمي والصواب باللام والحاء وتشديد الياء مصغر وقع في حديث جابر عند مسلم « رأيت أبا ثمامة عمرو بن مالك » وفيه تغيير لكن أفاد ان كنية عمرو ابو ثمامة اه بزيادة بين هلالين وفي الجامع الصغير عن ابن عباس « أول من غير دين ابراهيم عمرو بن لحي بن قمعة ابن خندف أبو خزاعة » قال المناوي واسمه ربيعة اه فليحرر

قوله عليه السلام يجر قصبه في النار هو بضم القاف واسكان الصاد وهي الامعاء اه نووي

قوله عليه السلام حتى ينجلي اي خسوفهما في سنن ابي داود في حديث ابي بن كعب في انكساف الشمس حتى انجلى كسوفها

قوله دست ركعات اي ركوعات في ركعتين كما دل عليه قوله باربع سجدات فان سجود كل ركعة اثنان وكان ركوع كل ركعة منهما على هذه الرواية ثلاثا

قوله وتأخرت الصفوف خلفه حتى انتهينا اي وصلت الى النساء

قوله وقد آضت الشمس اي رجعت الى حالتها الاولى قبل الكسوف

رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ اَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمِحْجَنِ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمِحْجَنِهِ فَاِنْ فُطِنَ لَهُ قَالَ اِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمِحْجَنِي وَاِنْ غُفِلَ عَنْهُ ذَهَبَ بِهِ وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهِرَّةِ الَّتِي رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْاَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ جُوعاً ثُمَّ جِئَ بِالْجَنَّةِ وَذٰلِكُمْ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي مَقَامِي وَلَقَدْ مَدَدْتُ يَدَيَّ وَاَنَا اُرِيدُ اَنْ اَتَنَاوَلَ مِنْ ثَمَرِهَا لِتَنْظُرُوا اِلَيْهِ ثُمَّ بَدَا لِي اَنْ لَا اَفْعَلَ فَمَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ اِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هٰذِهِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ اَسْمَاءَ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ فَاَشَارَتْ بِرَأْسِهَا اِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ آيَةٌ قَالَتْ نَعَمْ فَاَطَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِيَامَ جِدّاً حَتَّى تَجَلَّانِي الْغَشْيُ فَاَخَذْتُ قِرْبَةً مِنْ مَاءٍ اِلَى جَنْبِي فَجَعَلْتُ اَصُبُّ عَلَى رَأْسِي اَوْ عَلَى وَجْهِي مِنَ الْمَاءِ قَالَتْ فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللّٰهَ وَاَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ اَمَّا بَعْدُ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ اَكُنْ رَأَيْتُهُ اِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هٰذَا حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَاِنَّهُ قَدْ اُوحِيَ اِلَيَّ اَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيباً اَوْ مِثْلَ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ (لَا اَدْرِي اَيَّ ذٰلِكَ قَالَتْ اَسْمَاءُ) فَيُؤْتَى اَحَدُكُمْ فَيُقَالُ مَا عِلْمُكَ بِهٰذَا الرَّجُلِ فَاَمَّا الْمُؤْمِنُ اَوِ الْمُوقِنُ (لَا اَدْرِي اَيَّ ذٰلِكَ قَالَتْ اَسْمَاءُ) فَيَقُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ هُوَ رَسُولُ اللّٰهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَاَجَبْنَا وَاٰمَنَّا ثَلَاثَ مِرَارٍ فَيُقَالُ لَهُ نَمْ قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ اِنَّكَ لَتُؤْمِنُ بِهِ فَنَمْ صَالِحاً وَاَمَّا الْمُنَافِقُ اَوِ الْمُرْتَابُ (لَا اَدْرِي اَيَّ ذٰلِكَ قَالَتْ اَسْمَاءُ) فَيَقُولُ لَا اَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئاً فَقُلْتُ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ اَسْمَاءَ قَالَتْ اَتَيْتُ عَائِشَةَ فَاِذَا النَّاسُ قِيَامٌ وَاِذَا هِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ

قوله عليه السلام من لفحها اى من ضرب لهبها ومنه قوله تعالى تلفح وجوههم النار اى يضربها لهبها اه نووى

قوله عليه السلام صاحب المحجن اى الذى يسرق بمحجنه اذا غفل المسروق منه فان انتبه له اراى من نفسه ان ذلك تعلق بمحجنه من غير قصد والمحجن عصا معوجة الرأس كالصولجان

قوله عليه الصلاة والسلام فان فطن له اى فهم بحذق فالفطنة أخص من الفهم تركيبها « سزمك »

قوله عليه السلام من خشاش الأرض مر تفسيره من النووى

بيض عليه السلام فوعدونه هنا من الوعد فجملة ما تقدم فاصلة النار فانه من الايعاد كما مر والخلف فى الوعد عند العرب مختص بالشر وفى الوعد عند الشاعر :

وانى وان أوعدته أو وعدته
لمخلف ايعادى ومنجز موعدى

قوله عن فاطمة عن اسماء يوضحه ما فى صحيح البخارى فى باب صلاة النساء مع الرجال فى الكسوف « عن هشام بن عروة عن امرأته فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت ابى بكر » ففاطمة هذه هى بنت المنذر بن الزبير بن العوام حفيدة سيدنا الزبير من العشرة وزوجة هشام بن عروة بن الزبير ابن عمها وأسماء بنت أبى بكر الصديق جدتهما وهى ذات النطاقين امرأة سيدنا الزبير رضى الله تعالى عنهم

قولها حتى تجلانى الغشى أى علانى مرض قريب من الاغماء لطول تعب الوقوف كذا فى حاشية البخارى بخط الفقير وقال ابن الاثير أى غطانى وغشانى وأصله تجللنى فابدلت احدى اللامات ألفا مثل تظنى فى تظننى ويجوز أن يكون معنى تجلانى الغشى ذهب بقوتى وصبرى من الجلاء أو ظهر لى وبان على اه

قولها فاخذت قربة من ماء الى جنبى الخ هذا محمول على أنها لم تكثر افعالها متوالية لان الافعال اذا كثرت متوالية أبطلت الصلاة اه نووى وهو مقتضى أحد الاقوال المذكورة فى تفسير العمل الكثير كما يعلم من الفقه

قولها فجعلت اصب الخ أى فشرعت فى صب الماء ليذهب الغشى وهذا كما قال القسطلانى يدل على أن مواسيها كانت مجتمعة والا فالاغماء ينقض الوضوء بالاجماع

قوله عليه السلام ما علمك بهذا الرجل كنى عن نفسه صلى الله تعالى عليه وسلم

وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ ۞ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ
ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ لَا تَقُلْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ وَلَكِنْ قُلْ خَسَفَتِ
الشَّمْسُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ
أَنَّهَا قَالَتْ فَزِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْماً (قَالَتْ تَعْنِي يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ)
فَأَخَذَ دِرْعاً حَتَّى أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ فَقَامَ لِلنَّاسِ قِيَاماً طَوِيلاً لَوْ أَنَّ إِنْسَاناً أَتَى لَمْ يَشْعُرْ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَ مَا حَدَّثَ أَنَّهُ رَكَعَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ **وحدثني**
سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ قِيَاماً
طَوِيلاً يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ وَزَادَ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ أَسَنَّ مِنِّي وَإِلَى الْأُخْرَى هِيَ
أَسْقَمُ مِنِّي **وحدثني** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا
مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَزِعَ فَأَخَذَ بِدِرْعٍ حَتَّى أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ بَعْدَ ذٰلِكَ قَالَتْ فَقَضَيْتُ
حَاجَتِي ثُمَّ جِئْتُ وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِماً
فَقُمْتُ مَعَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ ثُمَّ الْتَفَتُّ إِلَى الْمَرْأَةِ الضَّعِيفَةِ
فَأَقُولُ هٰذِهِ أَضْعَفُ مِنِّي فَأَقُومُ فَرَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ
حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ خُيِّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَرْكَعْ **حدثنا** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ
ابْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ
مَعَهُ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً قَدْرَ نَحْوِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ
قِيَاماً طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ
الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ قِيَاماً طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً

قوله قال لا تقل كسفت الشمس الخ هذا قول لعروة انفرد به كما فى النووى والمعروف ما كتبناه بهامش ص٢٩

قولها فزع النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الفزع هو الخوف والمراد هنا الهيبة من جلال الله سبحانه

قولها فاخذ درعا أى أخذ بدل رداله درعا سهوا يرشدك الى هذا قولها فى الرواية الثانية فاخطأ بدرع يقال لمن أراد فعل شئ ففعل غيره اخطأ وقولها حتى أدرك بردائه أى الحق به رداؤه واوصل اليه من ورائه والدرع يطلق ويراد به درع الحديد وهى مؤنثة ويطلق ويراد به درع المرأة وهو قميصها وهو مذكر يقال له درع سابغة ولها درع واسع والمفهوم من كلام النووى أنه المراد ههنا فانه قال عند شرح الرواية الثانية فاخذ درع بعض اهل البيت سهوا ولم يعلم ذلك لاشتغال قلبه بامر الكسوف فلما علم اهل البيت أنه ترك رداءه لحقه به السان اه وهو الموافق للاخذ بالسرعة والسهولة عند الاستعجال لا درع الحديد التى لا تخطر بالبال الا وقت القتال لكن ينبغى أن يجل قدره صلى الله تعالى عليه وسلم عن مثل ماذكره من التصويرات فان قلبه الشريف لا يشغله ماسوى الله سبحانه

قولها لم يشعر الخ صفة لانسان أى لو أتى انسان غير عالم بركوع النبى ورآه فى قيامه بعد ركوعه ما ظن أنه ركع من اجل طول قيامه بجواب لو هو قولها ما حدث يؤيد ما ذكرنا قولها فى الرواية الاخرى حتى لو أن رجلا جاء خيل اليه أنه لم يركع

قولها فجعلت أنظر الخ يوضحه قولها فى الرواية الثانية حتى رأيتنى اريد الخ قولها رأيتنى معناه علمت من نفسى أنى اريد الخ وهذا من خصائص أفعال القلوب

قوله قدر نحو سورة البقرة هكذا هو فى النسخ قدر نحو وهو صحيح ولو اقتصر على أحد اللفظين لكان صحيحا اه نووى وهذا الحزر والتخمين يدل على انه لم يجهر بالقراءة فيها وهو مطلوبنا كما مر بهامش ص٢٩

وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْاَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْاَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْاَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدِ انْجَلَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ اِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ اَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَاِذَا رَاَيْتُمْ ذٰلِكَ فَاذْكُرُوا اللّٰهَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ رَاَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئاً فِى مَقَامِكَ هٰذَا ثُمَّ رَاَيْنَاكَ كَعَفْتَ فَقَالَ اِنِّى رَاَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُوداً وَلَوْ اَخَذْتُهُ لَاَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا وَرَاَيْتُ النَّارَ فَلَمْ اَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَراً قَطُّ وَرَاَيْتُ اَكْثَرَ اَهْلِهَا النِّسَاءَ قَالُوا بِمَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ بِكُفْرِهِنَّ قِيلَ اَيَكْفُرْنَ بِاللّٰهِ قَالَ بِكُفْرِ الْعَشِيرِ وَبِكُفْرِ الْاِحْسَانِ لَوْ اَحْسَنْتَ اِلٰى اِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَاَتْ مِنْكَ شَيْئاً قَالَتْ مَا رَاَيْتُ مِنْكَ خَيْراً قَطُّ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا اِسْحٰقُ يَعْنِى ابْنَ عِيسٰى اَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ اَسْلَمَ فِى هٰذَا الْاِسْنَادِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ ثُمَّ رَاَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ ۞ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلّٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ فِى اَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وَعَنْ عَلِىٍّ مِثْلَ ذٰلِكَ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَاَبُو بَكْرِ ابْنُ خَلَّادٍ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ قَالَ ابْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا يَحْيٰى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ صَلّٰى فِى كُسُوفٍ قَرَاَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَاَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَاَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَاَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ قَالَ وَالْاُخْرٰى مِثْلُهَا ۞ **حدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا اَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ وَهُوَ شَيْبَانُ النَّحْوِىُّ عَنْ يَحْيٰى عَنْ اَبِى سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ح **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِىُّ اَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَّامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ اَبِى كَثِيرٍ قَالَ اَخْبَرَنِى اَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ خَبَرِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ اَنَّهُ قَالَ لَمَّا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلٰى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُودِىَ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً فَرَكَعَ رَسُولُ

قوله تناولت شيئا اى مددت يدك لاخذشئ كما مر من النووى بهامش ص ٣٠

قوله كعفت اى توقفت او كففت يدك يتعدى ولا يتعدى

قوله قالوا بم اى اى سبب

قوله عليه السلام بكفر العشير وبكفر الاحسان هكذا ضبطناه بكفر بالباء الموحدة الجارة وضم الكاف واسكان الفاء وفيه جواز اطلاق الكفر على كفران الحقوق اه نووى وفى بعض النسخ يكفرن العشير ويكفرن الاحسان بصيغة الجمع من المضارع المؤنث وتقدم ان المراد بالعشير الزوج

قوله عليه السلام لو احسنت الى احداهن الدهر نصب على الظرفية اى طول الزمان وفى جميع الازمان

قوله تكعكعت اى توقفت واحجمت اه نووى

باب ذكر من قال انه ركع ثمان ركعات فى اربع سجدات

قوله صلى حين كسفت الشمس ثمان ركعات اى صلى ركعتين ركع فيهما ثمان مرات فى كل ركعة اربع ركوعات وقوله فى اربع سجدات مشعر بعدم زيادته فى السجود

باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة

قوله ابن العاص وفى المتن المصرى ابن العامى بالياء فى الموضعين وهو معتل العين لا معتل اللام كما يعلم من القاموس ومن شرح الشفاء للاعلى وخالف القسطلانى شراح البخارى فى اثبات الياء فيه فى باب قول النبى صلى الله عليه وسلم الحسن بن على رضى الله عنهما ابنى هذا سيد الخ من كتاب الصلح

قوله بالصلاة جامعة اى نودى بهذا اللفظ كما مر بهامش ص ٢٩

اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ فِى سَجْدَةٍ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِى سَجْدَةٍ ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ مَا رَكَعْتُ رُكُوعاً قَطُّ وَلَا سَجَدْتُ سُجُوداً قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ يُخَوِّفُ اللهُ بِهِمَا عِبَادَهُ وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئاً فَصَلُّوا وَادْعُوا اللهَ حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ **وحدثنا** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيْسَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَقُومُوا فَصَلُّوا **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَوَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمَرْوَانُ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِى حَدِيثِ سُفْيَانَ وَوَكِيعٍ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ **حدثنا** أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِى زَمَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ فَزِعاً يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ فَقَامَ يُصَلِّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِى صَلَاةٍ قَطُّ ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ الَّتِى يُرْسِلُ اللهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّ اللهَ يُرْسِلُهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئاً فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ وَفِى رِوَايَةِ ابْنِ الْعَلَاءِ كَسَفَتِ الشَّمْسُ وَقَالَ يُخَوِّفُ عِبَادَهُ **وحدثنى** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ

حدثنا عبيدالله

قوله فركع ركعتين فى سجدة اى ركع ركوعين فى ركعة والمراد بالسجدة ركعة وقد سبق أحاديث كثيرة باطلاق السجدة على ركعة اه نووى

قوله عليه السلام يخوف الله بهما اى يخسفهما

قوله عليه السلام فاذا رأيتم منها اى من تلك الآيات المخوفة

قوله مايكسفان اى مايذهبان من الفزع أو مايبومكم من الانكساف

قوله فاذا رأيتموه اى الانكساف

قوله يوم مات ابراهيم ابنه صلى الله تعالى عليه وسلم وامه مارية القبطية أهداها له المقوقس صاحب الاسكندرية ولد بالمدينة فى ذى الحجة سنة ثمان من الهجرة وتوفى وهو ابن ثمانية عشر شهراً كما فى اسد الغابة

قوله فقام فزعا يخشى أن تكون الساعة كان تامة قيل هذا تخييل من الراوى وتمثيل منه كأنه قال فزع فزعا كفزع من يخشى أن تقع الساعة والا فالنبى عليه الصلاة والسلام كان عالما بان الساعة لاتقوم وهو فيهم وقد وعده الله تعالى مواعيد لم تتم بعد وأيضا كيف يعلم أبو موسى مافى ضمير رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن سبب الفزع خشية قيام الساعة بل الظاهر ان الفزع من وقوع العذاب والهيبة من جلال الله سبحانه هكذا فى بعض حواشى المشكاة

قوله مارأيته يفعله أى مارأيت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل مثله

قوله ثم قال أى بعد فراغه من صلاة الكسوف

قوله عليه السلام (ان هذه الآيات) كالكسوفين والزلازل والصواعق (التى يرسل الله) أى يظهرها لاهل الارض فكأنه يرسلها اليهم

قوله عليه السلام (فافزعوا) اى التجئوا من عذابه (الى ذكره) ومنه الصلاة اه مرقاة

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ بَيْنَمَا اَنَا اَرْمِي بِاَسْهُمِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذِ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَنَبَذْتُهُنَّ وَقُلْتُ لَاَنْظُرَنَّ مَا يَحْدُثُ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي انْكِسَافِ الشَّمْسِ الْيَوْمَ فَانْتَهَيْتُ اِلَيْهِ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يَدْعُو وَيُكَبِّرُ وَيَحْمَدُ وَيُهَلِّلُ حَتّٰى جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ **و حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْاَعْلٰى بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ وَكَانَ مِنْ اَصْحَابِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُنْتُ اَرْمِي بِاَسْهُمٍ لِي بِالْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَنَبَذْتُهَا فَقُلْتُ وَاللّٰهِ لَاَنْظُرَنَّ اِلٰى مَا حَدَثَ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ قَالَ فَاَتَيْتُهُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ رَافِعٌ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يُسَبِّحُ وَيَحْمَدُ وَيُهَلِّلُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو حَتّٰى حُسِرَ عَنْهَا قَالَ فَلَمَّا حُسِرَ عَنْهَا قَرَأَ سُورَتَيْنِ وَصَلّٰى رَكْعَتَيْنِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ اَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ بَيْنَمَا اَنَا اَرْمِي بِاَسْهُمِي لِي عَلٰى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا **وحدثنى** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ اَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ اَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ اَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ قَالَ اِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ اَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلٰكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللّٰهِ فَاِذَا رَاَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُصْعَبٌ وَهُوَ ابْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ وَفِي رِوَايَةِ اَبِي بَكْرٍ قَالَ قَالَ زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ اَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلٰى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ اِبْرَاهِيمُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ

قوله أرمى باسهمى يقال رميت السهم وبالسهم عن القوس وعنها لا بها رميا ورماية بالكسر كما فى القاموس

قوله فنبذتهن أى فالقيت سهامى من يدى وطرحتهن قال الراغب النبذ القاء الشئ وطرحه لقلة الاعتداد به ولذلك يقال نبذته نبذ النعل الخلق اه قال تعالى: فنبذوه وراء ظهورهم ، فنبذناهم فى اليم، ليبذن فى الحطمة.

قوله وهو رافع يديه الخ يعنى انه لما وصل اليه وجده فى الصلاة رافعا يديه يدعو كما صرح به فى الرواية الثانية

قوله حتى جلى عن الشمس أى زال وانكشف عنها ما بها

قوله فقرأ سورتين أى فى صلاته فالراوى جمع جميع ما جرى فى الصلاة من دعاء وتكبير وتهليل وتسبيح وتحميد وقراءة سورتين فى القيامين أفاده الشارح على استشكال منه فانظره

قوله أرتمى باسهمى الى الارتماء كالترامى بمعنى المراماة على بيان المجد وقال ابن الاثير يقال رميت بالسهم رميا وارتميت ارتماء وترامينا ترامينا ورامينا مراماة اذا رميت بالسهام عن القنص وقيل خرجت أرتمى اذا رميت القنص اه والقنص بالتحريك المصيد

قوله حتى حسر عنها أى الى أن يكشف عنها الكسوف قال النووى وهو بمعنى قوله فى الرواية الاولى جلى عنها اه وتقدم فى ص ٣٦ « فحسر ثوبه » أى كشفه عن بعض بدنه

قوله فلما حسر عنها قرأ سورتين وصلى ركعتين ظاهره ان الصلاة كانت بعد الانجلاء فتكون تطوع الشكر لا صلاة الكسوف

قوله أترمى باسهمى يقال خرج يترمى اذا خرج يرمى فى الغرض ذكره ابن الاثير ولم يذكره المجد

قوله على عهد رسول الله أى فى زمانه صلى الله تعالى عليه وسلم

مِنْ آيَاتِ اللهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ اَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَاِذَا رَاَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا اللهَ وَصَلُّوا حَتَّى يَنْكَشِفَ ❁ **و حدثنا** اَبُوكَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَعُثْمَانُ ابْنُ اَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ بِشْرٍ قَالَ اَبُوكَامِلٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللهُ **و حدثناه** قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ ح وَحَدَّثَنَا اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ جَمِيعًا بِهٰذَا الْاِسْنَادِ **و حدثنا** اَبُوبَكْرٍ وَعُثْمَانُ ابْنَا اَبِي شَيْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا اَبُوخَالِدٍ الْاَحْمَرُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ اَبِي حَازِمٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا اِلٰهَ اِلَّا اللهُ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ اَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ اِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ اَيُّوبَ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ اَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ اَفْلَحَ عَنِ ابْنِ سَفِينَةَ عَنْ اُمِّ سَلَمَةَ اَنَّهَا قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا اَمَرَهُ اللهُ اِنَّا لِلّٰهِ وَاِنَّا اِلَيْهِ رَاجِعُونَ اَللّٰهُمَّ اْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَاَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا اِلَّا اَخْلَفَ اللهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا قَالَتْ فَلَمَّا مَاتَ اَبُوسَلَمَةَ قُلْتُ اَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ اَبِي سَلَمَةَ اَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ اِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ اِنِّي قُلْتُهَا فَاَخْلَفَ اللهُ لِي رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ اَرْسَلَ اِلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاطِبَ بْنَ اَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ فَقُلْتُ اِنَّ لِي بِنْتًا وَاَنَا غَيُورٌ فَقَالَ اَمَّا ابْنَتُهَا فَنَدْعُو اللهَ اَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا وَاَدْعُو اللهَ اَنْ يَذْهَبَ بِالْغَيْرَةِ **و حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُواُسَامَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ اَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ كَثِيرِ بْنِ اَفْلَحَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ سَفِينَةَ يُحَدِّثُ اَنَّهُ سَمِعَ اُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب
تلقين الموتى لا اله الا الله

باب
ما يقال عند المصيبة

قوله عليه السلام لقنوا موتاكم الخ اى ذكروا من حضره الموت منكم بكلمة التوحيد بان تتلفظوا بها عنده سمى من قرب من الموت ميتا باعتبار ما يؤول اليه مجازا والمراد كلمة التوحيد مع قرينته فانه بمنزلة علم فيجوز الاكتفاء لفظا وان كان يراد قرينته معنى كما في المرقاة وقال المناوي ولا يلقن الشهادة الثانية لان القصد ذكر التوحيد والصورة انه مسلم اه واختلفت عبارات الفقهاء في ذلك والذي ذكره الشرنبلالي هو الثاني والمراد ذكرها عنده لا الامر بها واذا لقن المسلم لا يعاد عليه اذا قالها ٧

لا مرة الا اذا تكلم بعدها بكلام فيلقن ثانيا ليكون آخر ما سمعه وتكلم به لا اله الا الله كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة اى مع الفائزين والا فكل مسلم يدخلها ولو بعد حين

قوله عليه السلام ليقول ما امره الله اى في ضمن مدح الصابرين بقوله في سورة البقرة الذين اذا اصابتهم مصيبة الآية فان كل خصلة ممدوحة في الكتاب الكريم تتضمن الامر بها كما ان المذمومة فيه تقتضي النهي عنها وقال سبحانه نعم العدلان ونعم العلاوة اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون كما في باب الصبر عند الصدمة الاولى من صحيح البخاري قوله اللهم اجرني هكذا بهمزة واحدة وهو امر من اجره الله اذا اثابه فهمزة الوصل المجلوبة لسعة الامر اسقطت كما اسقطت في نحو فأتنا كراهة توالي المثلين وبابه نصر وضرب فيجوز في الجيم الضم والكسر والاول اكثر وذكر الشارح فيه رواية آجرني بالمد وهي لغة ثالثة كما في المصباح فيتعين في الجيم الكسر

قوله واخلفلي هو بقطع الهمزة وكسر اللام قاله النووي ويأتي تفسيره وراء هذه الصفحة قوله قالت فلما مات ابو سلمة هو زوجها قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنها قولها اى المسلمين خير من ابي سلمة استعظام منها لشأن زوجها وتعجب من ان يكون لها خلف خير منه على موجب الحديث الشريف

تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ
إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللّٰهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا آجَرَهُ اللّٰهُ
فِي مُصِيبَتِهِ وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا قَالَتْ فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْلَفَ اللّٰهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **و حدثنا**
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ عَنِ
ابْنِ سَفِينَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ
اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَزَادَ قَالَتْ فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ
مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ عَزَمَ اللّٰهُ لِي فَقُلْتُهَا قَالَتْ
فَتَزَوَّجْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ❁ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ
قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ أَوِ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى
مَا تَقُولُونَ قَالَتْ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ
إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ قَالَ قُولِي اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً قَالَتْ
فَقُلْتُ فَأَعْقَبَنِيَ اللّٰهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ❁ **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحٰقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي
قِلَابَةَ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ فَأَغْمَضَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ فَضَجَّ
نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ فَقَالَ لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى
مَا تَقُولُونَ ثُمَّ قَالَ اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ وَاخْلُفْهُ فِي
عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ
و حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام الا أجره الله هو بقصر الهمزة ومدها والقصر افصح واشهر اه نووى وقدم تفسيره
قولها رسول الله بالنصب تبعا لقولها خيرا
قولها ثم عزم الله لى اى خلق لى عزما والعزم عقد القلب على امضاء الامر قال تعالى فاذا عزمت فتوكل على الله
قولها فقلتها اى تلك الكلمات الاسترجاعية والدعائية
قوله عليه السلام فقولوا خيرا اى من الدعاء فليست بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه ان كان يترقع حصول مثل المفقود والا بالالطاف به والتخفيف عنه قال ابن الملك هذا امر تأديب وارشاد فلا ينبغى ان يقال عند المصيبة اه

باب ما يقال عند المريض والميت

قوله عليه السلام واعقبنى اى بدلنى وعوضنى منه اى فى مقابلته عقبى حسنة اى بدلا صالحا
قولها وقد شق بصره اى بقى مفتوحا قال النووى هو بفتح الشين ورفع بصره وهو فاعل فتح هكذا ضبطناه وهو المشهور وضبطه بعضهم اه

باب فى اغماض الميت والدعاء له اذا حضر

اى بصره بالنصب وهو صحيح ايضا والشين مفتوحة بلا خلاف يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره هذا كلام النووى وقال الجد شق بصر الميت نظر الى شئ لا يرتد اليه طرفه ولا تقل شق الميت بصره اه
قوله فضج ناس من اهله قال ابن الاثير الضجيج الصياح عند المكروه والمشقة والجزع اه
قوله عليه السلام واخلفه فى عقبه اى كن خليفة له فى ذريته قال اهل اللغة يقال لمن فقد له مال او ولد او شئ يترقع حصول مثله اخلف الله

أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَأَخْلُفْهُ فِي تَرِكَتِهِ وَقَالَ اللّٰهُمَّ أَوْسِعْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَلَمْ يَقُلِ افْسَحْ لَهُ وَزَادَ قَالَ خَالِدٌ الْحَذَّاءُ وَدَعَوْتُهُ أُخْرَى سَابِعَةً نَسِيتُهَا ۞ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ تَرَوُا الْإِنْسَانَ إِذَا مَاتَ شَخَصَ بَصَرُهُ قَالُوا بَلَى قَالَ فَذٰلِكَ حِينَ يَتْبَعُ بَصَرُهُ نَفْسَهُ **وحدثناه** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنِ الْعَلَاءِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ ۞ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ غَرِيبٌ وَفِي أَرْضِ غُرْبَةٍ لَأَبْكِيَنَّهُ بُكَاءً يُتَحَدَّثُ عَنْهُ فَكُنْتُ قَدْ تَهَيَّأْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ إِذْ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الصَّعِيدِ تُرِيدُ أَنْ تُسْعِدَنِي فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْتًا أَخْرَجَهُ اللهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ فَكَفَفْتُ عَنِ الْبُكَاءِ فَلَمْ أَبْكِ **حدثنا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ إِحْدَى بَنَاتِهِ تَدْعُوهُ وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيًّا لَهَا أَوِ ابْنًا لَهَا فِي الْمَوْتِ فَقَالَ لِلرَّسُولِ ارْجِعْ إِلَيْهَا فَأَخْبِرْهَا إِنَّ لِلّٰهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ فَعَادَ الرَّسُولُ فَقَالَ إِنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا قَالَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُمْ فَرُفِعَ إِلَيْهِ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنَّةٍ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ مَا هٰذَا يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ هٰذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ

قوله فى تركته اى فيما خلفه وهى بكسر الراء وتخفف بكسر أوله واسكان ثانيه كما فى المصباح

باب
فى شخوص بصر الميت بتبع نفسه

شخوص البصر ارتفاعه

باب
البكاء على الميت

قوله عليه السلام الانسان اذا مات شخص بصره اى ارتفع اجفانه فلا يرتد اليه طرفه وبابه نفع

قوله حين يتبع بصره نفسه اى روحه اذا فارق البدن فلم يبق لانفتاح بصره فائدة فالمقصد حكم ما فى الرواية السابقة فهذا علة الاتباع أو هو سبب الشخوص عند مشاهدة ما لم يكن يشاهده كما قال تعالى فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد

قوله لها غريب وفى ارض غربة معناه انه من اهل مكة ومات بالمدينة اه نووى

قوله من الصعيد المراد بالصعيد هنا هو الى المدينة اه نووى

قوله تسعدنى اى تساعدنى فى البكاء والنوح اه نووى

قوله فارسلت اليه احدى بناته الخ هى زينب كما فى المرقاة ومفعول ارسلت محذوف اى أحداً يعنى انه جاء من زينب ابنة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها على الوفاة

قوله ونفسه اى والحال ان روحه

قوله تقعقع بفتح التاء والقافين والقعقعة حكاية حركة الشئ يسمع له صوت والشنة القربة البالية والمعنى وروحه تضطرب وتتحرك لها صوت وحشرجة كصوت الماء اذا القى فى القربة البالية أراد كما صار الى حال لم يلبث أن ينتقل الى اخرى تقربه من الموت شبه البدن بالجلد اليابس الخلق وحركة الروح فيه بما يطرح فى الجلد من حصاة ونحوها اهمن النووى مع النهاية

فُضَيْلٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ جَمِيعاً عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ حَمَّادٍ أَتَمُّ وَأَطْوَلُ **حدثنا** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ فَأَتَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَّةٍ فَقَالَ أَقَدْ قَضَى قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللهِ فَبَكَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَوْا فَقَالَ أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ وَلٰكِنْ يُعَذِّبُ بِهٰذَا (وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ) أَوْ يَرْحَمُ ❀ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ يَعْنِي ابْنَ غَزِيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُعَلَّى عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا جُلُوساً مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَدْبَرَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَخَا الْأَنْصَارِ كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ صَالِحٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ وَنَحْنُ بِضْعَةَ عَشَرَ مَا عَلَيْنَا نِعَالٌ وَلَا خِفَافٌ وَلَا قَلَانِسُ وَلَا قُمُصٌ نَمْشِي فِي تِلْكَ السِّبَاخِ حَتَّى جِئْنَاهُ فَاسْتَأْخَرَ قَوْمُهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ ❀ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى امْرَأَةٍ تَبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا فَقَالَ لَهَا اتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي

قال الاحدثنا عبدالله الخ في غشيته الخ

قوله فتح الباء وكسر الشين وتشديد الياء المفتوحة ويجوز ضم الباء وكسر الشين وتشديد الياء المكسورة وفتح الباء وكسر الشين وتخفيف الياء المكسورة ويجوز فتح الباء وكسر الشين وتشديد الياء المفتوحة ويجوز ضم الباء وكسر الشين وتخفيف الياء المكسورة كذا في شرح مسلم للنووي

قوله اشتكى سعد بن عبادة شكوى له الشكوى هنا المرض يعني مرض سعد بن عبادة مرضاً حاصلاً له فأتاه النبي عليه الصلاة والسلام يعوده

قوله وجده في غشية بهذا الضبط وضبطه بعضهم بإسكان الشين وتخفيف الياء على بيان الشارح أي في غشية من غشيات الموت وفي رواية البخاري في غاشية وفي تفسيره قولان أحدهما من يغشاه من أهله والثاني ما يغشاه من كرب الموت والغاشية الداهية ومنه قيل للقيامة الغاشية وروي في غاشية أهله فيتعين المعنى الاول وعبارة المشكاة على رواية البخاري فقال ملا على في شرحها أي في شدة من المرض أو في غشيان وإغماء من غاية المرض حتى ظن أنه مات اهـ

باب في عيادة المرض

قوله عليه السلام أقد قضى وفي المشكاة قد قضى بحذف اداة الاستفهام أي هل قضى نحبه ومات

قوله عليه السلام ألا تسمعون أي ما أقول لكم أو معناه أو ما سمعتم

قوله ان الله بكسر الهمزة استئناف أو بيان للمقول المقدر وفي نسخة بفتح الهمزة على أنه مفعول به كذا في المرقاة

قوله أو يرحم عطف على قوله يعذب وما بينهما مدرج من الراوي ولذا جعلناه بين هلالين يعني يعذب بهذا ان قال سوءاً ويرحم بهذا ان قال خيراً

قوله في تلك السباخ هي جمع سبخة ككلبة تخفف سبخة ككلمة وهي كما في النهاية الارض التي تعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت الا بعض الشجر

باب في الصبر على المصيبة عند أول الصدمة

قوله عليه السلام الصبر عند الصدمة الاولى اي الصبر المأجور عليه صاحبه والمحمود عليه فاعله هو ما كان عند مفاجأة المصيبة لكثرة المشقة فيه بخلاف ما بعد ذلك فانه على الايام يسلو والمراد بالصدمة الاولى كل مكروه حصل بغتة واصل الصدم كما في النهاية ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة المرة منه وفي تيسير المناوي الصبر العظيم الثواب عند أول صدمة أي عند فورة المصيبة وابتدائها وبعد ذلك تنكسر حدة المصيبة وحرارة الرزية اهـ

فَقَالَتْ وَمَا تُبَالِي بِمُصِيبَتِي فَلَمَّا ذَهَبَ قِيلَ لَهَا إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَهَا مِثْلُ الْمَوْتِ فَأَتَتْ بَابَهُ فَلَمْ تَجِدْ عَلَى بَابِهِ بَوَّابِينَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَعْرِفْكَ فَقَالَ إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ أَوْ قَالَ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ بِقِصَّتِهِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرٍ ۞ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ بِشْرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَى عُمَرَ فَقَالَ مَهْلًا يَا بُنَيَّةُ أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ **وحدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فَصِيحَ عَلَيْهِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ **حدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ جَعَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ وَا أَخَاهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ **وحدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ أَبُو

قولها وما تبالي بمصيبتي يقال باليته وبالیت به أي ما اكترث والظاهر من قولها هذا أنها لعظم حزنها لم تعرفه أو لم تكن رأته قبله فلما اخبرت بانه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أخذها مثل الموت خوفا من سوء ما جاوبت به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتوهمت أنه على سيرة الملوك فقالت اعتذاراً لم أعرفك ولما رأت بابه عليه السلام لم تجد عليه بوابين يمنعون الناس من الدخول عليه كما هو عادة الملوك

باب
الميت يعذب ببكاء أهله عليه

قوله عليه السلام يبكاء أهله عليه يحمل البكاء على النياحة توفيقا بين الروايات

قوله عليه السلام بما نيح عليه ذكر النووي أنه روي بإثبات الباء الجارة وبحذفها اه والباء سببية وما على تقدير إثباتها مصدرية أو مصدرية أي بسبب ما نيح به عليه مثل واجبلاه بان يزعم انه كان كجبل يلاذ به ويامؤيم النسوان ومؤثم الولدان ومعرب الصران ومفرق الاخدان ونحو ذلك مما يرونه شجاعة وفخرا وهو كما قال النووي حرام شرعا أو بسبب النياحة وهو رفع الصوت بالبكاء وعلى تقدير حذف الباء تكون ما مصدرية زمانية أي مدة النوح عليه والحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل أهل الجاهلية قال شاعرهم:

اذا مت فانعيني بما أنا أهله
وشق علي الجيب يا أم معبد

فحينئذ كما قال ابن الملك يصير معذبا بفعله لا بفعل غيره

قوله لما طعن عمر أي بالخنجر كما سيذكر

قوله عليه السلام ببكاء الحي أي المقابل للميت او المراد بالحي القبيلة ويراد قبيلة الميت لانه في تقدير حيه فيوافق قوله في الرواية الاخرى ببكاء أهله عليه أفاده القسطلاني

يَحْيٰى عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسٰى عَنْ أَبِي مُوسٰى قَالَ لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ أَقْبَلَ صُهَيْبٌ مِنْ مَنْزِلِهِ حَتّٰى دَخَلَ عَلٰى عُمَرَ فَقَامَ بِحِيَالِهِ يَبْكِي فَقَالَ عُمَرُ عَلَامَ تَبْكِي أَعَلَيَّ تَبْكِي قَالَ اِي وَاللّٰهِ لَعَلَيْكَ أَبْكِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ وَاللّٰهِ لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ يُبْكٰى عَلَيْهِ يُعَذَّبُ قَالَ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِمُوسَى بْنِ طَلْحَةَ فَقَالَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ إِنَّمَا كَانَ أُولٰئِكَ الْيَهُودَ **وحدثني** عَمْرٌو وَالنَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَمَّا طُعِنَ عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ فَقَالَ يَا حَفْصَةُ أَمَا سَمِعْتِ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ وَعَوَّلَ عَلَيْهِ صُهَيْبٌ فَقَالَ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمُعَوَّلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ **حدثنا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا إِلٰى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جَنَازَةَ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ عُثْمَانَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ قَائِدٌ فَأَرَاهُ أَخْبَرَهُ بِمَكَانِ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَ حَتّٰى جَلَسَ إِلٰى جَنْبِي فَكُنْتُ بَيْنَهُمَا فَإِذَا صَوْتٌ مِنَ الدَّارِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ (كَأَنَّهُ يَعْرِضُ عَلٰى عَمْرٍو أَنْ يَقُومَ فَيَنْهَاهُمْ) سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ قَالَ فَأَرْسَلَهَا عَبْدُ اللّٰهِ مُرْسَلَةً فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَتّٰى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ لِي اذْهَبْ فَاعْلَمْ لِي مَنْ ذٰلِكَ الرَّجُلُ فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مَنْ ذَاكَ وَإِنَّهُ صُهَيْبٌ قَالَ مُرْهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا فَقُلْتُ إِنَّ مَعَهُ أَهْلَهُ قَالَ وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ وَرُبَّمَا قَالَ أَيُّوبُ مُرْهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا فَلَمَّا قَدِمْنَا لَمْ يَلْبَثْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ فَجَاءَ صُهَيْبٌ يَقُولُ وَا أَخَاهُ وَا صَاحِبَاهُ فَقَالَ عُمَرُ أَلَمْ تَعْلَمْ أَوَلَمْ تَسْمَعْ قَالَ أَيُّوبُ أَوْ قَالَ أَوَلَمْ تَعْلَمْ أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

قوله لما اصيب عمر اى جرح بالخنجر على مايذكر

قوله فقام بحياله اى حذاءه وعنده اه نووى

قوله علام عبارة عن على الجارة وما الاستفهامية اى على اى شئ تبكى

قوله عليه السلام من يبكى عليه يعذب هكذا هو فى الاصول يبكى بالياء وهو صحيح ويكون من بمعنى الذى ويجوز ان تكون شرطية وتثبيت الياء على لغة من قال ألم يأتيك والانباء نمى اه نووى

قوله عولت عليه حفصة اى رفعت صوتها بالبكاء والصياح عليه وهى ابنته ام المؤمنين

قوله عليه السلام المعول عليه الخ وفى نهاية ابن الاثير المعول عليه من أعول اعوالا اذا بكى رافعا صوته قيل أراد من يرضى به أو كافرا أو شخصا علم بالوحى حاله ويروى بفتح العين وتشديد الواو للمبالغة والتويل صوت الصدر بالبكاء اه

قوله يقوده قائد اى يتقدمه انسان آخذ بيده فانه كان قد عمى وفى بعض النسخ يقوده قائده

قوله فاراه أخبره بمكان ابن عمر اى فاطن قائد ابن عباس أخبره بمكان ابن عمر

قوله كأنه يعرض الخ ويأتى فى الرواية التى تجاه هذه التصرع بطلب النهى

قوله على عمرو هو ابن سيدنا عثمان وبه كان يكنى

قوله فارسلها عبد الله مرسلة يعنى أن ابن عمر اطلق روايته عامة غير مقيدة بيهودى ولا بوصية ولا ببعض بكاء أهله أفاده النووى

قوله بالبيداء البيداء المفازة لاشئ بها وهنا اسم موضع بين مكة والمدينة كما سيظهر من رواية « صدرت مع عمر من مكة حتى اذا كنا بالبيداء الخ »

قوله فلما قدمنا لم يلبث امير المؤمنين أن اصيب اى لما قدمنا المدينة من مكة لم يمكث امير المؤمنين حتى جرح يعنى لم يمض زمان كثير بين اقامته ومصابيته

إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ قَالَ فَأَمَّا عَبْدُ اللهِ فَأَرْسَلَهَا مُرْسَلَةً وَأَمَّا عُمَرُ فَقَالَ بِبَعْضٍ فَقُمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَحَدَّثْتُهَا بِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَقَالَتْ لَا وَاللهِ مَا قَالَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ وَلَكِنَّهُ قَالَ إِنَّ الْكَافِرَ لَيَزِيدُهُ اللهُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَذَابًا وَإِنَّ اللهَ لَهُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى قَالَ أَيُّوبُ قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ قَوْلُ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِّي عَنْ غَيْرَ كَاذِبَيْنِ وَلَا مُكَذَّبَيْنِ وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ تُوُفِّيَتِ ابْنَةٌ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِمَكَّةَ قَالَ فَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا قَالَ فَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا قَالَ جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِي فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ مُوَاجِهُهُ أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ ثُمَّ حَدَّثَ فَقَالَ صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ اذْهَبْ فَانْظُرْ مَنْ هَؤُلَاءِ الرَّكْبُ فَنَظَرْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ قَالَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ ادْعُهُ لِي قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ ارْتَحِلْ فَالْحَقْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَلَمَّا أَنْ أُصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ وَا أَخَاهُ وَا صَاحِبَاهُ فَقَالَ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ أَتَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللهُ عُمَرَ لَا وَاللهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَحَدٍ وَلَكِنْ قَالَ إِنَّ اللهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ قَالَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ حَسْبُكُمُ الْقُرْآنُ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ

قوله عليه السلام ان الميت ليعذب ببعض بكاء اهله اذا كان النوح من سنته لقول الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وقال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم راع ومسئول عن رعيته فاذا لم يكن من سنته فهو كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو كقوله وان تدع مثقلة الى حملها لا يحمل منه شيء كذا في صحيح البخاري وبعض البكاء هو الذي يتضمن النوح المنهي عنه وليس المراد دمع العين لجوازه كما مر في حديث الا تسمعون الخ في ص ٤٠ وفي المرقاة والاظهر ان يراد بالميت المحتضر وبالعذاب تشوش خاطره

قوله توفيت ابنة لعثمان تقدم انها ام ابان

قوله فجئنا لنشهدها اي لنحضر جنازتها للصلاة عليها ودفنها

قوله الا تنهى عن البكاء قاله حين سمع النياحة من داخل الدار

قوله فقال صدرت اي رجعت

قوله اذا هو بركب اي مفاجأ بجماعة من الركبان اصحاب الابل مسافرين والرواية المتقدمة اذا هو برجل نازل في ظل شجرة وهو المراد ههنا ايضا بقوله فانظر من هؤلاء الركب يعني كبيرهم كما يدل عليه قوله فنظرت فاذا هو صهيب

قوله تحت ظل شجرة في بعض النسخ تحت ظل سمرة وهو بفتح السين وضم الميم اسم شجرة

قوله فلما ان اصيب عمر يعني بعد عوده من الحج فانه ما عاش بعده الا اياما قلائل كما تقدمت رواية « فلما قدمنا لم يلبث امير المؤمنين ان اصيب » طعنه كافر من كفار العجم وهو يصلي بالناس الصبح بخنجر ذي غاصرته وتحت سرته لست يقين من ذي الحجة وتوفي في سلخه سنة ثلاث وعشرين من الهجرة المقدسة

وِزْرَ أُخْرَى قَالَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ ذٰلِكَ وَاللّٰهُ أَضْحَكَ وَأَبْكَى قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ فَوَاللّٰهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ شَيْءٍ **وحدثنا** عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٌو عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ كُنَّا فِي جَنَازَةِ أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ عُثْمَانَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَنُصَّ رَفْعَ الْحَدِيثِ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا نَصَّهُ أَيُّوبُ وَابْنُ جُرَيْجٍ وَحَدِيثُهُمَا أَتَمُّ مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ **و حدثنا** خَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ قَالَ خَلَفٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَتْ رَحِمَ اللّٰهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَحْفَظْهُ إِنَّمَا مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ فَقَالَ أَنْتُمْ تَبْكُونَ وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ **حدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ فَقَالَتْ وَهِلَ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ أَوْ بِذَنْبِهِ وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ وَذٰلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ إِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْقَلِيبِ يَوْمَ بَدْرٍ وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ وَقَدْ وَهِلَ إِنَّمَا قَالَ إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ ثُمَّ قَرَأَتْ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ يَقُولُ حِينَ تَبَوَّءُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ **و حدثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ عُرْوَةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَحَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ أَتَمُّ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ

قوله والله أضحك وأبكى يعنى أن الصبرة لا يملكها ابن آدم ولا تسبب له فيها فكيف يعاقب عليها فضلا عن الميت اه مرقاة

قوله ماقال ابن عمر من شئ أى ماقال شيئا كما هو لفظ البخارى يعنى أن ابن عمر سكت بعد ذلك اما تركا للمجادلة واما اذعانا

قولها ابا عبدالرحمن هو كنية عبدالله بن عمر

قولها وهل هو بفتح الواو وكسر الهاء وفتحها اى غلط ونسى اه نووى

قوله قام على القليب يعنى قليب بدر وهو حفرة رميت فيها جيف كفار قريش المقتولين ببدر وفسر بالبئر العادية القديمة ولفظه مذكر ليس كلفظ البئر ولذا قال وفيه قتلى بدر والقتلى جمع قتيل

قوله فقال لهم ماقال من قوله هل وجدتم ما وعد ربكم حقا

قوله انهم ليسمعون ما اقول وفى مغازى البخارى ما انتم باسمع لما قلت منهم قاله عليه السلام حين قيل له يارسول الله تنادى قتلى امواتا

قولها حين تبوؤا مقاعدهم من النار اى اتخذوا منازل منها ونزلوها

عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمٰنِ اَنَّهَا اَخْبَرَتْهُ اَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ وَذُكِرَ لَهَا اَنَّ عَبْدَاللّٰهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ اِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَغْفِرُ اللّٰهُ لِاَبِي عَبْدِالرَّحْمٰنِ اَمَا اِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ وَلٰكِنَّهُ نَسِيَ اَوْ اَخْطَأَ اِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلٰى يَهُودِيَّةٍ يُبْكٰى عَلَيْهَا فَقَالَ اِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَاِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا

حدثنا اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ الطَّائِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ اَوَّلُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ قَرَظَةُ بْنُ كَعْبٍ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ اَبْنُ شُعْبَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَاِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **وحدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ اَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْاَسَدِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْاَسَدِيِّ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ **و حدثنا** اَبْنُ اَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّائِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ * **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا اَبَانُ بْنُ يَزِيدَ وَحَدَّثَنِي اِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَاللَّفْظُ لَهُ اَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا اَبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيٰى اَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ اَنَّ اَبَا سَلَّامٍ حَدَّثَهُ اَنَّ اَبَا مَالِكٍ الْاَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَرْبَعٌ فِي اُمَّتِي مِنْ اَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ اَلْفَخْرُ فِي الْاَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْاَنْسَابِ وَالْاِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ وَقَالَ النَّائِحَةُ اِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ **و حدثنا** اَبْنُ الْمُثَنّٰى وَاَبْنُ اَبِي عُمَرَ قَالَ اَبْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ اَخْبَرَتْنِي عَمْرَةُ اَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ لَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلُ اَبْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ اَبِي طَالِبٍ وَعَبْدِاللّٰهِ بْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرَفُ فِيهِ الْحُزْنُ قَالَتْ وَاَنَا اَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ شَقِّ الْبَابِ فَاَتَاهُ رَجُلٌ

قوله قرظة بفتحات وظاء مشالة ابن كعب بن ثعلبة بن عمرو الانصارى الخزرجى شهد احدا وما بعدها من المشاهد وهو احد العشرة الذين وجههم عمر مع عمار ابن ياسر الى الكوفة من الانصار لتفقيه الناس وكان فاضلا وفتح الرى سنة ثلاث وعشرين فى خلافة عمر وولاه على الكوفة لما سار الى الجمل فلما خرج الى صفين اخذه معه وشهد مع على مشاهده وتوفى فى خلافته فى داره بالكوفة وصلى عليه على وقيل بل توفى فى امارة المغيرة ابن شعبة على الكوفة اول ايام معاوية والاول اصح وهو اول من نيح عليه بالكوفة قاله على بن ربيعة كذا فى اسد الغابة والمذكور فى هذا الصحيح يزيد الثانى

قوله فقال المغيرة بن شعبة الخ وفى رواية الترمذى فجاء المغيرة فصعد المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال مابال النوح فى الاسلام ثم ذكر الحديث وكان واليا على الكوفة الى ان مات سنة خمسين كما فى اسد الغابة

باب

التشديد فى النياحة

قوله عليه السلام اربع اى خصال اربع كائنة فى امتى من امور الجاهلية

قوله عليه السلام لا يتركونهن اى كل الترك ان تتركهن طائفة تفعله آخرون

قوله الفخر فى الاحساب اى افتخارهم بمفاخر الآباء

قوله والطعن فى الانساب اى اتخالهم العيب فى انساب الناس تحقيرا لآبائهم وتفضيلا لآباء انفسهم على آباء غيرهم

قوله والاستسقاء بالنجوم يعنى اعتقادهم نزول المطر بسقوط نجم فى المغرب مع الفجر وطلوع آخر يقابله من المشرق كما كانوا يقولون مطرنا بنوء كذا على ما مر ذكره فى كتاب الايمان

قوله وعليها سربال من قطران لانها كانت تلبس الثياب السود فى المأتم

فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ فَذَهَبَ فَأَتَاهُ فَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يُطِعْنَهُ فَأَمَرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ وَاللّٰهِ لَقَدْ غَلَبْنَنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَتْ فَزَعَمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اذْهَبْ فَاحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ أَرْغَمَ اللّٰهُ أَنْفَكَ وَاللّٰهِ مَا تَفْعَلُ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَنَاءِ **و حدثنا** ٥ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعِيِّ **حدثني** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْبَيْعَةِ أَلَّا نَنُوحَ فَمَا وَفَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ إِلَّا خَمْسٌ أُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ الْعَلَاءِ وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةُ مُعَاذٍ أَوِ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةُ مُعَاذٍ **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَسْبَاطٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْعَةِ أَلَّا تَنُحْنَ فَمَا وَفَتْ مِنَّا غَيْرُ خَمْسٍ مِنْهُنَّ أُمُّ سُلَيْمٍ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللّٰهِ شَيْئًا وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ قَالَتْ كَانَ مِنْهُ النِّيَاحَةُ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِلَّا آلَ فُلَانٍ فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَسْعَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَا بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أُسْعِدَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا آلَ فُلَانٍ ❀ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ

قوله ان نساء جعفر خبر ان محذوف بدلالة الحال يعنى ان نساء جعفر فعلن كذا وكذا مما حظره الشرع من البكاء الشنيع والنوح القطيع اهـ مرقاة

قولها فزعمت بالفتحة اى قالت عمرة فزعمت عائشة اى ظننت وفى نسخة بالتكلم اى قالت عائشة فزعمت اى ظننت اهـ من المرقاة

قوله عليه السلام فاحث هو بضم الثاء وكسرها يقال حثا يحثو وحثى يحثى لغتان قاله النووى واقتصر ملا على على الضم والمعنى ارم فى افواههن التراب والامر بذلك مبالغة فى انكار البكاء ومنعهن منه

قولها قالت عائشة أى للرجل أرغم الله انفك أى ألصقك بالرغام وهو التراب اى أذلك الله فانك آذيت رسوله وما كففتهن عن البكاء

قولها والله ما تفعل الخ اى انك قاصر لا تقوم بما امرت به على وجه الكمال ولا تخبر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقصورك عن ذلك حتى يرسل غيرك ويستريح من العناء وهو تعب الخاطر وهذا معنى قولها وما تركت رسول الله الخ وعبارة البخارى ولم تفعل ولم تترك

قولها من العى بكسر العين المهملة وهو بمعنى العناء السابق فى الرواية الاولى قاله النووى وذكر عن القاضى عياض ان وقوع العى بفتح المعجمة بدله تصحيف

قولها لما وفت منا امرأة تعنى ممن بايع معها وقتئذ لا من كل الصحابيات والوفاء مشددة فى ضبط القسطلانى ولم يشددها غيره

قولها الا خمس الخ لم تستوف ذكر الخمس بل ذكرت ثلاثا او اربعا فذكرت ام سليم وام العلاء وابنة ابى سبرة امرأة معاذ او وامرأة معاذ شك الراوى هل ابنة ابى سبرة هى امرأة معاذ او غيرها قال ابن حجر والذى يظهر لى ان الرواية بواو العطف اصح لان امرأة معاذ هى ام عمرو بنت خلاد بن عمرو السلمية اهـ وفى صحيح البخارى زيادة وامرأتين بعد ذكر الثلاث

باب
نهى النساء عن اتباع الجنائز

مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ كُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا
و حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ نُهِينَا عَنِ
اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا ❁ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ
عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ
ذَلِكِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي
فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا
يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ
عَطِيَّةَ قَالَتْ مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى
ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ كُلُّهُمْ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ تُوُفِّيَتْ
إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُلَيَّةَ قَالَتْ أَتَانَا رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوُفِّيَتِ ابْنَتُهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ
أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ بِنَحْوِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ
ذَلِكِ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكِ فَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ
و حدثنا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ وَأَخْبَرَنَا أَيُّوبُ قَالَ وَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ
عَطِيَّةَ قَالَتِ اغْسِلْنَهَا وِتْرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا قَالَ وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ مَشَطْنَاهَا
ثَلَاثَةَ قُرُونٍ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ

قولها نهينا الخ معناه نهانا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك نهي كراهة تنزيه لانهي تحريم اه نووي

قولها ولم يعزم علينا بفتح الزاي وكسرها اي لم يؤكد علينا النهي بل رخص لنا في ترك اتباعها اه نووي

قولها ونحن نغسل ابنته وهي زينب رضي الله تعالى عنها كما يأتي التصريح بها وهي أكبر بناته زوجة ابي العاص بن الربيع والدة امامة المتقدمة

باب
في غسل الميت

الذكر في الجزء الثاني في باب جواز حمل الصبيان في الصلاة

قوله عليه السلام اغسلنها ثلاثا الخ او هنا ليس للتخيير بين هذه الاعداد بل المراد اغسلنها وترا فالغسل المستوعب مرة بعد ازالة النجس واجب والتثليث مندوب فان لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والا فالتسبيع كما في المبارق

قوله ان رأيتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله قال ابن الملك ليس معناه التفويض الى رأيهن بل معناه ان احتجتن الى التزيد اه

قوله في الآخرة اي في الغسلة الآخرة وفي المشارق في الاخيرة

قوله فآذنني بمد الهمزة وتشديد النون الاولى المفتوحة بعد الذال اي اعلمني كما هو الرواية فيما يأتي

قولها فالقى الينا حقوه بفتح الحاء وقد تكسر كما في القاموس اي ازاره واصل الحقو معقد الازار ثم سمي به الازار للمجاورة لانه يشد فيه

قولها اشعرنها اياه اي اجعلنه شعاراً لها وهو الثوب الذي يلي الجسد والحكمة في اشعارها به تبركها به اه نووي

قولها مشطناها اي سرحنا شعرها المشط وليس عندنا التسريح لانه للزينة وقد استغني الميت عنها وانكرت عائشة رضي الله تعالى عنها ذلك فقالت علام تنصون ميتكم كما في التبيين وقولها علام تنصون ميتكم يقال نصوت الرجل أنصوه نصوا اذا مددت ناصيته ولصت الماشطة المرأة تلصتها (بمعنى بالتشديد) فتلصت كما في النهاية

عَمْرٌو حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ الْأَحْوَلُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ
عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَنَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلْنَهَا وِتْرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا وَاجْعَلْنَ فِي الْخَامِسَةِ
كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا غَسَلْتُنَّهَا فَآذِنَّنِي قَالَتْ فَآذَنَّاهُ فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ
وَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ **وحدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ
حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَنَحْنُ نَغْسِلُ إِحْدَى بَنَاتِهِ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا وِتْرًا خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِنَحْوِ حَدِيثِ
أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ قَالَتْ فَضَفَرْنَا شَعَرَهَا ثَلَاثَةَ أَثْلَاثٍ قَرْنَيْهَا وَنَاصِيَتَهَا
وحدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَمَرَهَا أَنْ تَغْسِلَ ابْنَتَهُ قَالَ لَهَا ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا
وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ
كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ
أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُنَّ فِي غُسْلِ ابْنَتِهِ ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا
وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا * **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ قَالَ هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نَبْتَغِي وَجْهَ اللَّهِ فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ فَمِنَّا مَنْ
مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ
شَيْءٌ يُكَفَّنُ فِيهِ إِلَّا نَمِرَةٌ فَكُنَّا إِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رَأْسِهِ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ وَإِذَا
وَضَعْنَاهَا عَلَى رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعُوهَا مِمَّا
يَلِي رَأْسَهُ وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا **و حدثنا**

حدثنا هشام الخ

حدثنا عبد الله الخ

قولها حقوه قال النووى بفتح الحاء وكسرها لغتان اه وسبق من القاموس أن الكسر لغة قليلة

قولها فضفرنا شعرها أى جعلناه ضفائر والضفر النسج بإدخال بعضه فى بعض

قولها ثلاثة أثلاث اى جعلنا شعرها أثلاثاً وجعلنا كل ثلث ضفيرة فحصلت ثلاث ضفائر ضفيرتان منها قرناها وضفيرة ناصيتها

قوله عليه السلام ابدأن بميامنها الخ فيه سنية البداية بالميامن فى غسل الميت كما كان فى الوضوء ذكره ابن الملك وفيه استحباب الوضوء للميت كما هو مذهب عامة الفقهاء غير انه لا يمضمض ولا يستنشق عندنا ويبدأ بوجهه لانه لم يباشر ذلك بنفسه فلا يحتاج لغسل يديه اولا بخلاف الحى كذا فى كتبنا الفقهية فانكار النووى استحباب الوضوء للميت فى مذهبنا لا وجه له

باب
فى كفن الميت

قوله فوجب اجرنا على الله معناه وجوب الجزاء وعد بالشرع لا وجوب بالعقل كما تزعمه المعتزلة وهو نحو ما فى الحديث حق العباد على الله كما سبق شرحه فى كتاب الايمان اه نووى

قوله فمنا من مضى لم يأكل من اجره شيئا معناه لم يوسع عليه الدنيا ولم يعجل له شىء من جزاء عمله اه نووى

قوله الا نمرة النمرة شملة فيها خطوط بين وسود أو بردة من صوف تلبسها الاعراب اه قاموس

قوله ومنا من أينعت له ثمرته اى ادركت ونضجت اه نووى

قوله فهو يهدبها هو بفتح اوله وبضم الدال وكسرها اى يجتنيها وهذا استعارة لما فتح عليهم من الدنيا اه نووى

عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُفِّنَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ أَمَّا الْحُلَّةُ فَإِنَّمَا شُبِّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا أَنَّهَا اشْتُرِيَتْ لَهُ لِيُكَفَّنَ فِيهَا فَتُرِكَتِ الْحُلَّةُ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَأَحْبِسَنَّهَا حَتَّى أُكَفِّنَ فِيهَا نَفْسِي ثُمَّ قَالَ لَوْ رَضِيَهَا اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ لَكَفَّنَهُ فِيهَا فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهَا **وحدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أُدْرِجَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةٍ يَمَنِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ نُزِعَتْ عَنْهُ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولٍ يَمَانِيَةٍ لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلَا قَمِيصٌ فَرَفَعَ عَبْدُ اللّٰهِ الْحُلَّةَ فَقَالَ أُكَفَّنُ فِيهَا ثُمَّ قَالَ لَمْ يُكَفَّنْ فِيهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُكَفَّنُ فِيهَا فَتَصَدَّقَ بِهَا **و حدثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدَةُ وَوَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ قِصَّةُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ **وحدثني** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهَا فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ ❀ **وحدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدٌ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا

حدثنا عيسى بن يونس ح

وحدثنا علي بن مسهر ح

وحدثنا اسحق بن ابراهيم

وحدثنا ابو بكر ح

وحدثنا ابن نمير

قوله سحولية بفتح السين وضمها والفتح أشهر وهو رواية الاكثرين وهي ثياب بيض نقية كما في النووي وقال ابن الاثير الفتح منسوب الى السحول وهو القصار لانه يسحلها اي يغسلها او الى سحول وهي قرية باليمن وأما الضم فهو جمع سحل وهو الثوب الابيض النقي ولا يكون الا من قطن وفيه شذوذ لانه نسب الى الجمع وقيل ان اسم القرية بالضم أيضا اه

قوله من كرسف الكرسف القطن اه نهايه

قوله ليس فيها قميص ولا عمامة محل كلام بين شراح الحديث فجعلهما بعضهم زائدتين على الثلاثة فيكون المجموع خمسة وبعضهم سلبهما عن الثياب الثلاثة فتكون الثلاثة عبارة عن غير القميص والعمامة وكفن السنة للرجل عندنا قميص وازار ولفافة وأما العمامة فمكروهة في الاصح كما في مراقي الفلاح

قوله اما الحلة قال ابن الاثير الحلة واحدة الحلل وهي برود اليمن ولا تسمى حلة الا ان تكون ثوبين (ازار ورداء) من جنس واحد اه

قوله فظنا شبه على الناس فيها بضم الشين وكسر الباء المشددة ومعناه اشتبه عليهم اه نووي

قوله لي حلة يمنية كانت لعبد الله بن أبي بكر ضبطت هذه اللفظة في مسلم على ثلاثة أوجه حكاها القاضي وهي موجودة في النسخ أحدها يمنية بفتح أوله منسوبة الى اليمن والثاني يمانية منسوب الى اليمن والثالث يمنة بضم الياء واسكان الميم وهو أشهر قال القاضي وغيره وهي على هذا مضافة حلة يمنة ضرب من برود اليمن اه نووي وفي نهاية ابن الاثير انه صلى الله تعالى عليه وسلم كفن في يمنة هي بضم الياء ضرب من برود اليمن اه ومثله في لسان العرب وتاج العروس وفي القاموس واليمنة بالضم برد يمني اه فالاضافة في تقدير حلة هي يمنة

باب
في تسجية الميت

يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ سُجِّيَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ مَاتَ بِبُرْدِ حِبَرَةٍ **و حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ سَوَاءً ❀ **حدثنا** هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ يَوْمًا فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ فَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ وَقُبِرَ لَيْلًا فَزَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتّٰى يُصَلّٰى عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلٰى ذٰلِكَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ ❀ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ (لَعَلَّهُ قَالَ) تُقَدِّمُونَهَا عَلَيْهِ وَإِنْ تَكُنْ غَيْرَ ذٰلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ قَالَ لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَ الْحَدِيثَ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ قَالَ هَارُونُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ يَقُولُ أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَرَّبْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذٰلِكَ كَانَ شَرًّا تَضَعُونَهُ عَنْ

باب
فى تحسين كفن الميت

قوله فزجر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه سبب هذا النهى ان الدفن نهارا يحضره كثيرون من الناس ويصلون عليه ولا يحضره فى الليل الا الافراد افاده النووى وافاد ان سبب الدفن ليلا رداءة الكفن فكانوا يفعلون ذلك فلا تبين فى الليل

باب
الاسراع بالجنازة

قوله عليه السلام اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان الكفن جعله ابيض ونظيف وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر اه مبارق وذكر النووى فى ضبط لفظة كفنه وجهين فتح الفاء واسكانها والمعنى على الاسكان التكفين ثم قال والفتح اصوب واظهر وضبط ملا على لفظة فليحسن بالتشديد كما هو مقتضى الترجمة ثم قال ويضعف والمفهوم من كلام ابن الملك التخفيف وفى الحديث ان الله كتب الاحسان على كل شىء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته ولير ذبيحته

قوله عليه السلام اسرعوا بالجنازة يعنى بالسير بها الى القبر بان يكون المشى بها فوق المشى المعتاد ودون الخبب وهو شدة المشى المؤدية الى اضطراب الميت والجنازة بفتح الجيم وكسرها لغتان فى الميت او سريره وقيل بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير كما يأتى من ابن الملك وارادة الميت اولى قوله عليه السلام فخير تقدمونها اى فهناك خير تقدمون الجنازة عليه اى على ثواب الخير الذى اسلفه فيناسب الاسراع به ليناله ويستبشر به ولا يقدم على الخير الا من كان من الاخيار

باب
فضل الصلاة على الجنازة واتباعها

رِقَابِكُمْ ۞ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَاللَّفْظُ لِهَارُونَ وَحَرْمَلَةَ قَالَ هَارُونُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزَ الْأَعْرَجُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَهِدَ الْجِنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ قِيلَ وَمَا الْقِيرَاطَانِ قَالَ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ انْتَهَى حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ وَزَادَ الْآخَرَانِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَقَدْ ضَيَّعْنَا قَرَارِيطَ كَثِيرَةً **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَوْلِهِ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ حَتَّى تُوضَعَ فِي اللَّحْدِ **وحدثني** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ حَدَّثَنِي رِجَالٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَقَالَ وَمَنِ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَلَمْ يَتْبَعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ قِيلَ وَمَا الْقِيرَاطَانِ قَالَ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَكْثَرَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَبَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ **حدثني**

قوله عليه الصلاة والسلام من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت أو سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الأعلى للأعلى والأسفل للأسفل اهـ ابن الملك

قوله فله قيراط أي من الأجر المتعلق بالميت من تجهيزه وغسله ودفنه والتعزية به وحمل الطعام الى اهله وجميع ما يتعلق به وليس المراد جنس الأجر لأنه يدخل فيه ثواب الايمان والاعمال كالصلاة والحج وغيره وليس في صلاة الجنازة ما يبلغ ذلك وحينئذ فلم يبق الا أن يرجع الى المعهود وهو الأجر العائد على الميت اهـ قسطلاني والقيراط جزء من اجزاء الدينار ويراد به بعض الشيء والياء فيه بدل من الراء فان اصله قراط مشدد الراء بدليل انه يجمع على قراريط ويقال مثله في دينار ودنانير

قوله ومن شهدها حتى تدفن يعني ومن حضرها بعد ما صلي عليها كما في المبارق

قوله عليه السلام فله قيراطان قيراط في الصلاة وقيراط في اتباعها حتى تدفن (عياض)

قوله مثل الجبلين العظيمين هذا تمثيل والمراد منه أن يرجع بنصيبين كبيرين من الأجر

قوله لقد ضيعنا قراريط كثيرة هكذا ضبطناه وفي كثير من الاصول او اكثرها ضيعنا في قراريط بزيادة في والاول هو الظاهر والثاني صحيح على ان ضيعنا بمعنى فرطنا كما في الرواية الاخرى اهـ نووي

قوله حدثنا شيبان الخ هذا متأخر في بعض النسخ عن قوله (حدثني) الذي بعده

قوله أكثر علينا ابو هريرة معناه انه خالف لكثرة رواياته انه اشتبه عليه الأمر في ذلك واختلط عليه حديث بحديث لا أنه نسبه الى رواية ما لم يسمع لان مرتبة ابن عمر وابي هريرة اجل من هذا اهـ نووي

قوله لقد فرطنا أي قصرنا قال البخاري مفسراً له : فرطت ضيعت من امر الله .

مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنِ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُوضَعَ فِي الْقَبْرِ فَقِيرَاطَانِ قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَمَا الْقِيرَاطُ قَالَ مِثْلُ أُحُدٍ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي حَيْوَةُ حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ دَاوُدَ بْنَ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ طَلَعَ خَبَّابٌ صَاحِبُ الْمَقْصُورَةِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ تَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ مِنْ أَجْرٍ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُحُدٍ فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ خَبَّابًا إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيُخْبِرُهُ مَا قَالَتْ وَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قَبْضَةً مِنْ حَصَى الْمَسْجِدِ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ حَتَّى رَجَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ فَقَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ **وحدثني** ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهِشَامٍ سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقِيرَاطِ فَقَالَ مِثْلُ أُحُدٍ

باب من صلى عليه مائة شفعوا فيه

* **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا سَلَّامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ

٨ قوله قال مثل احد والرواية السابقة أسفرها مثل احد قال ابن الملك وهذا تشبيه المعنى بالاسم الجسيم تفهيما للتفخيم اه والقيراط هنا اسم لقدر من الثواب معلوم عندالله تعالى عبر عنه ببعض أسماء المقادير واحد جبل بقرب المدينة المنورة من جهة الشمال قال فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على ماخرجه الشيخان وغيرهما «احد جبل يحبنا ونحبه» وكان به الوقعة في اوائل شوال سنة ثلاث من الهجرة المقدسة

قوله فقد فرطنا فيه اي تركنا

قوله اذ طلع خباب صاحب المقصورة هو خباب المدني صاحب المقصورة قيل له صحبة روى عن ابي هريرة وعائشة وعنه عامر بن سعد كذا في الخلاصة وذكره أبو عمر وابن الاثير وابن حجر في الصحابة ولم يذكر واحد منهم وجه تلقيبه بصاحب المقصورة ولم أطلع عليه مع البحث في مظانه ومعنى المقصورة معلومة مقصورة الدار وهي الحجرة المحصنة بالحيطان من حجر دار كبيرة ومقصورة المسجد والمقصورة من النوق ماقصرته واسكنته على عيالك يشربون لبنها ومن النساء عقدرتهن ومن الفصائد ما كان كمقصورة ابن دريد ومعنى طلع ظهر

قوله عليه السلام ما من ميت أي مسلم ولو كان انثى قوله عليه السلام الا شفعوا فيه أي قبلت شفاعتهم وسيأتي ليد مسلم في الحديث في حقه قوله مات ابن له أي لعبد الله بن عباس قوله عليه السلام كلهم يشفعون له أي يدعون له قوله بقديد أو بعسفان شك من الراوي وقديد وعسفان موضعان بين الحرمين وتقدم ذكر عسفان بهامش ص ٢٠١ من الجزء الثاني

أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيعِ عَائِشَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ شُعَيْبَ بْنَ الْحَبْحَابِ فَقَالَ حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ❁ **حدثنا** هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ السَّكُونِيُّ قَالَ الْوَلِيدُ حَدَّثَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ فَقَالَ يَا كُرَيْبُ انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ قَالَ فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَخْرِجُوهُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ رَجُلِ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلاً لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ❁ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ قَالَ عُمَرُ فِدًى لَكَ أَبِي وَأُمِّي مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرًا فَقُلْتَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرًّا فَقُلْتَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ **وحدثني** أَبُو رَبِيعٍ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ

وحدثنا هارون الخ

وحدثنا الناس الخ

وحدثني ابو

باب من صلى عليه أربعون شفعوا فيه

قوله فقال تقول هم أربعون أي فقال ابن عباس مخاطباً لكريب ومستفهما منه تظن ان عددهم أربعون قال كريب نعم

قوله قال أخرجوه أي قال ابن عباس فأخرجوا الميت حتى يصلوا عليه

قوله عليه السلام فيقوم على جنازته أي للصلاة عليها

قوله عليه السلام أربعون رجلا الخ قيل وحكمة خصوص هذا العدد انه ما اجتمع أربعون قط الا كان فيهم ولي لله ذكره ملا على

باب فيمن يثنى عليه خير او شر من الموتى

قوله عليه السلام ما من رجل مسلم بزيادة رجل والمراد انسان مسلم ولو انثى اه مناوى

قوله عليه السلام الا شفعهم الله فيه أي قبل شفاعتهم في حق ذلك الميت فيغفر له

قوله خير (او) خيراً وقوله شر (او) شراً كذا بالضبطين قال النووي هو في بعض الاصول خيرا وشرا بالنصب وهو منصوب باسقاط الجار اى فاثنى بخير وشر وفي بعضها مرفوع اه ومعنى الاثناء هو الوصف يستعمل في الخير والشر والاسم الثناء بالفتح والمد قال الفيومي يقال أثنيت عليه خيراً وبخير وأثنيت عليه شراً وبشر لانه بمعنى وصفته اه

قوله عليه السلام وجبت ذكر ثلاث مرات وروى في غير

هذا الصحيح مرة أيضا ومرتين أي ثبتت وحقت قوله عليه الصلاة والسلام أنتم شهداء الله في الارض الاضافة للتشريف وهم بمنزلة عالية عند الله تعالى وهو أيضاً كالتزكية من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لهم فينبغي أن يكون لها أثر ونفع في حقه ولفظ البخاري في الشهادات المؤمنون شهداء الله في الارض فالمراد المخاطبون بذلك من الصحابة

سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ عَنْ اَنَسٍ قَالَ مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَنَازَةٍ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ اَنَسٍ غَيْرَ اَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ اَتَمُّ ❀ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ اَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ اَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ اَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَقَالَ مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللّٰهِ مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ فَقَالَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ اَبِي هِنْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ ابْنِ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ اَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ يَسْتَرِيحُ مِنْ اَذَى الدُّنْيَا وَنَصَبِهَا اِلَى رَحْمَةِ اللّٰهِ ❀ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَاْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَخَرَجَ بِهِمْ اِلَى الْمُصَلَّى وَكَبَّرَ اَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ **وحدثنى** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي اَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ابْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَاَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّهُ قَالَ نَعَى لَنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّجَاشِيَ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا لِاَخِيكُمْ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ اَنَّ اَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى فَصَلَّى فَكَبَّرَ عَلَيْهِ اَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ **وحدثنى** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَحَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ اِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا اَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ كَرِوَايَةِ عُقَيْلٍ بِالْاِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا **و حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

(يزيد)

وحدثنا عمرو الناقد الخ

قوله عليه السلام مستريح ومستراح منه يعني ان امر الميت بين هذين الامرين قاله ٧

باب ماجاء في مستريح ومستراح منه

١٧ ابن الملك في المبارق وقال السندي في حواشي النسائي الواو بمعنى او والتقدير هذا الميت أو كل ميت اما مستريح او مستراح منه اه

قوله عليه السلام العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اي تعبها لانها سجن المؤمن اه ابن الملك

قوله عليه السلام والعبد الفاجر يستريح منه العباد اي من اذاه من جهة انه حين فعل منكراً اذا منعوه آذاهم وان سكتوا اذنبوا اه ابن الملك

قوله عليه السلام والبلاد والشجر والدواب واذاهن من جهة ان المطر يمنع بشؤم الفاجر فينقص أغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك ليستريحون اه ابن الملك وفي شرح ٨

باب في التكبير على الجنازة

٨ النووي أما استراحة العباد من الفاجر فمعناه اندفاع اذاه عنهم واذاه يكون من وجوه منها ظلمه لهم ومنها ارتكابه للمنكرات فان انكروها قاسوا مشقة من ذلك وربما نالهم ضرره وان سكتوا عنه اثموا واستراحة الدواب منه كذلك لانه كان يؤذيها ويضربها ويحملها مالا تطيقه ويجيعها في بعض الاوقات وغير ذلك واستراحة البلاد والشجر فقيل لانها تمنع القطر بمصيبته وقيل لانه يغصبها وينعها حقها من الشرب وغيره اه

قوله نعى للناس النجاشي اعلمهم بموته يقال نعى للميت ينعاه نعيا اذا اذاع موته واخبر به والنجاشي لقب ملك الحبشة وقدمنا بهامش ص ٧١ من الجزء الثاني قول العلماء بالفصحية تخفيف يائه من تشديدها وقال ابن الاثير والياء مشددة وقيل الصواب تخفيفها اه والتعويل على هذا القيل

قوله في اليوم الذي وفي رواية البخاري يوم الذي بالنصب والتنكير

يَزِيدُ بْنُ هٰرُونَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ
أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِي فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعاً
وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ
ابْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدٌ لِلّٰهِ صَالِحٌ
أَصْحَمَةُ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ
حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
إِنَّ أَخاً لَكُمْ قَدْ مَاتَ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ قَالَ فَقُمْنَا فَصَفَفْنَا صَفَّيْنِ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ
أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَخاً لَكُمْ قَدْ مَاتَ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ يَعْنِي النَّجَاشِيَ وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ
إِنَّ أَخَاكُمْ ❀ **حدثنا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ
ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى قَبْرٍ
بَعْدَمَا دُفِنَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعاً قَالَ الشَّيْبَانِيُّ فَقُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ مَنْ حَدَّثَكَ بِهٰذَا
قَالَ الثِّقَةُ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبَّاسٍ هٰذَا لَفْظُ حَدِيثِ حَسَنٍ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ قَالَ أَتَى
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَبْرٍ رَطْبٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَصَفُّوا خَلْفَهُ وَكَبَّرَ أَرْبَعاً
قُلْتُ لِعَامِرٍ مَنْ حَدَّثَكَ قَالَ الثِّقَةُ مَنْ شَهِدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ
زِيَادٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّ هٰؤُلَاءِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

قوله عن سليم بن حيان هو هو بفتح السين وكسر اللام وليس فى الصحيحين سليم بفتح السين غيره ومن عداه بضمها مع فتح اللام اه نووى وحيان ينصرف ولا ينصرف كما فى العينى والقسطلانى والنصر المجد على اعرابه بمنع الصرف مع ذكره فى ح عدن

قوله على اصحمة النجاشى هو بفتح الهمزة واسكان الصاد وفتح الحاء المهملتين وهو اسم علم لملك الحبشة الصالح الذى كان فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ومعناه بالعربية عطية والنجاشى لقب لكل من ملك الحبشة أفاده النووى آمن برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم غائبا عنه وأحسن الى المسلمين الذين هاجروا الى أرضه ورد طلاب كفار قريش تسليمه اياهم اليهم وتوفى ببلاده قبل فتح مكة على ما ذكر فى اسد الغابة

قوله عليه السلام مات اليوم عبد لله صالح اصحمة ولفظ البخارى فى باب موت النجاشى مات اليوم رجل صالح فقوموا فصلوا على اخيكم اصحمة فقام عليه الصلاة والسلام فصلى مع اصحابه صلاته ثم تتابعت الاخبار بموته فى ذلك اليوم الذى صلى فيه وكان ذلك معجزة له صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله الى قبر رطب اى جديد كما هو الرواية أيضا فى غير هذا الكتاب

قوله قال الثقة أى الموثوق به وهو فاعل فعل مقدر دل عليه السؤال أى حدثنى الثقة وما بعده بدل وعطف بيان

باب
الصلاة على القبر

قوله فقوموا فصلوا على اخيكم اصحمة فقام عليه الصلاة والسلام فصلى مع اصحابه صلاته ثم تتابعت الاخبار بموته فى ذلك اليوم الذى صلى فيه وكان ذلك معجزة له صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله الى قبر رطب اى جديد كما هو الرواية أيضا فى غير هذا الكتاب

قوله قال الثقة أى الموثوق به وهو فاعل فعل مقدر دل عليه السؤال أى حدثنى الثقة وما بعده بدل وعطف بيان

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعاً **وحدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرٰاهِيمَ وَهٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ جَمِيعاً عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِسْمٰاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الضُّرَيْسِ حَدَّثَنَا إِبْرٰاهِيمُ بْنُ طَهْمٰانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ كِلاٰهُمٰا عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبّٰاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلاٰتِهِ عَلَى الْقَبْرِ نَحْوَ حَدِيثِ الشَّيْبَانِيِّ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعاً **وحدثني** إِبْرٰاهِيمُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ السّٰامِيُّ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ ثٰابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلّٰى عَلَى قَبْرٍ **وحدثني** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ قٰالاٰ حَدَّثَنَا حَمّٰادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثٰابِتٍ الْبُنٰانِيِّ عَنْ أَبِي رٰافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَوْدٰاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ أَوْ شٰابّاً فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عَنْهَا أَوْ عَنْهُ فَقٰالُوا مٰاتَ قٰالَ أَفَلاٰ كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي قٰالَ فَكَأَنَّهُمْ صَغَّرُوا أَمْرَهَا أَوْ أَمْرَهُ فَقٰالَ دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ فَدَلُّوهُ فَصَلّٰى عَلَيْهَا ثُمَّ قٰالَ إِنَّ هٰذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا وَإِنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلاٰتِي عَلَيْهِمْ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشّٰارٍ قٰالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَقٰالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قٰالَ كٰانَ زَيْدٌ يُكَبِّرُ عَلَى جَنٰائِزِنَا أَرْبَعاً وَإِنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جَنٰازَةٍ خَمْساً فَسَأَلْتُهُ فَقٰالَ كٰانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُهٰا ۞ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النّٰاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قٰالُوا حَدَّثَنَا سُفْيٰانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سٰالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عٰامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قٰالَ قٰالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذٰا رَأَيْتُمُ الْجَنٰازَةَ فَقُومُوا لَهَا حَتّٰى تُخَلِّفَكُمْ أَوْ تُوضَعَ **و حدثنا** ۞ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنِي

قوله ثم المسجد أى تكنسه والقمامة بالضم الكناسة والمقمة بالكسر المكنسة المسجد امرأة أو رجلا فتذكير الضمائر وتأنيثها فى الرواية باعتبار هذا الشك

قوله أو شابا شك الراوى هل كان الشخص الذى يقم الا أنه اكتفى بالتأنيث فى قوله ففقدها أى فاوجدها وكذا فى قوله فصلى عليها واكتفى بالتذكير فى قوله على قبره

قوله عليه السلام آذنتمونى اى اعلمتمونى

قوله فكأنهم صغروا امرها اى حقروا شأنها

قوله عليه السلام ان هذه القبور الخ قال ابن الملك المشار اليها القبور التى يمكن ان يصلى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عليها استدل الشافعى بهذا الحديث على جواز تكرار الصلاة على الميت قلنا صلاته عليه السلام كانت لتنوير القبر وذا لا يوجد فى صلاة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى بمرة اه

قوله عليه السلام اذا رأيتم الجنازة سواء كانت لمسلم أو ذمى كما فى شروح البخارى

قوله عليه السلام فقوموا لها لم يوجد لفظة لها فى رواية البخارى اى قوموا اعظاما للذى يقبض الارواح

قوله عليه السلام حتى تخلفكم بمعنى تمر عنكم وتبقون خلفها اه مبارق ونسبة التخليف اليها على سبيل المجاز لان المخلف حاملها

قوله عليه السلام أو توضع اى الجنازة على الارض من اعناق الرجال كما هو المفهوم من ترجمة البخارى أو توضع فى اللحد كما ورد فى بعض الروايات قال القسطلانى امر بالقيام لمن كان قاعدا اما من كان راكبا فيقف لان الوقوف فى حقه كالقيام فى حق القاعد اه هذا والمذكور فى كتبنا الفقهية منسوخية الامر بالقيام للجنازة ففى مراقى الفلاح ولا يقوم من مرت به جنازة ولم يرد المشى معها والامر به منسوخ اه وفى المبارق فى شرح حديث « ان الموت فزع فاذا رأيتم الجنازة فقوموا » يكون

باب القيام للجنازة

علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضى عياض القيام منسوخ لما روى عن على رضى الله تعالى عنه انه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووى المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ فى مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن اه قوله كبر خمسا روى ان النبى عليه الصلاة والسلام كان

حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الْجَنَازَةَ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَاشِياً مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُ أَوْ تُوضَعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ **وحدثني** أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ جَمِيعاً عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الْجَنَازَةَ فَلْيَقُمْ حِينَ يَرَاهَا حَتَّى تُخَلِّفَهُ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُتَّبِعِهَا **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اتَّبَعْتُمْ جَنَازَةً فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تُوضَعَ **وحدثني** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ **وحدثني** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ مُرَّتْ جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقُمْنَا مَعَهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّهَا يَهُودِيَّةٌ فَقَالَ إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي

قوله اذا لم يكن ماشيا معها وفى الرواية الآتية اذا كان غير متبعها والمراد بالمشى متابعتها ولو راكبا

قوله حتى تخلفه أى تجاوزه ويصير هو وراءها غائبا عنها

قوله أو توضع أى حتى توضع يعنى عن أعناق الرجال قصدا للمساعدة وقياما بحق الاخوة أو حتى توضع فى القبر للاحتياج فى الدفن الى الناس وليكمل أجره فى القيام بخدمته كما فى المرقاة وأو للتقسيم وهو تقسيم بالنسبة الى موضع الدفن أو الى موضع الصلاة عليها فحق تخلفه اذا كان بعيدا وحتى توضع من قبل أن تخلفه اذا كان قريبا

قوله فليقم حين يراها ظاهره أنه يقوم بمجرد الرؤية قبل أن تصل اليه اه نووى يعنى يقوم لاول مايقع عليه البصر

قوله اذا كان غير متبعها أى اذا لم يرد اتباعها ماشيا معها مشيعا لها ثم اذا جاوزته وغابت عن بصره فليقعد واما اذا كان مريد الاتباع فى جنازة مسلم فلا يقعد وليتبعها ندبا الى أن توضع عن الاعناق أو الى ماشاء وفى الحديث من حمل جنازة أربعين خطوة كفرت عنه أربعون كبيرة

قوله اذا اتبعتم جنازة الخ وفى نسخة اذا تبعتم الخ أى مشيتم معها مشيعين لها الى المصلى أو الى المقبرة فيما اذا كان الميت مسلما كما هو المفهوم مما سبق من الاحاديث فلا تجلسوا ندبا الى أن توضع أى فى الارض قال ابن الملك كذا نقله سفيان الثورى عن سهيل وهو أحد رواته ونقل عنه أبو معاوية أى فى اللحد والاول أولى لكون سفيان أحفظ من أبى معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع أو لان الميت كالمتبوع فيليق للتابع أن لا يجلس قبله اه

قوله انها أى الميتة يهودية أو الجنازة جنازة يهودية

قوله ان الموت فزع بفتح الزاى مصدر وصف به للمبالغة أو تقديره ذو فزع أى خوف وهول

أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجَنَازَةٍ مَرَّتْ بِهِ حَتَّى تَوَارَتْ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَيْضًا أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ حَتَّى تَوَارَتْ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ كَانَا بِالْقَادِسِيَّةِ فَمَرَّتْ بِهِمَا جَنَازَةٌ فَقَامَا فَقِيلَ لَهُمَا إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَقَالَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ فَقِيلَ إِنَّهُ يَهُودِيٌّ فَقَالَ أَلَيْسَتْ نَفْسًا * وَحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ ابْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِيهِ فَقَالَا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّتْ عَلَيْنَا جَنَازَةٌ * **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَى نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ وَنَحْنُ فِي جَنَازَةٍ قَائِمًا وَقَدْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ أَنْ تُوضَعَ الْجَنَازَةُ فَقَالَ لِي مَا يُقِيمُكَ فَقُلْتُ أَنْتَظِرُ أَنْ تُوضَعَ الْجَنَازَةُ لِمَا يُحَدِّثُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ نَافِعٌ فَإِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَعَدَ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي وَاقِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ فِي شَأْنِ الْجَنَائِزِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ ثُمَّ قَعَدَ وَإِنَّمَا حَدَّثَ بِذَلِكَ لِأَنَّ نَافِعَ ابْنَ جُبَيْرٍ رَأَى وَاقِدَ بْنَ عَمْرٍو قَامَ حَتَّى وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ **و حدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا

قوله حتى توارت اى غابت عن الابصار

قوله اليها من أهل الارض معناه جنازة كافر من أهل تلك الارض قاله النووى وقال القاضى عياض أى من أهل الذمة المقرين بارضهم على اداء الجزية اه وقيل الارض هنا كناية عن السفالة ومنه ولكنه اخلد الى الارض أى الى السفالة كذا فى شرح الابى يعنى أنه ركن الى الدنيا ظانا أنه يخلد فيها

قوله فقال أليست نفسا أى فالقيام للتعظيم لخالق النفس أولتهويل الموت لا لتبجيل الميت كما فى حديث جابر ان الموت فزع

باب

نسخ القيام للجنازة

قوله ما يقيمك اى اى سبب يحملك قائما

قوله أنتظر أن توضع الجنازة اى فى القبر

قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قعد استدل من ادعى نسخ القيام للجنازة بهذه الرواية ولا مطابقة بين المدعى والدليل فان المدعى انما هو نسخ القيام عند رؤية الجنازة وسياق الدليل لمنع القيام بعد الوضع عن الاعناق حتى توضع فى القبر وذكر فى الفقه أنه يكره القيام بعد الوضع عن الاعناق لما فى سنن ابى داود والترمذى وابن ماجه عن عبادة ابن الصامت رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا يجلس حتى يوضع الميت فى اللحد فكان قائما مع اصحابه على رأس قبر فقال يهودى هكذا نصنع فى موتانا فجلس صلى الله عليه وسلم وقال لاصحابه خالفوهم

ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ رَأَيْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فَقُمْنَا وَقَعَدَ فَقَعَدْنَا يَعْنِي فِي الْجِنَازَةِ **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ * **وحدثني** هَارُونُ ابْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ سَمِعَهُ يَقُولُ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَنَازَةٍ فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ قَالَ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذٰلِكَ الْمَيِّتَ * قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِ هٰذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا **وحدثناه** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ صَالِحٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ **وحدثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْحِمْصِيِّ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَصَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ) يَقُولُ اللّٰهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَاعْفُ عَنْهُ وَعَافِهِ وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ وَاغْسِلْهُ بِمَاءٍ وَثَلْجٍ وَبَرَدٍ وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ

وحدثنا زهير بن حرب

من عذاب القبر ومن عذاب النار ح وحدثني عبد الرحمن

حدثنا نصر

قوله يعني في الجنازة أي يريد سيدنا على بالقيام والقعود ما كان للجنازة أي لرؤيتها ومعنى قوله فقمنا فتبعناه في القيام والمعنى ثبت قاعدا فقعدنا أي تبعناه في القعود وترك القيام يعني أنه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقم لكل جنازة بل بين جواز القعود أيضا بتركه القيام في بعضها توسعة فلا دلالة فيه قطعية على نسخ القيام

باب

الدعاء للميت في الصلاة

قوله فحفظت من دعائه قال الأبي من التبعيض وظاهره انه كان ثم دعا غير هذا اه

قوله وهو يقول أي بعد التكبيرة الثالثة ولا ينافي هذا ما تقرر في الفقه من ندب الاسرار لان الجهر هنا للتعليم قاله ملا علي

قوله وعافه أمر من المعافاة أي خلصه من المكاره

قوله وأكرم نزله النزل بضم الزاي واسكانها ما يعد للنازل من الزاد أي احسن نصيبه من الجنة قال تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا

قوله ووسع مدخله بفتح الميم وضمها أي قبره كذا في المرقاة

قوله ونقه بهاء الضمير أو السكت قاله ملا علي وتقدم تفسير بعض هذه الكلمات بهامش ص ٤٧ من الجزء الثاني والتنقية التنظيف

قوله كما نقيت الثوب الابيض بمعنى طهارة كاملة معتنى بها فان تنقية الابيض يحتاج الى العناية

قوله أو من عذاب النار ظاهره انه شك من الراوي ويمكن ان يكون أو بمعنى الواو ويؤيده ما في نسخة بالواو كذا في المرقاة

قوله قال وحدثني الخ القائل هو معاوية بن صالح وفي نسخة بدل قال علامة التحويل

مِنَ الدَّنَسِ وَأَبْدِلْهُ دَاراً خَيْراً مِنْ دَارِهِ وَأَهْلاً خَيْراً مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجاً خَيْراً مِنْ زَوْجِهِ وَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ قَالَ عَوْفٌ فَتَمَنَّيْتُ أَنْ لَوْ كُنْتُ أَنَا الْمَيِّتَ لِدُعَاءِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذٰلِكَ الْمَيِّتِ ❁ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّى عَلَى أُمِّ كَعْبٍ مَاتَتْ وَهِيَ نُفَسَاءُ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَسَطَهَا **وحدثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى كُلُّهُمْ عَنْ حُسَيْنٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرُوا أُمَّ كَعْبٍ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُسَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَاماً فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنَّ هٰهُنَا رِجَالاً هُمْ أَسَنُّ مِنِّي وَقَدْ صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا فَقَامَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ وَسَطَهَا وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ فَقَامَ عَلَيْهَا لِلصَّلَاةِ وَسَطَهَا ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَرَسٍ مُعْرَوْرًى فَرَكِبَهُ حِينَ انْصَرَفَ مِنْ جَنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاحِ وَنَحْنُ نَمْشِي حَوْلَهُ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ ابْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ ثُمَّ أُتِيَ بِفَرَسٍ عُرْيٍ فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ

باب
أين يقوم الامام من الميت للصلاة عليه

باب
ركوب المصلي على الجنازة اذا انصرف

قوله ابن جندب بضم الدال وفتحها كما فى المرقاة

قوله فقام اى وقف للصلاة عليها وسطها اى حذاء وسطها بسكون السين ٤

٤ وتفتح كذا فى المرقاة وقال النووى هو باسكان السين اه والمعروف ان الوسط بالسكون ظرف بمعنى بين نحو جلست وسط القوم اى بينهم والامام يقف بحذاء صدر الميت عندنا سواء كان رجلا او امراة ولا ينافيه الحديث فان الصدر وسط باعتبار توسط الاعضاء اذ فوقه يداه ورأسه وتحته بطنه ولحذائه كما فى فتح القدير

قوله بفرس معروري معناه بفرس عرى وهو بضم الميم وفتح الراء قال اهل اللغة اعروريت الفرس اذا ركبته عريا فهو معروري قالوا ولم يأت الفعل معدى الا قولهم اعروريت الفرس واحلولیت اللقمة اه نووى والافصح بفرس عرى كما هو الرواية بعد والعرى فى الحيوان كالعريان فى الانسان ولا يقال رجل عرى كما لا يقال فرس عريان وفى مشكاة المصابيح بفرس معرور بصيغة اسم الفاعل قال ملا على اى عار من السرج ونحوه اه فلعله لازم متعد

قوله فعقله رجل معناه امسكه له كما فى النووى

قوله فجعل يتوقص به اى ينزو ويثب ويقارب الخطو

خلف رسول الله ﷺ حدثنا ابو بكر ﷺ

وقال قام عليها ﷺ

قوله لسعى خلفه أى لشئ مسرعين اتباعاً لمشى فرسه فيه من الشارع كما فى النهاية قوله أومدلى يعنى أوقال قوله كم من عذق معلق الخ كم خبرية للتكثير والعلق بكسر العين المرجون بما يدل معلق ومدلى شك الراوى فى ذلك والتدلية متعدى التدلى وهو النزول من العلو وفى نهاية ابن الاثير كم من عذق مذلل بصيغة اسم المفعول من التذليل وتذليل العلق تسهيل اجتناء ثمره وتناوله من قاطفه قال تعالى وذللت قطوفها تذليلا وسبب ورود الحديث على ٣

نَسْعَى خَلْفَهُ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُعَلَّقٍ أَوْ مُدَلًّى فِي الْجَنَّةِ لِابْنِ الدَّحْدَاحِ أَوْ قَالَ شُعْبَةُ لِأَبِي الدَّحْدَاحِ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمِسْوَرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ الْحَدُوا لِي لَحْدًا وَانْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبِنَ نَصْبًا كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ وَوَكِيعٌ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ (قَالَ مُسْلِمٌ) أَبُو جَمْرَةَ اسْمُهُ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ وَأَبُو التَّيَّاحِ اسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ حُمَيْدٍ مَاتَا بِسَرَخْسَ ❁ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَحَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنِي هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ فِي رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيَّ حَدَّثَهُ وَفِي رِوَايَةِ هَرُونَ أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ شُفَيٍّ حَدَّثَهُ قَالَ كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ بِأَرْضِ الرُّومِ بِرُودِسَ فَتُوُفِّيَ صَاحِبٌ لَنَا فَأَمَرَ فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ بِقَبْرِهِ فَسُوِّيَ ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ قَالَ قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا تَدَعَ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ ❁ وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي حَبِيبٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ وَلَا صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا ❁ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ

باب
فى اللحد ونصب اللبن على الميت

٣ ما نقله النووى هو اد بنا خاسم الابابة فى لغة لبكى اللام فقال النبى صلى الله

باب
جعل القطيفة فى القبر

٤ تعالى عليه وسلم لابى لبابة اعطه اياها ولك بها عذق فى الجنة فابى ابو لبابة فسمع ذلك ابن الدحداح فاشتراها من ابى لبابة بحديقة له ثم قال النبى صلى الله تعالى عليه

باب
الامر بتسوية القبر

وسلم أيكون لى بها عذق فى الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر عليه الصلاة والسلام بعد موته مواقفا له فى حياته قوله هلك فيه أى مات فى ذلك المرض وذكر الموت بلفظ الهلاك فى لغة العرب غير مقصور فى موضع الذم على ما يشهد له الكتاب العزيز وان كانت ترجمته التركية مقصورة فيه فانا لا نقصد بلفظة «كبرمك» الا الذم قوله الحدوا لى لحدا بوصل الهمزة وفتح الحاء ويجوز بقطع الهمزة وكسر الحاء قاله النووى واللحد فى القبر هو الشق تحت الجانب القبلى منه قوله اللبن هى ما يضرب من الطين مربعا لبناء واحدتها لبنة ككلمة

باب
النهى عن تجصيص القبر والبناء عليه

قوله قطيفة حمراء هذه القطيفة كان يلبسها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويفترشها فالقاها شقران مولاه فى قبره كراهة أن يلبسها أحد بعده أفاده النووى قوله وأبو التياح لا ذكر لابى التياح هنا وانما ذكر مسلم مع ابى جمرة لاشتراكهما فى أشياء قل أن يشترك فيها اثنان من العلماء فانهما جميعا ضعيفان بصريان تابعيان

عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ اَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَاَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَاَنْ يُبْنٰى عَلَيْهِ **وحدثنى** هٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ اَخْبَرَنِي اَبُو الزُّبَيْرِ اَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى اَخْبَرَنَا اِسْمٰعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ اَيُّوبَ عَنْ اَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهٰى عَنْ تَقْصِيصِ الْقُبُورِ * **وحدثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَاَنْ يَجْلِسَ اَحَدُكُمْ عَلٰى جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ فَتَخْلُصَ اِلٰى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ اَنْ يَجْلِسَ عَلٰى قَبْرٍ **وحدثناه** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ ح وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا اَبُو اَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَهُ **وحدثنى** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ وَاثِلَةَ عَنْ اَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا اِلَيْهَا **و حدثنا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْبَجَلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ اَبِي اِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْاَسْقَعِ عَنْ اَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تُصَلُّوا اِلَى الْقُبُورِ وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا * **وحدثنى** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَاِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَاللَّفْظُ لِاِسْحٰقَ قَالَ عَلِيٌّ حَدَّثَنَا وَقَالَ اِسْحٰقُ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الزُّبَيْرِ اَنَّ عَائِشَةَ اَمَرَتْ اَنْ يُمَرَّ بِجَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ اَبِي وَقَّاصٍ فِي الْمَسْجِدِ فَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَاَنْكَرَ النَّاسُ ذٰلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ مَا اَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ مَا صَلّٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلٰى سُهَيْلِ بْنِ الْبَيْضَاءِ اِلَّا فِي الْمَسْجِدِ **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزٌ

قوله ان يجصص القبر اى ان يطلى بالجص قال ملا على قيل لعل ورود النهى لانه نوع زينة ولذلك رخص بعضهم التطيين منهم الحسن البصرى اه

قوله وان يعقد عليه قال النووى اتفق اصحابنا على كراهة تعلية البناء على القبر سواء كان فى ملك الباني ام لا وسواء كان القبر فى ارض مسبلة ام موات قال الشافعى فى الام ورأيت من الولاة من يهدم ما يبنى فلم ار احدا من العلماء عابه بل رأيت كثيرا منهم يفعله ويقرون بانهم فى ملك الباني وفى مسبلة قال اصحابنا ويكره ان يكتب على القبر وهذه الكراهة هى التى ذكرها المصنف اه

باب النهى عن الجلوس على القبر والصلاة اليه

قوله عن تقصيص القبور التقصيص هو التجصيص والقصة بفتح القاف وتشديد الصاد الجص قال النووى

قوله فتخلص الى جلده اى فتصل الجمرة الى جلده قال ابن الملك المراد بالجلوس ما يكون للتخلى والحدث وقيل ما يكون للاحداد اى الحزن بحيث يلازم القبر ولا يرجى عنه اه وقيل مطلقا لان فيه استخفافا بحق اخيه المسلم وحرمته كما فى المرقاة وقال القاضى : وقبيح بنا وان قسم المعهد ان الآباء والاجداد .

باب الصلاة على الجنازة فى المسجد

قوله ولا تصلوا اليها اى مستقبلين الى القبور

قوله فتصلى يعنى السيدة الصديقة وياتى فى آخر الباب رواية قولها « ادخلوا به المسجد حتى اصلى عليه »

قولها ما اسرع ما نسى الناس اى اسرع نسيانهم

قوله الذى كان الى المقاعد أى كان منتهيا الى موضع يسمى مقاعد بقرب المسجد الشريف اتخذ للقعود فيه للحوائج والوضوء كما بهامش ص ١٤٣ من الجزء الاول

قولها وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء أو محمول على عذر كمطر أو على الخصوصية أو على بيان الجواز

الا فى جوف المسجد أجاب عن هذا فقهاؤنا بانه منسوخ والا لما أنكرت عليها الصحابة قالوا وتكره الصلاة على الميت فى مسجد الجماعة وهو فيه فى غير المسجد الحرام كراهة تنزيه ان كانت العلة خارج المسجد بما لم يبن له وكراهة تحريم ان كانت العلة خشية التلويث ورجح ابن الهمام الاولى وقيد بمسجد الجماعة لانها لا تكره فى مسجد اعد لها وكذا فى مدرسة ومصلى عيد لانه ليس له حكم المسجد فى الاصح الا فى جواز الاقتداء وان لم تتصل الصفوف وكذا فى المسجد الحرام فانه موضع للجماعات والجمعة والعيدين والكسوفين والاستسقاء وصلاة الجنازة وهذا أحد وجوه اطلاق المساجد عليه بصيغة الجمع فى قوله تعالى انما يعمر مساجد الله وقيل لعظمته ظاهرا وباطنا أو لانه قبلة المساجد او لان جهاته كلها مساجد ذكره الطحطاوى فى حاشيته على مراقى الفلاح

قولها ادخلوا به المسجد الادخول كما يتعدى بالهمزة يتعدى بالباء فتقول ادخلته ودخلت به كما هو المفهوم من القاموس

قولها على ابنى بيضاء فى المسجد سهيل وأخيه والروايتان المتقدمتان على سهيل بن بيضاء ولم يذكر الا خ فى غير هذه الرواية والمذكور فى تراجم الصحابة ان بنى بيضاء لاثلاثة اخوة ٢

باب
مايقال عند دخول القبور والدعاء لاهلها

٢ سهل وسهيل وصفوان والمتفق منهم على وفاته فى حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما هو سهيل كما يظهر من اسد الغابة

قوله سهيل بن دعد وهو ابن البيضاء امه بيضاء عبارة الاكمال تفهم وتوضيحها ان سهيلا معروف بالاضافة الى امه وهى بيضاء واسمها دعد بنت جحدم والبيضاء وصف وكذلك اخواه سهل وصفوان معروفان بالاضافة الى امهم بيضاء ولها عصبة وأبوهم وهب بن ربيعة القرشى الفهرى وليس له عصبة يعرف ذلك بمراجعة كتب التراجم

قولها كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلما كان ليلتها من رسول الله أى التى تخصها منه صلى الله تعالى عليه

حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمُرُّوا بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ فَفَعَلُوا فَوُقِفَ بِهِ عَلَى حُجَرِهِنَّ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ أُخْرِجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ فَبَلَغَهُنَّ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا ذَلِكَ وَقَالُوا مَا كَانَتِ الْجَنَائِزُ يُدْخَلُ بِهَا الْمَسْجِدَ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعِيبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ عَابُوا عَلَيْنَا أَنْ يَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ

وحدثنى هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَتْ أَدْخُلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَأُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ وَاللهِ لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنَيْ بَيْضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ سُهَيْلٍ وَأَخِيهِ (قَالَ مُسْلِمٌ) سُهَيْلُ بْنُ دَعْدٍ وَهُوَ ابْنُ بَيْضَاءَ أُمُّهُ بَيْضَاءُ * **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى أَبْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَمِرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَأَتَاكُمْ مَا تُوعَدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ (وَلَمْ يَقُمْ قُتَيْبَةُ قَوْلَهُ وَأَتَاكُمْ) **وحدثنى** هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ فَقَالَتْ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنِّي قُلْنَا بَلَى

وسلم فكلما ظرف فيه معنى الشرط وجوابه يخرج وهو العامل فيه والجملة خبر كان والمعنى كان من عادته عليه الصلاة والسلام اذا بات عندها أن يخرج من آخر الليل الى البقيع أفاده ملا على عن الطيبى شارح المشكاة وانما ميزنا قولها كما كان ليلتها من رسول الله بين هلالين لكونه حكاية معنى قولها لا لفظها الذى تلفظت به والبقيع مدفن أهل المدينة

ح وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حَجَّاجاً الْأَعْوَرَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُاللهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ قَالَ يَوْماً أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ أُمِّي قَالَ فَظَنَنَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي وَلَدَتْهُ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا بَلَى قَالَ قَالَتْ لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا عِنْدِي انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ فَاضْطَجَعَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنْ قَدْ رَقَدْتُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْداً وَانْتَعَلَ رُوَيْداً وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْداً فَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي وَاخْتَمَرْتُ وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلْتُ فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ فَلَيْسَ إِلَّا أَنِ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ فَقَالَ مَالَكِ يَا عَائِشُ حَشْيَا رَابِيَةً قَالَتْ قُلْتُ لَا شَيْءَ قَالَ لَتُخْبِرِينِّي أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي قُلْتُ نَعَمْ فَلَهَدَنِي فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعَتْنِي ثُمَّ قَالَ أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ قَالَتْ مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمْهُ اللهُ ثُمَّ قَالَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ فَنَادَانِي فَأَخْفَاهُ مِنْكِ فَأَجَبْتُهُ فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكِ وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي فَقَالَ إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ قَالَتْ قُلْتُ كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ قُولِي السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ **حدثنا** أَبُوبَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ

قوله (واللفظ له) أي لسامع الحجاج الاعور (قال) أي ذلك السامع (حدثنا حجاج بن محمد) هو الحجاج الاعور بقيله والمعنى وحدثني من سمع حجاج بن محمد المعروف بالاعور أن قال حدثنا حجاج بن محمد الخ فلا يرد ما في شرح النووي عن القاضي عياض أن قول مسلم وحدثني من سمع حجاجا الاعور واللفظ له قال حدثنا حجاج بن محمد يوهم أن حجاجا الاعور حدث به عن رجل آخر يقال له حجاج بن محمد وليس كذا بل حجاج الاعور هو حجاج بن محمد بلا شك وتقدير كلام مسلم وحدثني من سمع حجاجا الاعور قال هذا الحدث حدثني حجاج بن محمد اه

قوله فظننا أنه يريد امه الخ ولده والحال أنه أراد ام المؤمنين وليته قال وعن ام المؤمنين حق لا يشتبه الكلام على السامعين

قولها لما كانت ليلتي الخ هذا حكاية منها اول خروجه صلى الله تعالى عليه وسلم من عندها ليلة نوبتها بخلاف ما تقدم في الرواية الاولى فان الحكاية فيها بمفهوم كما

قولها كان النبي صلى الله عليه وسلم فيها عندي لفظة كان ساقطة في اكثر النسخ

قولها انقلب اي رجع الى فراشه

قولها الا ريثما ظن الخ اي مقدار ذلك

قولها رويداً اي يسيراً لطيفاً لئلا يوقظني

قولها ثم اجافه اي رد الباب عليها

قولها فجعلت درعي درع المرأة قميصها

قولها واختمرت اي ألقيت على رأسي الخمار وهو ما تستر به المرأة رأسها

قولها وتقنعت ازاري قال النووي وكأنه بمعنى لبست ازاري للمذاعدي بنفسه اه

قولها ثم انطلقت على اثره والظاهر ان الحامل على هذا الخروج القيرة كما مر عنها في باب ما يقال في الركوع والسجود انها قالت التفتت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فظننت أنه ذهب الى بعض نسائه الخ الطرس ١٢ من الجزء الثاني

قولها فاحضر فاحضرت قال النووي الاحضار العدو اه اي فعدا فعدوت فهو فوق الهرولة

قوله ياعائش بفتح الشين وضمها وهما وجهان جاريان في كل المرخمات أفاده النووي

قوله حشيا هو في ضبط النووي مقصور وهو الصواب وفي نهاية ابن الاثير ممدود يقال رجل حشيان وامرأة حشيا أي مالك قد وقع عليك الحشا وهو التهيج الذي يعرض للمسرع في مشيه والمهتد في كلامه من ارتفاع النفس وتواتره ويقال له الربو أيضا كما تراه

قوله رابية الرابية التي اخذها الربو وهو التهيج وتواتر النفس الذي يعرض للمسرع في مشيه وحركته كذا في النهاية

قولها لا شيء وقع في بعض الاصول لا في شيء بباء الجر وفي بعضها لاي شيء بتشديد الياء على الاستفهام وفي بعضها لاشي وحكاها القاضي قال وهذا الثالث أصوبها اه نووي

قولها فلهدني هو بفتح الهاء (عن) والدال المهملة وروي فلهزني بالزاي وهما متقاربان قال أهل اللغة لهده ولهده بتخفيف الهاء وتشديدها أي دفعه ويقال لهزه اذا ضربه بجمع كفه في صدره وقرب منهما لكزه ووكزه اه نووي

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ لَلَاحِقُونَ أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ زَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ فَقَالَ اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ وَهُوَ ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ زُبَيْدٍ الْيَامِيِّ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ أُرَاهُ عَنْ أَبِيهِ (الشَّكُّ مِنْ أَبِي خَيْثَمَةَ) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ

قوله عليه السلام من المؤمنين والمسلمين المؤمن والمسلم قد يكونان بمعنى واحد وعطف أحدهما على الآخر لاختلاف اللفظ ولا يجوز أن يراد بالمسلم هنا غير المؤمن لان المنافق لا يجوز السلام عليه والترحم فهو بمعنى قوله ٤

باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر امه

٤ تعالى فاخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين افاده النووي

قوله عليه السلام استأذنت ربي الخ فان قلت كيف استأذن النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز أن يكون لرجائه عليه السلام اختصاصه بذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره وأن يكون الحديث قبل نزول الآية اه ابن الملك وفيما ذكره تأمل بالنظر الى آخر الآية أعني قوله سبحانه من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم

قوله عليه السلام فاذن لي ببناء المجهول مراعاة لقوله فلم يؤذن لي ويجوز أن يكون بصيغة الفاعل قاله ملا على

قوله فانها تذكر الموت ويروى تذكركم الموت وذكر الموت يزهد في الدنيا ويرغب في العقبى كما في رواية ابن ماجه

قوله عليه السلام فزوروها الاذن مختص بالرجال لما روى أنه عليه السلام لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص نسخت الرخصة لهما كذا في شرح السنة اه مبارق

قوله عليه السلام ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح أيام النحر على وجه القربة يعني كنت نهيتكم عن أن تأكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة أيام وأمرتكم بتصدقها

قوله بشاقص تقدم بهامش ص٧٦ من الجزء الاول أن الشاقص جمع مشقص بكسر الميم وفتح القاف وهو سهم فيه نصل عريض والقاتل نفسه لا يكفر كما مر في كتاب الايمان فيصلى عليه والجواب عن هذا الحديث كما في النووي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يصل عليه بنفسه زجرا للناس عن مثل فعله وصلت عليه الصحابة وهذا كما ترك الصلاة في أول الامر على من عليه دين زجرا لهم عن التساهل في الاستدانة وعن ٦

عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ ❁ **حدثنا** عَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ الْكُوفِيُّ أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ أُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ ❁ **وحدثني** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَأَشَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَفِّهِ بِخَمْسِ أَصَابِعِهِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ **وحدثني** أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ ابْنُ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبٍّ صَدَقَةٌ **و حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أُمَيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

وفتح القاف وهو سهم فيه نصل عريض والقاتل ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يصل عليه بنفسه

باب ترك الصلاة على القاتل نفسه

٦ اهمال وفائه وأمر أصحابه بالصلاة عليه فقال صلوا على صاحبكم

كتاب الزكاة

قوله عليه السلام ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة أي ليس فيما يخرج من الارض عشر حتى يبلغ هذا المقدار فلفظ دون بمعنى أقل والاوسق جمع وسق كالافلس في جمع فلس ويجمع على وسوق كفلوس والوسق كما في القاموس ستون صاعا أو حمل بعير اه والحديث حجة لابي يوسف ومحمد في قولهما بعدم الوجوب حتى يبلغ خمسة أوسق وتمسك امامنا الاعظم في قوله بالوجوب في قليل ما يخرج من الارض وكثيره بعموم قوله تعالى أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الارض وعموم ما يأتي في الباب الذي يلي هذا من قوله عليه الصلاة والسلام فيما سقت الانهار والغيم العشر وفيما سقي بالسانية نصف العشر وأول ما تمسكابه من حديث الباب بان المراد منه زكاة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوسق وقيمة الوسق أربعون درهما كما في الفتح وغيره فيساوي خمسة أوسق مائتي درهم

قوله عليه السلام ولا فيما دون خمس ذود صدقة أي ليس فيما دون خمسة من الابل زكاة والذود من الابل ما بين الثلاث الى العشر قال ابن الملك والمراد هنا خمس ابل من الذود لا خمس أذواد اه وأفاده النووي ويؤيده افراد التمييز لفظا كما في نحو خمسة أثواب على غير قياس فانه اسم جمع كالقوم لا واحد له من لفظه ويجمع على أذواد كالقوام وهي مؤنثة نص عليه الفيومي خلافا لما وقع في بعض النسخ من تذكير اسم العدد من سبق قلم الناسخ

قوله عليه السلام ولا فيما دون خمس أواق صدقة أي زكاة والاواق جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي عند العرب أربعون درهما كما في المصباح وكذلك في الشرع كما في المبارق والجمع قد تشدد فيه الياء وقد تخفف وكذلك كل ما كان من هذا النوع واحده مشدد جاز في جمعه التشديد والتخفيف كما في الاضحية والاضاحي (ان)

ووقع في أصل النووي اواق بالياء وخمس اواق في الوزن مائتا درهم وهو نصاب الفضة وسيأتي تصريح الورق بكسر الراء في رواية جابر (ع)

قوله قال بدل التمر تمر أى قال بدل قوله من تمر بالتاء امامنا الاعظم فان الخلاف بينه وبين صاحبيه كما تقرر

المثناة من تمر بالثاء المثلثة فيكون حجة لمن لم يشترط البقاء فى وجوب العشر وهو قول فى محله من الفقه فى موضعين فى اشتراط النصاب وفى اشتراط البقاء عندها لا عنده فالعشر يجب عنده فى كل ما اخرجته الارض ولا يشترط فيه نصاب ولا ان يكون مما يبقى كالحنطة والتمر والزبيب حتى يجب فى الثمار كلها والخضراوات

قوله عليه السلام من الورق بكسر الراء هى الفضة مضروبة كانت او غيرها كذا فى المبارق وهو قول اكثر أهل التفسير وينبغى ان يفسر ما فى سورة الكهف بالمضروبة منها كما لا يخفى

قوله عليه السلام فيما سقت الانهار والغيم العشور الخ هذا عام وما سبق من قوله ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة اذا لم يحمل على زكاة التجارة كما تأوله الامام خاص معارض له ولما لم يعلم التاريخ قدم العام لانه احوط والمراد بالغيم المطر والعشور جمع العشر بقرينة ما بعده والمعروف فى جمعه اعشار مثل نفل وانفال ٢

باب
ما فيه العشر أو نصف العشر

٢ وقدم ذكره فى القاموس على اعشار لوروده فى الحديث قوله بالسانية هى حيوان يرفع بواسطته الماء من بئر او نهر يكون ذلك ٣

باب
لا زكاة على المسلم فى عبده وفرسه

١٣ الحيوان فى بلاد العرب بعيرا او ناقة وفى بعض البلاد ثورا او حمارا ويكون فى بلادنا بردونا يدور بالدولاب فى ساحة بجانب البئر او فى شاطئ النهر والجمع سوان وفى المثل سير السوانى سفر لا ينقطع قال الميدانى فى شرح هذا المثل السوانى الابل يستقى عليها الماء من الدواليب فهى أبدا تسير اه ويروى بالفتح وهو السقى بالآلة والمراد ما يحتاج للدولة

قوله عليه السلام ليس على المسلم فى عبده ولا فى فرسه صدقة حملوا العبد والفرس فى هذا الحديث على ما لا يكون للتجارة ومن يقول بالزكاة فى الفرس يحمله على فرس الركوب وأما ما اعد للنماء ففيه عنده صدقة على الوجه المبين فى كتب الفقه قال ابن الملك فى المبارق هذا يظاهره حجة لابى يوسف ومحمد فى عدم وجوب الزكاة فى الفرس وللشافعى فى عدم وجوبها فى العبيد والخيل سواء كانت للتجارة أو لم تكن فى قوله القديم وذهب أبو حنيفة الى وجوبها فى الفرس قلوله عليه السلام فى كل

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِي حَبٍّ وَلَا تَمْرٍ صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ **وحدثني** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ وَمَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَيَحْيَى بْنِ آدَمَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ بَدَلَ التَّمْرِ تَمْرٍ **حدثنا** هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ ❁ **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالْغَيْمُ الْعُشُورُ وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ الْعُشْرِ ❁ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ **وحدثني** عَمْرٌو وَالنَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (قَالَ عَمْرٌو) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَقَالَ زُهَيْرٌ يَبْلُغُ بِهِ) لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ

كُلُّهُمْ عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ ❀ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَقِيلَ مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ عَمُّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللهُ وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَيَّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا ثُمَّ قَالَ يَا عُمَرُ أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنْوُ أَبِيهِ ❀ **حدثنا** عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ **حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ قَالَ فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ

باب
فى تقديم الزكاة ومنعها

باب
زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير

قوله عليه السلام الاصدقة الفطر بالرفع على البدلية وبالنصب على الاستثنائية اه ملا على

قوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر اى ارسله عاملا على الزكاة

قوله فقيل منع ابن جبل الخ يعنى ان هؤلاء منعوا الزكاة وما أعطوها

قوله عليه السلام ما ينقم ابن جميل الا أنه الخ يعنى ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة وهى انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمانعة عن الزكاة فعلم ان لا مانع أصلا فيكون المراد به المبالغة على حد قول الشاعر «ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم» البيت كما فى المبارق وابن جميل هذا مذكور فى عداد من عرف من الصحابة بأنهم لا يعرف اسمه لكن قال ملا على والمشهور انه منافق فلا يعد من الصحابة

قوله عليه السلام فاحتبس يقال حبسه واحتبسه اذا وقفه ويقال للواقف حبيس

قوله عليه السلام أدراعه وأعتاده مفعول احتبس الادراع جمع درع كالدروع والاعتاد جمع عتد بفتحتين لا جمع عتاد كما قيل فان جمعه أعتدة كأزمنة فعتاد وعتد كزمان وزمن وهو ما يتأهب به الحرب من السلاح وغيره ويروى وأعتده والاعتد بضم التاء جمع عتد أيضا فهما كأزمان وأزمن فى جمع زمن اى وقف ملابسه الحربية وأسلحته ودوابه فى سبيل الله

قوله عليه السلام فى سبيل الله ظرف لاحتبس يعنى ان منقولاته موقوفة فى سبيله تعالى وانتم تظلمونه بأن تعدوها من عروض التجارة فتطلبون الزكاة منه

قوله عليه السلام واما العباس فهى على أى صدقته لسنة الماضية انا أؤديها عنه قوله عليه السلام ومثلها معها أى ومثل تلك الصدقة فى كونها

نَافِعٍ اَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ اِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ صَاعٍ
مِنْ تَمْرٍ اَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ قَالَ اِبْنُ عُمَرَ فَجَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ مُدَّيْنِ مِنْ حِنْطَةٍ
وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا اِبْنُ اَبِي فُدَيْكٍ اَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ
اِبْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ
نَفْسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حُرٍّ اَوْ عَبْدٍ اَوْ رَجُلٍ اَوِ امْرَاَةٍ صَغِيرٍ اَوْ كَبِيرٍ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ اَوْ صَاعاً
مِنْ شَعِيرٍ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَاْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ اَسْلَمَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ
عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ اَبِي سَرْحٍ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ
صَاعاً مِنْ طَعَامٍ اَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ اَوْ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ اَوْ صَاعاً مِنْ اَقِطٍ اَوْ صَاعاً مِنْ زَبِيبٍ
حدثنا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ يَعْنِي اِبْنَ قَيْسٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ
اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كُنَّا نُخْرِجُ اِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ
الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ حُرٍّ اَوْ مَمْلُوكٍ صَاعاً مِنْ طَعَامٍ اَوْ صَاعاً مِنْ اَقِطٍ اَوْ صَاعاً مِنْ
شَعِيرٍ اَوْ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ اَوْ صَاعاً مِنْ زَبِيبٍ فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ
اَبِي سُفْيَانَ حَاجّاً اَوْ مُعْتَمِراً فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَكَانَ فِيمَا كَلَّمَ بِهِ النَّاسَ اَنْ قَالَ
اِنِّي اَرَى اَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ تَعْدِلُ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ فَاَخَذَ النَّاسُ بِذٰلِكَ قَالَ اَبُو
سَعِيدٍ فَاَمَّا اَنَا فَلَا اَزَالُ اُخْرِجُهُ كَمَا كُنْتُ اُخْرِجُهُ اَبَداً مَا عِشْتُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ اِسْمَاعِيلَ بْنِ اُمَيَّةَ قَالَ اَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ
عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ اَبِي سَرْحٍ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ
الْفِطْرِ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِينَا عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ حُرٍّ وَمَمْلُوكٍ مِنْ
ثَلَاثَةِ اَصْنَافٍ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ صَاعاً مِنْ اَقِطٍ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ
كَذٰلِكَ حَتَّى كَانَ مُعَاوِيَةُ فَرَاٰى اَنَّ مُدَّيْنِ مِنْ بُرٍّ تَعْدِلُ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ قَالَ اَبُو سَعِيدٍ فَاَمَّا
اَنَا فَلَا اَزَالُ اُخْرِجُهُ كَذٰلِكَ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا اِبْنُ

قوله امر بزكاة الفطر الخ
اى امر ايجاب فان الامر
الثابت بظني انما يفيد الوجوب
وهو معنى فرض ايضا

قوله صاع من تمر او صاع من
شعير تخصيصهما لكونهما
غالب القوت فى المدينة
المنورة وقتئذ كما جاء ذلك
مبينا فى رواية البخارى عن
ابى سعيد وكان الاقط
والزبيب ايضا من جملة الاقوات

قوله يجعل الناس عدله الخ
اى مثله ونظيره وكسر
العين فيه اظهر من فتحه كما
فى العينى قال الفيومى وعدل
الشئ بالكسر مثله من
جنسه او مقداره وعدله
بالفتح مايقوم مقامه من
غير جنسه ومنه قوله تعالى
او عدل ذلك صياما اه
بحذف بعض وفى النهاية
وقد تكرر ذكر العدل
والعدل بالكسر والفتح
فى الحديث وهما بمعنى المثل
وقيل هو بالفتح ماعادله
من جنسه وبالكسر مالبس
من جنسه وقيل بالعكس اه
واراد بالناس معاوية ومن
وافقه كما ياتى التصريح
بذلك فى حديث ابى سعيد
الخدرى

قوله او عبد اى عنه على
سيده اذ لاوجوب على العبد
لعدم ماله يؤدى عنه سيده
ولو كان العبد كافرا لاطلاق
النصوص الواردة فيه
وقيد الاسلام لمن كلف به
لاتعلق له بالعبد

قوله من اقط بفتح الهمزة
وكسر القاف هو الكشك
على ماذكره ملا على وهو اللبن
المتحجر مثل الجبن قال ابن
الملك فى الاقط خلاف وظاهر
الحديث يدل على جوازه اه

قوله انى ارى ان مدين
من سمراء الشام الخ المدان
تثنية مد وهو ربع الصاع
فالمدان نصفه والمراد بالسمراء
الحنطة يعنى ان نصف الصاع
منها يعدل صاعا من تمر
اى يساويه فى الاجزاء قاله
بالراى والاجتهاد كما هو
الظاهر من قوله ارى ووافقه
الناس وهم اذ ذاك الصحابة
والتابعون فلو كان عند
احدهم عن رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم
ما يعارض ما قاله لم يسكت

جُرَيْجٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافِ الْأَقِطِ وَالتَّمْرِ وَالشَّعِيرِ **وحدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ مُعَاوِيَةَ لَمَّا جَعَلَ نِصْفَ الصَّاعِ مِنَ الْحِنْطَةِ عَدْلَ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَنْكَرَ ذٰلِكَ أَبُو سَعِيدٍ وَقَالَ لَا أُخْرِجُ فِيهَا إِلَّا الَّذِي كُنْتُ أُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعاً مِنْ زَبِيبٍ أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعاً مِنْ أَقِطٍ ❀ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ ❀ **وحدثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ مَيْسَرَةَ الصَّنْعَانِيَّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ ذَكْوَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَالْإِبِلُ قَالَ وَلَا صَاحِبُ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا وَمِنْ حَقِّهَا حَلْبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلاً وَاحِداً تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ

باب الامر باخراج زكاة الفطر قبل الصلاة

باب اثم مانع الزكاة

قوله عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح أسقط هنا في موضعين سعداً من البين وأثبته من قبل في موضعين فانه كان عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح قوله عليه السلام لا يؤدي منها حقها لدجاء الحديث على وفق التنزيل والذين يكنزون الذهب والفضة صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب لان الفضة مع كرتها أقرب مرجع للضمير ولا ينفقونها في سبيل الله الآية فاكتفى ببيان حال اكثر تعاملا في المعاملات من الذهب ولذا اكتفى بها في حديث ليس فيما دون خمس اواق من الورق صدقة أفاده ملا علي

قوله عليه السلام صفحت له أي لصاحبها صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره ولفظها مرفوع على أن يكون نائب الفاعل قال ابن الملك وروي منصوبا على انه مفعول ثان اه يعني لتضمنه معنى الجعل والتصيير أي جعلت كنوزه الذهبية والفضية كامثال الالواح (من نار) يعني كأنها نار لا انها نار حتى لا يستزاد قوله فاحمي عليها في نار جهنم أي اوقدت والجار والمجرور نائب الفاعل والضمير الصفائح

قوله عليه السلام كما بردت ذكر النووي هنا روايتين احداهما بردت بالضبط الذي ترى والأخرى ردت بدناء المجهول من الرد واثبتناها بالهامش والضمير في كلتا الروايتين للصفائح النارية والمعنى على الرواية الثانية كما ردت تلك الصفائح من بدنه الى النار اعيدت اشد ما كانت كما في المرقاة

قوله عليه السلام في سبيله قال النووي ضبطناه بضم الياء وفتحها وبرفع سبيله ونصبه اه ويكون يرى بالضم من الاراءة وفيه اشارة الى أنه مسلوب الاختيار يومئذ مقهور لا يقدر أن يذهب حيث يعين له أحد السبيلين

قوله عليه السلام (اما الى الجنة) اذ لم يكن له ذنب سواه أو كان العذاب لتكفيرها له (واما الى النار) ان كان على خلاف ذلك كما في المبارق والمرقاة

قوله فالابل اي هذا حكم النقدين فالابل ما حكمها

قوله عليه السلام ولا صاحب ابل يجوز فيه الرفع والجر عطفا على قوله ما من صاحب ذهب

قوله عليه السلام ومن حقها حلبها يوم وردها جملة اعتراضية سيقت لبيان حقها المندوب لا الواجب فان معنى حلبها يوم وردها الماء أن يسق ألبانها المارة وهو غير واجب اللهم الا أن يحمل على وقت القحط أو حالة الاضطرار كما في المرقاة واللام في قوله حلبها مفتوحة في ضبط النووي فهو من باب طلب كما أنه من باب قتل على ما ذكره اللغويون وقوله يوم وردها مشعر بأنها لا ترد كل يوم الماء وفي حلبها في الورود رفق بها ويصيب الناس من لبنها (العباد)

الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ قَالَ
وَلَا صَاحِبُ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا
بِقَاعِ قَرْقَرٍ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ وَلَا جَلْحَاءُ وَلَا عَضْبَاءُ تَنْطَحُهُ
بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا فِي يَوْمٍ كَانَ
مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا
إِلَى النَّارِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْخَيْلُ قَالَ الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ هِيَ لِرَجُلٍ وِزْرٌ وَهِيَ لِرَجُلٍ
سِتْرٌ وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وِزْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا وَنِوَاءً عَلَى
أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ لَهُ وِزْرٌ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَمْ يَنْسَ
حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا وَلَا رِقَابِهَا فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ وَرَوْضَةٍ فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ
أَوِ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدَ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٌ وَكُتِبَ لَهُ عَدَدَ
أَرْوَاثِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٌ وَلَا تَقْطَعُ طِوَلَهَا فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ إِلَّا كَتَبَ
اللَّهُ لَهُ عَدَدَ آثَارِهَا وَأَرْوَاثِهَا حَسَنَاتٍ وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ
مِنْهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدَ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ قِيلَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ فَالْحُمُرُ قَالَ مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِي الْحُمُرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَاذَّةُ الْجَامِعَةُ فَمَنْ يَعْمَلْ
مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ **وحدثني** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ
الْأَعْلَى الصَّدَفِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ إِلَى آخِرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ صَاحِبِ
إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا حَقَّهَا وَذَكَرَ فِيهِ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا
وَقَالَ يَكْوِي بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قوله عليه السلام (لايفقدمنها) أي من ذواتها وصفاتها (شيئا) قال الطيبي أي قرونها سالمة (ليس فيها عقصاء) أي ملتوية القرنين (ولاجلحاء) أي لاقرن لها (ولاعضباء) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام (تنطحه) بفتح الطاء وتكسر وفي الثلاثة عبارة عن سلامة قرونها ليكون أجرح للمنطوح اه مرقاة في القاموس نطحه كمنعه وضربه أصابه بقرنه فقوله (بقرونها) اما تأكيد واما تجريد (وتطؤه باظلافها) جمع ظلف وهو للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس اه مرقاة قوله عليه السلام كلما مر عليه اولاها ردعليه اخراها هكذا هنا وفيما قبله قالوا والظاهر أن يقال عكس ذلك كما في بعض الروايات وهو كما مر عليه اخراها رد عليه اولاها وتوجيه ما في الكتاب انه مرت الاولى على التتابع فاذا انتهى الى الاخرى الى الغاية ردت من هذه الغاية وتبعها ما كان يليها فما يليها الى اولها فيحصل الغرض من الاستمرار والتتابع على طريق الطرد والعكس فهو أولى من العكس والحاصل انه يحصل هذا مرة بعد اخرى كذا في المرقاة قوله عليه السلام في يوم كان مقداره خمسين الف سنة وهو يوم القيامة قوله عليه السلام الخيل ثلاثة الخ جواب على اسلوب حكيم قوله عليه السلام فرجل تقديره فخيل رجل ربطها الخ فلاحاجة الى ما في شرح النووي من ان المرصول مؤنث في اكثر النسخ والاظهر تذكيره كما في بعضها قوله عليه السلام ونواء بكسر النون أي معاداة قوله عليه السلام ستر أي لحاله في معيشته بما يكسبه عليها او بما يطلب من نتاجها قوله عليه السلام (ثم لم ينس حق الله في ظهورها) أراد به ركوبها في سبيل الله (ولا رقابها) أراد به أداء زكاتها اذا كانت سائمة استدل به أبو حنيفة رحمه الله تعالى على وجوب الزكاة في الخيل واورد المانعون بان المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لايطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك اسم موكول الى مولاها كذا في المبارق قوله عليه السلام (في مرج) أي في مرعى قال ابن الاثير المرج هو الارض الواسعة ذات نبات كثير يمرج فيه الدواب أي تسرح اه والجار متعلق بربط (وروضة) عطف تفسير أو الروضة أخص من المرعى وفي بعض النسخ أو روضة كما في المشارق. قال ابن الملك شك من الراوي اه قوله عليه السلام (عدد ما اكلت) منصوب بنزع الخافض أي بعدد ما كولاتها (حسنات) بالرفع نائب الفاعل قوله عليه السلام وكتب له عدد أرواثها وأبوالها حسنات لان بها بقاء حياتها مع ان اصلها قبل الاستحالة غالباً من مال مالكها قاله ملا علي قوله عليه السلام (ولاتقطع) أي الخيل (طولها) بكسر الطاء وفتح الواو أي حبلها الطويل الذي شد أحد طرفيه

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَامِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ
اِلَّا أُحْمِيَ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُجْعَلُ صَفَائِحَ فَيُكْوٰى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبِينُهُ حَتّٰى
يَحْكُمَ اللّٰهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ اَلْفَ سَنَةٍ ثُمَّ يُرٰى سَبِيلُهُ اِمَّا
اِلَى الْجَنَّةِ وَاِمَّا اِلَى النَّارِ وَمَامِنْ صَاحِبِ اِبِلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا اِلَّا بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ
قَرْقَرٍ كَاَوْفَرِ مَا كَانَتْ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ كُلَّمَا مَضٰى عَلَيْهِ اُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ اُولَاهَا حَتّٰى
يَحْكُمَ اللّٰهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ اَلْفَ سَنَةٍ ثُمَّ يُرٰى سَبِيلُهُ اِمَّا اِلَى
النَّارِ وَمَامِنْ صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا اِلَّا بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ كَاَوْفَرِ مَا كَانَتْ فَتَطَؤُهُ بِاَظْلَافِهَا وَتَنْطِحُهُ بِقُرُونِهَا لَيْسَ فِيهَا
عَقْصَاءُ وَلَا جَلْحَاءُ كُلَّمَا مَضٰى عَلَيْهِ اُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ اُولَاهَا حَتّٰى يَحْكُمَ اللّٰهُ بَيْنَ
عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ اَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ثُمَّ يُرٰى سَبِيلُهُ اِمَّا اِلَى الْجَنَّةِ
وَاِمَّا اِلَى النَّارِ قَالَ سُهَيْلٌ فَلَا اَدْرِي أَذَكَرَ الْبَقَرَ اَمْ لَا قَالُوا فَالْخَيْلُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ
الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا (اَوْ قَالَ) الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا (قَالَ سُهَيْلٌ اَنَا اَشُكُّ) الْخَيْرُ
اِلٰى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ فَهِيَ لِرَجُلٍ اَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَلِرَجُلٍ وِزْرٌ فَاَمَّا
الَّتِي هِيَ لَهُ اَجْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللّٰهِ وَيُعِدُّهَا لَهُ فَلَا تُغَيِّبُ شَيْئًا فِي بُطُونِهَا
اِلَّا كَتَبَ اللّٰهُ لَهُ اَجْرًا وَلَوْ رَعَاهَا فِي مَرْجٍ مَا اَكَلَتْ مِنْ شَيْءٍ اِلَّا كَتَبَ اللّٰهُ لَهُ
بِهَا اَجْرًا وَلَوْ سَقَاهَا مِنْ نَهْرٍ كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ تُغَيِّبُهَا فِي بُطُونِهَا اَجْرٌ (حَتّٰى
ذَكَرَ الْاَجْرَ فِي اَبْوَالِهَا وَاَرْوَاثِهَا) وَلَوِ اسْتَنَّتْ شَرَفًا اَوْ شَرَفَيْنِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ
خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا اَجْرٌ وَاَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا تَكَرُّمًا وَتَجَمُّلًا
وَلَا يَنْسٰى حَقَّ ظُهُورِهَا وَبُطُونِهَا فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا وَاَمَّا الَّذِي عَلَيْهِ وِزْرٌ
فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا اَشَرًا وَبَطَرًا وَبَذَخًا وَرِيَاءَ النَّاسِ فَذٰلِكَ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وِزْرٌ قَالُوا
فَالْحُمُرُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ مَا اَنْزَلَ اللّٰهُ عَلَيَّ فِيهَا شَيْئًا اِلَّا هٰذِهِ الْآيَةَ الْجَامِعَةَ

قوله عليه السلام الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيامة يعنى ان الخير ملازم بها كأنه معقود فيها كما فى النهاية الى يوم القيامة أى الى قربه كما يأتى من النووى وفى رواية زيادة الاجر والغنيمة وهما تفسيران للخير كما فى شرح المشكاة وفى حديث ابن عمر رضى الله تعالى عنهما الخير معقود فى نواصى الخيل الى يوم القيامة كما فى المشارق برمز اتفاق الشيخين وفيه أيضا عن أنس رضى الله تعالى عنه بالرمز المذكور «البركة فى نواصى الخيل» أى كثرة الخير فى ذواتها وقد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية أى مبارك الذات فهو مجاز مرسل من التعبير بالجزء عن الكل قال ابن الملك انما جعلت البركة فى نواصيها لان بها يحصل الجهاد الذى فيه خير الدنيا وخير الآخرة وأما الحديث الآخر وهو الشؤم يكون فى الفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو وفى قوله الى يوم القيامة دليل على أن الجهاد قائم الى ذلك الوقت اه والمراد قبيل القيامة بيسير أى حتى تأتى الريح الطيبة من قبل اليمن تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة كما فى النووى قوله عليه السلام الخيل ثلاثة فهى الخ وفى الجامع الصغير برمز مسند الامام أحمد عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه الخيل ثلاثة ففرس للرحمن وفرس للشيطان وفرس للانسان فاما فرس الرحمن فالذى يرتبط فى سبيل الله فعلفه وروثه وبوله فى ميزانه وأما فرس الشيطان فالذى يقامر أو يراهن عليه وأما فرس الانسان فالفرس يرتبطها الانسان يلتمس بطنها فهى ستر من فقراه قوله عليه السلام فلا تغيب شيئا الخ كناية عما تأكل وتشرب قوله عليه السلام اشرا وبطرا وبذخا قال الراغب الأشر شدة البطر والبطر دهش يعترى الانسان من سوء احتمال النعمة وقلة القيام بحقها وصرفها الى غير وجهها اه والبذخ بالتحريك الفخر والتطاول كما فى النهاية

الْفَاذَّةَ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ سُهَيْلٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ * وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ بَزِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ بَدَلَ عَقْصَاءُ عَضْبَاءُ وَقَالَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَظَهْرُهُ وَلَمْ يَذْكُرْ جَبِينَهُ **وحدثني** هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا لَمْ يُؤَدِّ الْمَرْءُ حَقَّ اللّٰهِ أَوِ الصَّدَقَةَ فِي إِبِلِهِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ قَطُّ وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ بِقَوَائِمِهَا وَأَخْفَافِهَا وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِقَوَائِمِهَا وَلَا صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا لَيْسَ فِيهَا جَمَّاءُ وَلَا مُنْكَسِرُ قَرْنُهَا وَلَا صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ يَتْبَعُهُ فَاتِحًا فَاهُ فَإِذَا أَتَاهُ فَرَّ مِنْهُ فَيُنَادِيهِ خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَأْتَهُ فَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ فَإِذَا رَأَى أَنْ لَا بُدَّ مِنْهُ سَلَكَ يَدَهُ فِي فِيهِ فَيَقْضَمُهَا قَضْمَ الْفَحْلِ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ هٰذَا الْقَوْلَ ثُمَّ سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللّٰهِ مَا حَقُّ الْإِبِلِ

قوله عقصاء عضباء كذا بالرفع على الحكاية وكذا قوله ولم يذكر جبينه
قوله عليه السلام اكثر ما كانت قط وقعدلها وكذلك فى البقر والغنم هكذا هو فى الاصول بالتاء المثلثة وقعد بفتح القاف والعين وفى قط لغات حكاهن الجوهرى والفصيحة المشهورة قط مفتوحة القاف مشددة الطاء كذا فى النووى والمشهور ان قط مخصوص بالماضى المنفى يقال ما فعلته قط لكن قال المجد وفى مواضع من البخارى جاء بعد المثبت منها فى الكسوف أطول صلاة صليتها قط وفى سنن ابى داود توضأ ثلاثا قط اه ومن استعماله فى الاثبات ها هنا ومعناه اكثر وجودها فيما مضى ومثله كما فى بعض حواشى المغنى قول بعض الصحابة قصرنا الصلاة فى السفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما كنا قط اى اكثر وجودنا فيما مضى اه قال ابن الملك اراد بالكثرة كونها اكمل فى اللحم ليكون اثقل اه
قوله عليه السلام بقاع قرقر اى فى مكان مستو املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتأكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شئ يمنع الابل عن ابصار صاحبها كما فى المبارق
قوله عليه السلام تستن عليه بقوائمها واخفافها اى ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها اه مبارق
قوله عليه السلام ليس فيها جماء وهى الشاة التى لا قرن لها كجلحاء مذكره أجم ومن شانهم عند النطاح يغلب الكبش الاجم ويقال ايضا التيس الاجم كما فى الجمع
قوله عليه السلام ولا صاحب كنز قال ابن الملك وهو كل مال مخزون مبطوء اكان فى الارض او لا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكاة اه قاضيخان وكأنه لا يعد كنزا
قوله عليه السلام شجاعا أقرع الشجاع الحية الذكر والاقرع الذى تمعط شعره لكثرة سمه وقيل الشجاع الذى يواثب الراجل والفارس

قال حلبها على الماء وإعارة دلوها وإعارة فحلها ومنيحتها وحمل عليها في سبيل الله

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها إلا أقعد لها يوم القيامة بقاع قرقر تطؤه ذات الظلف بظلفها وتنطحه ذات القرن بقرنها ليس فيها يومئذ جماء ولا مكسورة القرن قلنا يا رسول الله وما حقها قال إطراق فحلها وإعارة دلوها ومنيحتها وحلبها على الماء وحمل عليها في سبيل الله ولا من صاحب مال لا يؤدي زكاته إلا تحول يوم القيامة شجاعا أقرع يتبع صاحبه حيثما ذهب وهو يفر منه ويقال هذا مالك الذي كنت تبخل به فإذا رأى أنه لا بد منه أدخل يده في فيه فجعل يقضمها كما يقضم الفحل

* **حدثنا** أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا محمد بن أبي إسماعيل حدثنا عبد الرحمن بن هلال العبسي عن جرير بن عبد الله قال جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا إن ناسا من المصدقين يأتونا فيظلمونا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضوا مصدقيكم قال جرير ما صدر عني مصدق منذ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو عني راض **و حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد ح وحدثنا إسحق أخبرنا أبو أسامة كلهم عن محمد بن أبي إسماعيل بهذا الإسناد نحوه * **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر قال انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة فلما رآني قال هم الأخسرون ورب الكعبة قال فجئت حتى جلست فلم أتقار أن قمت فقلت يا رسول الله فداك أبي وأمي من هم قال هم الأكثرون أموالا إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا (من

قوله عليه السلام حلبها على الماء أي يوم ورودها الماء قال النووي وفي حلبها في ذلك المائية وارفق بها وأوسع عليها من حلبها في المنازل وهو أسهل على المساكين

قوله عليه السلام ومنيحتها المنيحة ناقة أو بقرة أو شاة يعطيها صاحبها لمن به حاجة اليها لينتفع بلبنها ووبرها زمانا ثم يعيدها ويقال لها المنحة أيضا بكسر الميم كذا في النهاية

قوله عليه السلام الا اقعد كذا بزيادة الهمزة هنا في النسخ كلها خطها وطبعها وتقدم في ضبط الشارح انه قعد بفتح القاف والعين

قوله عليه السلام اطراق فحلها أي اعارته للضراب كما في اللسان

قوله عليه السلام ويقال هذا مالك أي جزاؤه

قوله عليه السلام فاذا رأى انه لابد منه الخ وفي سنن ابن ماجه عن ابي هريرة ويأتي الكنز شجاعا أقرع فيلق صاحبه يوم القيامة فيفر منه صاحبه مرارا ثم يستقبله فيفر فيقول مالي ولك فيقول انا كنزك ٢

باب ارضاء السعاة

٢ فيتقيه بيده فيلقمها اه وفيه عن عبد الله بن مسعود ما من أحد لا يؤدي زكاة ماله الا مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع حتى يطوق عنقه ثم قرأ صلى الله تعالى عليه وسلم مصداقه من كتاب الله تعالى ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة الآية

قوله عليه السلام هذا مالك الذي كنت تبخل به هذا ٣

باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة

٣ اخبار لمزيد القصة والهم لانه شر آتاه من محبوبه الذي كان يعده للنوائب ورجومنه خيرا عظيما وفيه نوع تهكم كأنه يقول له انظر من محبوبك وانيسك ومن كنت ترجو الخيرات كلها من قبله اه من بعض الشروح

قوله باب ارضاء السعاة جمع الساعي وهم العاملون على الصدقات اه نووي

قوله ان ناسا من المصدقين وهم السعاة العاملون على الصدقات

قوله عليه السلام ارضوا مصدقيكم قال القاضي عياض فيه مداراة الامراء ومداهنتهم بالقول الحسن وترك القيام (من)

بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ) وَقَلِيلٌ مَا هُمْ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَآسْمَنَهُ تَسْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا كُلَّمَا نَفِدَتْ أُخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ **وحدثناه** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمَعْرُورِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ وَكِيعٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ رَجُلٌ يَمُوتُ فَيَدَعُ إِبِلًا أَوْ بَقَرًا أَوْ غَنَمًا لَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا **حدثنا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي أُحُدًا ذَهَبًا تَأْتِي عَلَيَّ ثَالِثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارٌ أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ عَلَيَّ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً وَنَحْنُ نَنْظُرُ إِلَى أُحُدٍ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ مَا أُحِبُّ أَنَّ أُحُدًا ذَاكَ عِنْدِي ذَهَبٌ أُمْسِي ثَالِثَةً عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارًا أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللهِ هَكَذَا حَثًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهَكَذَا عَنْ يَمِينِهِ وَهَكَذَا عَنْ شِمَالِهِ قَالَ ثُمَّ مَشَيْنَا فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمُ الْأَقَلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا مِثْلَ مَا صَنَعَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى قَالَ ثُمَّ مَشَيْنَا قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتِيَكَ قَالَ فَانْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي قَالَ سَمِعْتُ لَغَطًا وَسَمِعْتُ صَوْتًا قَالَ فَقُلْتُ لَعَلَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُرِضَ لَهُ قَالَ

باب
الترغيب في الصدقة

قوله عليه السلام وقليل ما هم مقتبس من القول الكريم فهم مبتدأ وقليل خبره وقدم الخبر للمبالغة في الاختصاص وما زائدة مؤكدة للقلة أي من يفعل ذلك قليل وهم المستثنون

قوله عليه السلام كلما نفدت الخ ضبطه النووي من النفاد ومن النفاذ وقال بصحتهما ويكون على الاول من الباب الرابع وعلى الثاني من الباب الاول كما ارتضاه بالهامش وبؤيد الثاني رواية جازت كما في باب زكاة البقر من صحيح البخاري ومعناه مرت

قوله عليه السلام تأتي عليّ ثالثة وفي رقاق البخاري تمضي عليّ ثالثة أي ليلة ثالثة والحال أن عندي منه دينارا وهذا تتميم ومبالغة في سرعة الانفاق

قوله عليه السلام الا دينار كذا بالرفع لعدم مساعدة الخط النصب وفي رقاق البخاري الا شيئاً بالنصب وذكر الفراج رواية الرفع فيه ايضا

قوله عليه السلام أرصده بفتح الهمزة وضم الصاد أو بضم الهمزة وكسر الصاد كما في القسطلاني واقتصر العيني على الثاني أي اعده قوله عليه السلام لدين علي وهو اما مؤجل لم يحل أجله او معجل لكن لم يحضر صاحبه اسدده له واحفظه كي يأخذه قال الابي وفيه جواز الاستدانة للضرورة وهي لغير ضرورة مكروهة لحديث الدين يشين ولغيره من أحاديث الدين اه

قوله في حرة المدينة هي ارض ذات حجارة سود خارج المدينة المنورة وهي بين حرتين وتسميان لاتين ويوم الحرة وقعة مشهورة في الاسلام

قوله عليه السلام ان احداً ذاك الخ وفي رقاق البخاري أن عندي مثل احد هذا ذهبا

قوله عليه السلام أمسي ثالثة عندي منه دينار أي يبقى عندي منه دينار في مساء الليلة الثالثة وفي احدى روايات البخاري فلما أبصر احداً قال ما احب أنه تحول لي ذهبا يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث قوله عليه السلام الا أن أقول به الخ أي أصرفه وانفقه ففيه اطلاق القول على الفعل كما مر مراراً قال

فَهَمَمْتُ اَنْ اَتَّبِعَهُ قَالَ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ لَا تَبْرَحْ حَتّٰى آتِيَكَ قَالَ فَانْطَلَقْتُ فَلَمَّا جَاءَ ذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي سَمِعْتُ قَالَ فَقَالَ ذَاكَ جِبْرِيلُ اَتَانِي فَقَالَ مَنْ مَاتَ مِنْ اُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللّٰهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ قُلْتُ وَاِنْ زَنٰى وَاِنْ سَرَقَ قَالَ وَاِنْ زَنٰى وَاِنْ سَرَقَ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ رُفَيْعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ اَبِي ذَرٍّ قَالَ خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي فَاِذَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَحْدَهُ لَيْسَ مَعَهُ اِنْسَانٌ قَالَ فَظَنَنْتُ اَنَّهُ يَكْرَهُ اَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ اَحَدٌ قَالَ فَجَعَلْتُ اَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ فَالْتَفَتَ فَرَآنِي فَقَالَ مَنْ هٰذَا فَقُلْتُ اَبُو ذَرٍّ جَعَلَنِيَ اللّٰهُ فِدَاءَكَ قَالَ يَا اَبَا ذَرٍّ تَعَالَهْ قَالَ فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ اِنَّ الْمُكْثِرِينَ هُمُ الْمُقِلُّونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ اِلَّا مَنْ اَعْطَاهُ اللّٰهُ خَيْرًا فَنَفَحَ فِيهِ بِيَمِينِهِ وَشِمَالِهِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا قَالَ فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ اجْلِسْ هٰهُنَا قَالَ فَاَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةٌ فَقَالَ لِي اجْلِسْ هٰهُنَا حَتّٰى اَرْجِعَ اِلَيْكَ قَالَ فَانْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتّٰى لَا اَرَاهُ فَلَبِثَ عَنِّي فَاَطَالَ اللَّبْثَ ثُمَّ اِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ وَاِنْ سَرَقَ وَاِنْ زَنٰى قَالَ فَلَمَّا جَاءَ لَمْ اَصْبِرْ فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ جَعَلَنِيَ اللّٰهُ فِدَاءَكَ مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ مَا سَمِعْتُ اَحَدًا يَرْجِعُ اِلَيْكَ شَيْئًا قَالَ ذَاكَ جِبْرِيلُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ فَقَالَ بَشِّرْ اُمَّتَكَ اَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللّٰهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ فَقُلْتُ يَا جِبْرِيلُ وَاِنْ سَرَقَ وَاِنْ زَنٰى قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ وَاِنْ سَرَقَ وَاِنْ زَنٰى قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ وَاِنْ سَرَقَ وَاِنْ زَنٰى قَالَ نَعَمْ وَاِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ ❁ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ اَبِي الْعَلَاءِ عَنِ الْاَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَبَيْنَا اَنَا فِي حَلْقَةٍ فِيهَا مَلَاٌ مِنْ قُرَيْشٍ اِذْ جَاءَ رَجُلٌ اَخْشَنُ الثِّيَابِ اَخْشَنُ الْجَسَدِ اَخْشَنُ الْوَجْهِ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِرَضْفٍ يُحْمٰى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُوضَعُ عَلٰى حَلَمَةِ ثَدْيِ اَحَدِهِمْ حَتّٰى يَخْرُجَ مِنْ نُغْضِ كَتِفَيْهِ وَيُوضَعُ عَلٰى نُغْضِ كَتِفَيْهِ

قوله فى الحديث وان زنى وان سرق حجة لاهل السنة فى انه لا يخلد اصحاب الكبائر من المؤمنين فى النار خلافا للخوارج والمعتزلة وخص الزنا والسرقة بالذكر لكونهما من الفحش الكبائر وهو داخل فى أحاديث الرجاء كما فى النووى

قوله فداءك كذا بالمد كما فى رقاق البخارى وفى بعض النسخ فداءك بالقصر

قوله عليه السلام يا اباذر تعاله كذا بها والسكت ويروى تعال باسقاطها كما يظهر من شروح البخارى فى كتاب الرقاق

قوله عليه السلام فنفح فيه بيمينه الخ اى ضرب يديه فيه بالعطاء والنفح بالحاء المهملة الرمى والضرب كما فى النووى والمراد بالجهات جميع وجوه البر والخيرات

قوله فاطال اللبث بفتح اللام وضمها مثل المكث والمكث

قوله فيها ملأ من قريش اى اشراف منهم او جماعة كما فى النووى

قوله رجل اخشن الثياب الخ اراد به اباذر الغفارى كما سيظهر وذكر الشارح فى الاخير خاصة رواية حسن الوجه ايضا

قوله فقام عليهم اى فوقف

قوله بشر الكانزين وهم الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله والمبالغ فى ادخارها يسمى كنازا كما جاء جمعه فى الترجمة

قوله برضف الرضف الحجارة المحماة الواحدة رضفة مثل تمر وتمرة اه مصباح

باب
فى الكنازين للاموال والتغليظ عليهم

قوله من نغض كتفيه النغض (بالضم) والنغض (بالفتح) والناغض أعلى الكتف وقيل هو العظم الرقيق الذى على طرفه اه نهاية

قوله حتى يخرج من حلمة ثديه قال النووى وقع فى النسخ وتثنيته فى الثانى وكلاهما صحيح اه قوله يتزلزل أى على حلمة ثدى احدهم الى قوله حتى يخرج من حلمة ثديه بافراد الثدى فى الاول يتحرك وضمير الفاعل فيه كما فى حتى يخرج الرمث قوله قال فوضع القوم رؤسهم الخ القائل هو الاحنف بن قيس يقول ان الذين وقف عليهم ابو ذر اما لوا رؤسهم على اذقانهم وما رفعوها ناظرين اليه عند كلامه وبعد ختامه وما اجابه احد بكلمة وهذا معنى قوله فما رأيت أحداً منهم رجع اليه شيئا ورجع يتعدى بنفسه فى اللغة الفصحى قال تعالى فان رجعك الله الى طائفة منهم ويقال ليس لكلامه مرجوع أى جواب كما فى مفردات الراغب قوله لنظرت ما على من الشمس يعنى كم بقى من النهار فانه كما حكاه ظن أنه صلى الله تعالى عليه وسلم يبعثه الى جهة احد فى حاجة ثم قال أراه يعنى احدا قوله عليه السلام ذهبا تمييز رافع لابهام المثلية قوله لاعترينهم و تصيبن منهم اى لاتأتينهم طالبا منهم يقال عروته واعتريته واعتررته اذا أتيته تطلب منه حاجة اه نووى قوله لاأسألهم عن دنيا ولا استفتيهم عن دين هكذا هو فى الأصول عن دنيا وفى رواية البخارى لا أسألهم دنيا بحذف عن وهو الاجود أى لاأسألهم شيئا من متاعها اه نووى قوله من قبل أقفائهم أى من جهة مؤخر رؤسهم قوله قبيل مصغر قبل مبنيا على الضم لانقطاعه ٢

حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلَمَةِ ثَدْيَيْهِ يَتَزَلْزَلُ قَالَ فَوَضَعَ الْقَوْمُ رُؤُسَهُمْ فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ رَجَعَ إِلَيْهِ شَيْئًا قَالَ فَأَدْبَرَ وَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ فَقُلْتُ مَا رَأَيْتُ هَؤُلَاءِ إِلَّا كَرِهُوا مَا قُلْتَ لَهُمْ قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا إِنَّ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَانِي فَأَجَبْتُهُ فَقَالَ أَتَرَى أُحُدًا فَنَظَرْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ فَقُلْتُ أَرَاهُ فَقَالَ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي مِثْلَهُ ذَهَبًا أُنْفِقُهُ كُلَّهُ إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ ثُمَّ هَؤُلَاءِ يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا قَالَ قُلْتُ مَا لَكَ وَلِإِخْوَتِكَ مِنْ قُرَيْشٍ لَا تَعْتَرِيهِمْ وَتُصِيبُ مِنْهُمْ قَالَ لَا وَرَبِّكَ لَا أَسْأَلُهُمْ عَنْ دُنْيَا وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ حَتَّى أَلْحَقَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ

وحدثنا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ حَدَّثَنَا خُلَيْدٌ الْعَصَرِيُّ عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ كُنْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ بَشِّرِ الْكَانِزِينَ بِكَيٍّ فِي ظُهُورِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جُنُوبِهِمْ وَبِكَيٍّ مِنْ قِبَلِ أَقْفَائِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ قَالَ ثُمَّ تَنَحَّى فَقَعَدَ قَالَ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذَا أَبُو ذَرٍّ قَالَ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ مَا شَيْءٌ سَمِعْتُكَ تَقُولُ قُبَيْلُ قَالَ مَا قُلْتُ إِلَّا شَيْئًا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْعَطَاءِ قَالَ خُذْهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةً فَإِذَا كَانَ ثَمَنًا لِدِينِكَ فَدَعْهُ

حدثنى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ وَقَالَ يَمِينُ اللَّهِ مَلْأَى (وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ مَلَآنُ) سَحَّاءُ لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ

وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخِي وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ وَقَالَ

باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف

٢ عن الاضافة وهو ظرف للقول أى ما الذى قلته آنفا قوله فاذا كان ثمنا لدينك أى عوضا عنه فدعه أى فلا تأخذه قوله جل ذكره أنفق انفق عليك أى اعطيك عوض ما أنفقته وتصدقته قوله عليه السلام يمين الله ملأى المراد باليمين اليد اليمنى على سبيل المجاز فان الله سبحانه منزه عن التشبيه والتجسيم فهى ههنا كناية عن محل عطائه لمخاطبهم صلى الله تعالى عليه وسلم بما يفهمونه وهو مبتدأ وخبر وملأى على زنة فعلى تأنيث ملآن كما هو قول ابن نمير وليس بشئ لتأنيث اليمين كى يوصفها بالامتلاء عن كثرة عطاء الله وجزالته قال ابن الملك خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادا لانها مظنة العطاء اه قوله عليه السلام سحاء صيغة المبالغة من السح وهو الصب الدائم وهو خبر ثان أى دائمة الصب والمطل بالعطاء وذكر النووى ضبطه بوجهين أحدهما سحاً بالتنوين على المصدر وثانيهما سحاء بالمد صفة لليد اه وهذا الثانى هو الذى عليه النسخ الموجودة عندنا قوله عليه السلام لا يغيضها شئ أى لا ينقصها يقال غاض الماء وغاضه الله لازم ومتعد كما فى النووى قوله عليه السلام الليل والنهار

قال ابن شهاب ٢٠ ٢٠ ٢٠

رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينُ اللهِ مَلْأَى لَا يَغِيضُهَا سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُذْ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَمِينِهِ قَالَ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْقَبْضُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ ❁ **حدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَدِينَارٌ يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ ثُمَّ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ يُعِفُّهُمْ أَوْ يَنْفَعُهُمُ اللهُ بِهِ وَيُغْنِيهِمْ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُرَاحِمِ بْنِ زُفَرَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبْجَرَ الْكِنَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو إِذْ جَاءَهُ قَهْرَمَانٌ لَهُ فَدَخَلَ فَقَالَ أَعْطَيْتَ الرَّقِيقَ قُوتَهُمْ قَالَ لَا قَالَ فَانْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ ❁ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ فَقَالَ لَا فَقَالَ مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ فَجَاءَ بِهَا رَسُولَ اللهِ

باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم

باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة

قوله عليه السلام لا يغيضها خبر بعد خبر وقوله سحاء خبر ثالث وقوله الليل والنهار قال النووي هنا ضبطناه بوجهين نصب الليل والنهار ورفعهما النصب على الظرف والرفع على أنه فاعل اهـ لكن على تقدير النصب ماذا يكون الفاعل فلا يغيضها لم يذكره ولو كانت الرواية لا يغيضها سح الليل والنهار بالرفع والإضافة لبان الفاعل كما بان في رواية زهير بن حرب المتقدمة قوله عليه السلام ويده الأخرى القبض يخفض ويرفع ضبطوه بوجهين أحدهما القبض بالفاء والياء ومعناه الإحسان والإعطاء الواسع والثاني القبض بالقاف والباء وهو عبارة عن تقدير الرزق يقتره على من يشاء ويوسعه على من يشاء وقد يكونان عبارة عن تصرف المقادير في الخلق بالعز والذل كما في النووي وتقدم الكلام

٣ على الرفع والخفض في شرح حديث ان الله لا ينام الخ في كتاب الايمان الفرهامش ص ١١١ من الجزء الاول قوله عليه السلام (أرأيتم ما أنفق) ما مصدرية أي أتعلمون انفاق الله (منذ خلق السماوات والارض فانه) الضمير فيه للانفاق (لم يغض ما في يمينه) ما بعده موصولة وهي مع صلتها مفعول لم يغض (وعرشه على الماء) فيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السماوات والارض الا الماء والى أن جوده لا نهاية له ولا حصر اه مبارق والعرش السرير وليس المراد لاستحالة كونه تعالى محمولا وانما المراد العرش الذي هو أعظم المخلوقات قال ابن عباس خلقه فوق الماء قبل خلق السماوات والارض واستوى أي استولى بقهره

٤ عليه كذا في بعض الشروح قوله عليه السلام أفضل دينار الخ ولفظ الجامع الصغير (أفضل الدنانير) أي أكثرها ثوابا اذا انفقت (دينار ينفقه الرجل على عياله) أي من يعوله ويلزمه مؤنته من نحو زوجة وخادم وولد (ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله) أي التي أعدها للغزو عليها (ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله) يعني على رفقته الغزاة وقيل أراد بسبيله كل طاعة وقدم العيال لان نفقتهم أهم اه مناوي قوله وبدأ بالعيال قال ابن الملك (صلى) والعيال أهم من أن تكون نفقتهم واجبة عليه أو مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم أكثر ثوابا اه وسيجيء التصريح باعظميته أجرا في حديث أبي هريرة قوله عليه السلام دينار مبتدأ وجملة أنفقته صفته وما بعده معطوف وخبر المبتدأ هو الجملة الاسمية في آخر الحديث أعني قوله أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك فان قوله أعظمها أي أعظم الدنانير المذكورة اجرا هو مبتدأ ثان والذي أنفقته خبره وهذه الجملة الصغرى خبر للمبتدأ الاول وقوله ودينار أنفقته في رقبة

قوله عليه السلام فان فضل يقال فضل فضلاً من باب قتل اى بقى وفى لغة فضل يفضل من باب تعب وفضل بالكسر يفضُل بالضم لغة ليست بالاصل ولكنها على تداخل اللغتين اه مصباح وضبطه المناوى فى الحديث بفتح الصاد فى تفسيره بين يديه وهو أعلى والاشارة المذكورة يقدم الاوكد فالاوكد اه بحذف قوله يبرحى بفتح الياء

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهٰكَذَا وَهٰكَذَا يَقُولُ فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ **وحدثني** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو مَذْكُورٍ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ يُقَالُ لَهُ يَعْقُوبُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ ۞ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَى وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتّٰى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتّٰى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَى وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلّٰهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللهِ فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللهِ حَيْثُ شِئْتَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَخٍ ذٰلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذٰلِكَ مَالٌ رَابِحٌ قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتّٰى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا فَأُشْهِدُكَ يَا رَسُولَ اللهِ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بَرِيحَا لِلّٰهِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ قَالَ فَجَعَلَهَا فِي حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ **حدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً

كناية عن كثير الصدقة وتنويع جهاتها قال النووى وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت قوله عليه السلام فهكذا وهكذا الظاهر انه اشارة الى اليمين واليسار كما فى المبارق وزاد الراوى وسكون الياء وفتح الراء وبالحاء المهملة كذا ضبطه العسقلانى ثم قال وجاء فى ضبطه أوجه كثيرة جمعها ابن الاثير فى النهاية اه من المرقاة بحذف الاوجه وهو حائط يسمى بهذا الاسم وليس اسم بئر والحديث يدل عليه قاله النووى وسمى الحائط هنا البستان وقال المجد فى القاموس وبيرحى كحيفلى أرض بالمدينة ويصحفها المحدثون بئر حاء اه يعنى باضافة البئر الى حاء على ان يكون حاء اسم رجل على لفظ حرف الحاء كما فى المصباح ويؤيده ما ٢

باب

فضل النفقة والصدقة على الاقربين والزوج والاولاد والوالدين ولو كانوا مشركين

٢ ذكره المجد ما ذا فاتك الزمخشرى انها فيعلى من البراح وهى الارض الظاهرة قوله وكان أحب أمواله الخ يجوز فى اعراب أحب الرفع على أنه اسم كان والخبر بيرحى والنصب على أنه خبر كان وبيرحى اسمه المؤخر واعراب بيرحى تقديرى ومن ضبطه ببئرحاء بلفظ البئر والاضافة يجعل حركات الاعراب فى الراء ويقرأ الهمزة الاخيرة مكسورة منونة

قوله وكانت أى تلك الارض أو البقعة مستقبلة المسجد أى فى قبلى المسجد النبوى تعرف بقصر بنى حديلة بضم الحاء وفتح الدال كما فى العسقلانى

قوله وكان رسول الله يدخلها الخ صريح فى ان بيرحى ليست بئرا أى يدخل تلك البقعة التى هى البستان ويشرب من ماء فيها حلو

قوله أرجو برها وذخرها يعنى لا اريد ثمرتها العاجلة الدنيوية الفانية بل أطلب مثوبتها الآجلة الاخروية الباقية اه ملا على

قوله عليه السلام بخ باسكان الخاء كسكون اللام فى هل وبل وهى كلمة تقال عند الرضا بالشئ وتنون الخاء مكسورة وتخفف فى الاكثر كما فى النووى والفيومى قوله عليه السلام ذلك مال رابح أى ذو ربح كلابن وتامر وذكر النووى فيه رواية رائح بالهمزة المنقلبة من الواو أى رائح عليك أجره و نفعه فى الآخرة هذا محصل ماذكره وهو من الرواح أى من شأنه الذهاب ذا ذهب فى الخير فهو اولى قوله ارضى بريحا بهذا الضبط على ماذكره الابى ولانكاد نجد هذه الرواية فى غير هذا الصحيح قوله فجعلها فى حسان ابن ثابت وابى بن كعب هذا قول انس وفى تفسير صحيح البخارى فجعل لحسان وابى واما أقرب اليه ولم يجعل لى منها شيئا اه قوله أعتقت وليدة

فِي زَمَانِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْ اَعْطَيْتِهَا اَخْوَالَكِ كَانَ اَعْظَمَ لِاَجْرِكِ **حدثنا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا اَبُو الْاَحْوَصِ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ اَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَاَةِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ قَالَتْ فَرَجَعْتُ اِلَى عَبْدِ اللّٰهِ فَقُلْتُ اِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ وَاِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ فَاْتِهِ فَاسْاَلْهُ فَاِنْ كَانَ ذٰلِكَ يَجْزِي عَنِّي وَاِلَّا صَرَفْتُهَا اِلَى غَيْرِكُمْ قَالَتْ فَقَالَ لِي عَبْدُ اللّٰهِ بَلِ ائْتِيهِ اَنْتِ قَالَتْ فَانْطَلَقْتُ فَاِذَا امْرَاَةٌ مِنَ الْاَنْصَارِ بِبَابِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَتِي حَاجَتُهَا قَالَتْ وَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ اُلْقِيَتْ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ قَالَتْ فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ فَقُلْنَا لَهُ ائْتِ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَخْبِرْهُ اَنَّ امْرَاَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْاَلَانِكَ اَتُجْزِئُ الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا عَلَى اَزْوَاجِهِمَا وَعَلَى اَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا وَلَا تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ قَالَتْ فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَاَلَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هُمَا فَقَالَ امْرَاَةٌ مِنَ الْاَنْصَارِ وَزَيْنَبُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَيُّ الزَّيَانِبِ قَالَ امْرَاَةُ عَبْدِ اللّٰهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمَا اَجْرَانِ اَجْرُ الْقَرَابَةِ وَاَجْرُ الصَّدَقَةِ **حدثني** اَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْاَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ ابْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا اَبِي حَدَّثَنَا الْاَعْمَشُ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَاَةِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ فَذَكَرْتُ لِاِبْرَاهِيمَ فَحَدَّثَنِي عَنْ اَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبَ امْرَاَةِ عَبْدِ اللّٰهِ بِمِثْلِهِ سَوَاءً قَالَ قَالَتْ كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَرَاَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ اَبِي الْاَحْوَصِ **حدثنا** اَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ اَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ اَبِي سَلَمَةَ عَنْ اُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ هَلْ لِي اَجْرٌ فِي بَنِي اَبِي

أى جارية مولودة لى ملكها مملوكة اه مرقاة قوله عليه السلام أخوالك عليه السلام كان أعظم لاجرك لانه كان صدقة وصلة اه مرقاة قوله امرأة

أضمر الشارح فيه رواية أخوالك أيضا قوله عبد الله يعنى ابن مسعود كما هو اصطلاح المحدثين عند اطلاق عبد الله

قوله عليه السلام ولو من حليكن الحلى بضم الحاء وكسر اللام وتشديد الياء جمع على وزن فعول مفرده حلى بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يزين به من مصوغ الذهب أو الفضة أو من الجارحة الثمينة وفى ضبط النووى اشارة الى روايته بصيغة الافراد أيضا كما أريناه

قولها خفيف ذات اليد صفة رجل ومعناه قليل المال

قولها فان كان ذلك تعنى صرف صدقتها الى زوجها ومتعلقيه بقرينة قولها والا صرفتها الى غيركم

قولها يجزى عنى خبر كان قال ملا على بفتح الياء وكسر الزاى أى يغنى ويقضى وفى نسخة بضم الياء والهمزة فى آخرها أى يكفى اه وجواب الشرط محذوف أى أصرفها اليكم

قولها فاذا امرأة من الانصار ببابه رسول الله أى واقفة به والمفهوم من حديث البزار ان المراد بالباب بابه المسجد قاله ملا على

قولها حاجتى حاجتها أى حاجة تلك المرأة عين حاجتى ولفظ البخارى حاجتها مثل حاجتى

قولها قد القيت عليه المهابة أى من عند الله تعالى فكان يهابه الناس ولا يجترئ أحد على الدخول عليه

قولها فى حجورهما الحجور جمع حجر بالفتح ويكسر وهو الحضن ويقال فلان فى حجر فلان أى كنفه وحمايته

قوله امرأة من الانصار وزينب أخبر عنهما بلال مع انهما نهتاه عنه لوجوب الاخبار عليه باستخباره صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله عليه السلام أى الزينب قال ابن الملك وانما لم يقل أية لانه يجوز التذكير والتأنيث قال الله تعالى وما تدرى نفس بأى أرض تموت اه من المرقاة وانما سألها صلى الله عليه وسلم دون الانصارية لان بلالا ذكر اسمها العلم دونها والعلم قد يحتاج الى التعيين لازالة الاشتراك الغارض فيه

قوله قال فذكرت لابراهيم الخ ولفظ البخارى فذكرته لابراهيم أى قال الاعمش فذكرت الحديث لابراهيم النخعى فحدثنى هو عن ابى عبيدة عن عمرو ابن الحارث عن زينب بمثله سواء ومقصود الاعمش من هذا الكلام لمجرد اخبار انه رواه عن شيخين شقيق وابى عبيدة

سَلَمَةَ أَنْفِقُ عَلَيْهِمْ وَلَسْتُ بِتَارِكَتِهِمْ هٰكَذَا وَهٰكَذَا إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ فَقَالَ نَعَمْ لَكِ فِيهِمْ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ **وحدثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ **حدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيٍّ وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً **وحدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُهَا قَالَ نَعَمْ **وحدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدَهُمْ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُمِّي قَالَ نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ * **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَلَمْ تُوصِ وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ * وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحٰقَ كُلُّهُمْ

باب وصول ثواب الصدقة عن الميت اليه

قوله في بني أبي سلمة أبو سلمة هو عبد الله بن عبد الاسد زوج ام سلمة قبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولها من أبي سلمة أولاد كما في كتب السير تريد التصدق عليهم تطوعا قوله عليه السلام ان المسلم اذا أنفق والذي في المشكاة اذا أنفق المسلم وفي الجامع الصغير اذا أنفق الرجل قوله عليه السلام (على أهله) أي زوجته وأقاربه (نفقة) حذف المقدار لافادة التعميم (وهو يحتسبها) أي والحال انه يقصد بها الاحتساب وهو طلب الثواب (كانت له صدقة) أي يثاب عليها كما يثاب على الصدقة والتشبيه في أصل المقدار لا في الكمية والكيفية أن من لحظ من نية القربة لا تكون نفقته صدقة واطلاق الصدقة على الثواب مجاز اه تيسير قال ابن الملك يفهم من قوله وهو يحتسبها قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من أعمال الابدال اه قولها ان امي هبة كما في كتب التراجم لتيلة بنت عبد العزى وقيل قيلة وكانت مشركة طلقها سيدنا أبو بكر ومالت على شركها

قولها وهي راغبة أو راهبة هذا الشك انما هو في هذه الرواية وأما الرواية الثانية ففيها وهي راغبة بلا شك وتردد وهو الذي في هبة صحيح البخاري وأدبه

قولها وهي مشركة جملة حالية وقولها في عهد قريش ظرف لقولها قدمت أي ان قدومها كان في مدة عهد قريش قال ابن حجر اردت بذلك ما بين الحديبية والفتح اه

قولها اذ عاهدهم بدل مما قبله أي عاهدهم النبي عليه الصلاة والسلام على الصلح وترك المقاتلة وفي كتاب الادب من صحيح البخاري في عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم اه

قولها وهي راغبة أي في شيء تأخذونه وهي على شركها ومن قال في تفسيره أي راغبة في الاسلام فقد بعد عن المرام لانها لو جاءت راغبة في الاسلام لم تحتج اسماء أن تستأذن في صلتها لشيوع التآلف على الاسلام من فعل النبي وأمره عليه الصلاة والسلام كما في فتح ٤

٤ الباري لابن حجر العسقلاني

قولها أن رجلا قيل هو سعد بن عبادة اه مرقاة

قوله ان امي افتلتت نفسها أي ماتت فجأة ولم تقدر على الكلام من الافتلات وأصل الفلتة البغتة وكل شيء فعل بلا تروٍ فقد افتلت ويقال افتلت الكلام اذا ارتجله كما في كتب اللغة وذكر النووي في ضبط نفسها النصب والرفع وقال والاكثر النصب النصب افتلتها الله نفسها معدى الى مفعولين كما بقي الثاني منصوبا وتكون التاء الاخيرة ضمير الفاعل وتكون الهاء للنفس أي اخذت نفسها فلتة كذا في النهاية

فالرفع على أنه مفعول ما لم يسم فاعله والنصب على أنه مفعول ثان اه فحصل تقول اختلسه الشيء واستلبه اياه ثم حذف الفعل لما لم يسم فاعله فتحول المفعول الاول مضمرا الام أي افتلتت هي نفسها وأما الرفع فيكون متعديا الى مفعول واحد أقامه مقام قوله وأظنها لو تكلمت أي لو قدرت على الكلام تصدقت أي أوصت بتصدق شيء من مالها

قوله عليه السلام (كل معروف) أى ماعرف فيه رضاءالله (صدقة) أىثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى أنه لا يحتقر شئ من المعروف كما لايحتقر شئ من الصدقة اه مبارق وفى المشكاة عن شرح الامام أحمد والترمذى وان من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق وأن تفرغ من دلوك فى اناء أخيك اه

قوله أن ناسا من أصحاب النبى والذى تقدم فى باب استحباب الذكر بعد الصلاة ان فقراء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا قوله ذهب أهل الدثور بالاجور الدثور جمع دثر وهو المال الكثير قوله يصلون كما نصلى الخ هذا الاستئناف جواب عن سؤال مقدر كأنه قيل كيف ذهبوا بها

قوله ويتصدقون بفضول٣

عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَفِى حَدِيثِ اَبِى اُسَامَةَ وَلَمْ تُوصِ كَمَا قَالَ ابْنُ بِشْرٍ وَلَمْ يَقُلْ ذٰلِكَ الْبَاقُونَ ۞ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اَبُوعَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ كِلَاهُمَا عَنْ اَبِى مَالِكٍ الْاَشْجَعِىِّ عَنْ رِبْعِىِّ ابْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ فِى حَدِيثِ قُتَيْبَةَ قَالَ قَالَ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ اَبِى شَيْبَةَ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ **حدثنا** عَبْدُاللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ اَسْمَاءَ الضُّبَعِىُّ حَدَّثَنَا مَهْدِىُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلٌ مَوْلَى اَبِى عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ اَبِى الْاَسْوَدِ الدِّيلِىِّ عَنْ اَبِى ذَرٍّ اَنَّ نَاسًا مِنْ اَصْحَابِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَارَسُولَ اللّٰهِ ذَهَبَ اَهْلُ الدُّثُورِ بِالْاُجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّى وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ اَمْوَالِهِمْ قَالَ اَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللّٰهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ اِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَاَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْىٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ وَفِى بُضْعِ اَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ قَالُوا يَارَسُولَ اللّٰهِ اَيَاْتِى اَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا اَجْرٌ قَالَ اَرَاَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِى حَرَامٍ اَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ فَكَذٰلِكَ اِذَا وَضَعَهَا فِى الْحَلَالِ كَانَ لَهُ اَجْرٌ **حدثنا** حَسَنُ بْنُ عَلِىٍّ الْحُلْوَانِىُّ حَدَّثَنَا اَبُوتَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِى ابْنَ سَلَّامٍ عَنْ زَيْدٍ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا سَلَّامٍ يَقُولُ حَدَّثَنِى عَبْدُاللّٰهِ بْنُ فَرُّوخَ اَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ اِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ اِنْسَانٍ مِنْ بَنِى آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ فَمَنْ كَبَّرَ اللّٰهَ وَحَمِدَ اللّٰهَ وَهَلَّلَ اللّٰهَ وَسَبَّحَ اللّٰهَ وَاسْتَغْفَرَ اللّٰهَ وَعَزَلَ حَجَرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ اَوْشَوْكَةً اَوْعَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ وَاَمَرَ بِمَعْرُوفٍ اَوْنَهَى عَنْ مُنْكَرٍ عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ السُّلَامَى فَاِنَّهُ يَمْشِى يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحْزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ قَالَ اَبُو تَوْبَةَ وَرُبَّمَا قَالَ يُمْسِى **و حدثنا** عَبْدُاللّٰهِ بْنُ عَبْدِالرَّحْمٰنِ

باب

بيان ان اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف

٣ أموالهم أى ولعن فقراء لانقدر عليه وتقدم الحديث فى باب استحباب الذكر بعد الصلاة انظر ص ٩٧ من الجزء الثانى

قوله عليه السلام أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون أى ثواباً مثل ثواب ما تصدقون اه مبارق قال النووى الرواية فى تصدقون بتشديد الصاد والدال جميعا ويجوز فى اللغة تخفيف الصاد اه وقال ابن الملك الاستفهام فى قوله أوليس لتقرير مابعد النفى وما عطف عليه الواو محذوف اى أليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم اه

قوله عليه السلام وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة روياه بوجهين رفع صدقة ونصبه فالرفع على الاستئناف والنصب عطف على أن بكل تسبيحة صدقة قاله النووى

قوله عليه السلام وامر بالمعروف صدقة ونهى عن منكر صدقة فيه اشارة الى ثبوت حكم الصدقة فى كل فرد من أفراد الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ولهذا نكره اه من النووى

قوله عليه السلام وفى بضع أحدكم يعنى فى جماعه اياها ويبضع أحدكم اشارة الى أنه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته أو حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهى الا لتذاذ والشهوة وعلى هذا لايكون صدقة قاله ابن الملك

قوله عليه السلام انه خلق السمير فى انه للشان وخلق بنى بناء المجهول ويجوز أن يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم اه ابن الملك قوله مفصل بكسر الصاد ملتقى العظمين فى البدن كما فى القاموس قوله وعزل حجراً الخ اى أزال الاذى عن الطريق قوله أو شوكة هى واحدة الشوك قوله عدد تلك الستين والثلاثمائة السلامى (تمته فى الصفحة المقابلة)

الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ أَخْبَرَنِي أَخِي زَيْدٌ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ وَقَالَ فَإِنَّهُ يُمْسِي يَوْمَئِذٍ **وحدثني** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ زَيْدٍ ابْنِ سَلَّامٍ عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَّامٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ فَرُّوخَ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ عَنْ زَيْدٍ وَقَالَ فَإِنَّهُ يُمْسِي يَوْمَئِذٍ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ قَالَ يَعْتَمِلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ قَالَ قِيلَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَالَ يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ قَالَ قِيلَ لَهُ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَالَ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوِ الْخَيْرِ قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ قَالَ يُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ **و حدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هٰذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ قَالَ تَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ قَالَ وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ **وحدثني** الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ

باب
فى المنفق والممسك

قوله وقد زحزح أى أبعد قوله عليه السلام على كل مسلم صدقة أى على سبيل الاستحباب المتأكد قوله قيل أرأيت أى أخبرنى ما حكم من لم يجد ما يتصدق به وفى زكاة البخارى وأدبه قالوا فمن لم يجد وهو المأخوذ فى المشكاة قوله يعتمل بيديه الاعتمال التعمال من العمل ولفظ البخارى يعمل أى يكتسب بعمل يديه قوله (لينفع نفسه) بما يكسبه ويدفع ضرره عن الناس (ويتصدق) ان فضل عن نفسه اه ملا على قوله الملهوف بالنصب صفة لذا الحاجة المنصوب على المفعولية قال النووى والملهوف عند أهل اللغة يطلق على المتحسر وعلى المضطر وعلى المظلوم اه قوله عليه السلام يمسك عن الشر فانها صدقة معناه صدقة على نفسه كما فى غير هذه الرواية والمراد انه اذا أمسك عن الشر فله تعالى كان له اجر على ذلك كما أن المتصدق بالمال أجرا اه نووى قوله عليه السلام كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس أى على كل واحد من الناس بعدد كل مفصل من اعضائه صدقة مندوبة شكرا لله تعالى على أن جعل لى اعضاء مفاصل يقدر بها على القبض والبسط وقوله كل يوم تطلع فيه الشمس صفة تخص اليوم عن مطلق الوقت بمعنى النهار وهو منصوب على الظرفية أى فى كل يوم كما فى المرقاة قوله عليه السلام تعدل وفى المشكاة كما فى أصل ٢

٢ النووى يعدل قال ملا على بالغيبة والخطاب بتقدير أن يعدل مبتدأ وقوله بين الاثنين ظرف له والخبر

صدقة أى عدله واصلاحه بين الخصمين ودفعه ظلم الظالم عن المظلوم صدقة اه قوله وكل خطوة بفتح الخاء المرة الواحدة وبالضم ما بين القدمين كما فى المرقاة وقوله تمشيها فى المشكاة يخطوها وهو لفظ البخارى فى باب من اخذ بالركاب ونحوه من كتاب الجهاد قوله عليه السلام ما من يوم يمر ليس من يوم وكلة من زائدة ويوم اسمه وقوله يصبح العباد فيه صفة يوم وقوله الا ملكان مستثنى من متعلق محذوف وهو خبرما والمعنى ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل فيه احد الا ملكان يقولان كيت وكيت فحذف المستثنى منه ودل عليه بوصف الملكان بنزلان اه عينى

متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعنى من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عد الثلاثة السلاميات يكون بعيدا من العقوبات اه من المبارق وتمام الكلام فيه راجعه قوله والثلاثة كذا بتعريف الاول وتنكير الثانى والمعروف لاهل العربية عكسه ومر نظيره فى ص ٩١ من الجزء الاول

الظر الهامش قوله السلامى كحبارى عظام صغار كما فى القاموس وفسره النووى وابن الملك بالمفصل طول الاصبع فى اليد والرجل وجمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء قال ملا على وخص مفاصل الاصابع لانها العمدة فى الافعال قبضا وبسطا اه

باب الترغيب فى الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها

أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً ❁ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَصَدَّقُوا فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي أُعْطِيهَا لَوْ جِئْتَنَا بِهَا بِالْأَمْسِ قَبِلْتُهَا فَأَمَّا الْآنَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا **وحدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَداً يَأْخُذُهَا مِنْهُ وَيُرَى الرَّجُلُ الْوَاحِدُ يَتْبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلُذْنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بَرَّادٍ وَتَرَى الرَّجُلَ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةِ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ أَحَداً يَقْبَلُهَا مِنْهُ وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجاً وَأَنْهَاراً **وحدثنا** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ الْمَالُ فَيَفِيضَ حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ مِنْهُ صَدَقَةً وَيُدْعَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ لَا أَرَبَ لِي فِيهِ **و حدثنا** وَاصِلُ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرِّفَاعِيُّ وَاللَّفْظُ لِوَاصِلٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا أَمْثَالَ الْأُسْطُوَانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ فِي هَذَا قَتَلْتُ وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ فِي هَذَا قَطَعَتْ رَحِمِي وَيَجِيءُ

(السارق)

لقوله اللهم أعط منفقا اى من خلف فى خلفه واطلق مبالغة فى مدح الانفاق اه ملا على قوله عليه السلام خلفا اى عوضا وقوله تلفا هو من قبيل المشاكلة لان التلف ليس بعطية اه نسطلانى قوله عليه السلام يلذن به اى يلتجئن اليه يلوذ لوذا ولياذا اذا التجأ اليه واستغاث وفى حديث الدعاء اللهم بك اعوذ وبك ليقوم بحوائجهن ويذب عنهن وهو من لاذ به الوذ كما فى النهاية قوله عليه السلام مروجا اى

باب الترغيب فى الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها

تاريخا وضارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وحضارى ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس فى آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذى يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان اراضى العرب تبقى معطلة فى آخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسب قوله والانهار لان الانهار فى الاراضى التى لا انهر فيها لا تكون الا بالكرى والعمارة اه مبارق

قوله عليه السلام فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند امتلائه ففيض المال كناية عن كثرته

قوله عليه السلام حتى يهم ربه بوجهين اجودهما واشهرهما يهم بضم الياء وكسر الهاء ويكون رب المال منصوبا مفعولا والفاعل من وتقديره يحزنه ويهمه له والثانى يهم بفتح الياء وضم الهاء ويكون رب المال مرفوعا فاعلا وتقديره يهم رب المال من يقبل صدقته اى يقصده اه نووى يعنى يكثر المال فى آخر الزمان حتى يصير مغموما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس فى الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال اه ابن الملك

قوله لا أرب لى اى لا حاجة

قوله عليه السلام تقئ الارض أفلاذ كبدها اى تخرج كنوزها وتطرحها على ظهرها وهو استعارة والافلاذ جمع فلذ ككتف والفلذ جمع فلذة بكسر الفاء وهى قطعة من الكبد مقطوعة طولا وخص الكبد لانها من أطايب الجزور اه من النهاية

قوله أمثال الاسطوان جمع اسطوانة وهى السارية والعمود وشبهه بالاسطوان لعظمه وكثرته اه نووى قوله فى هذا اى من أجل هذا وبسببه والاشارة ههنا للاستحقار

السَّارِقُ فَيَقُولُ فِي هٰذَا قُطِعَتْ يَدِي ثُمَّ يَدَعُونَهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا * **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللّٰهُ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمٰنُ بِيَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمٰنِ حَتّٰى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْقَارِيَّ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ إِلَّا أَخَذَهَا اللّٰهُ بِيَمِينِهِ فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ قَلُوصَهُ حَتّٰى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ أَوْ أَعْظَمَ **وحدثني** أُمَيَّةُ بْنُ بِسْطَامَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ ح وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ رَوْحٍ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ فَيَضَعُهَا فِي حَقِّهَا وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ فَيَضَعُهَا فِي مَوْضِعِهَا * وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ عَنْ سُهَيْلٍ **وحدثني** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللّٰهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللّٰهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ وَقَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ

باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها

قوله عليه السلام فيربيها التربية كناية عن الزيادة أى يزيدها ويعظمها حتى تثقل فى الميزان اه مرقاة

قوله أو قلوصه اما شك من الراوى واما تنويع والقلوص الناقة الشابة

قوله عليه السلام (حتى تكون) تلك التمرة (مثل الجبل) أى فى الثقل قيل هذا تمثيل لزيادة التفهيم وفى الحديث اقتباس من قوله تعالى يمحق الله الربا ويربى الصدقات فالمراد بالربا جميع الاموال المحرمات والصدقات تقيد بالحلالات اه مرقاة

قوله بسطام قدمنا بهامش ص ٣٨ من الجزء الاول عن شرح القاموس ان بسطام ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة

قوله فى حديث روح من الكسب الطيب الخ يعنى وقع فى لفظ الحديث على رواية روح بن القاسم هذه المغايرة مع هذه الزيادة فيضعها فى حقها وفى رواية سليمان بن بلال زيادة فيضعها فى موضعها

قوله عليه السلام (ان الله طيب) الخ يعنى ان الله تعالى منزه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا (وان الله أمر المؤمنين الخ) يعنى لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم فى وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام اه ابن الملك

قوله ثم ذكر الرجل هذه الجملة من كلام الراوى والضمير فيه للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم (الرجل) بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويجوز أن ينصب على أنه مفعول ذكر (يطيل السفر) أى يسافر من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثانى صفة له لأنه فى المعنى كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل أسفارا اه ابن الملك ومعنى اطالة السفر أنه يطيله فى وجوه الطاعات كحج وزيارة مستحبة وصلة رحم وغير ذلك كما فى النووى قوله عليه السلام أشعث أغبر أى حال كونه ذا وسخ وغبار اه ابن الملك قوله عليه السلام يمد يديه الى السماء أى يرفعهما اليها داعيا

قوله عليه السلام ثم يدعونه أى يتركون الذى أشاروا اليه مستحقرين قوله عليه السلام الا اخذها الرحمن الخ كناية عن قبول الصدقة باخذها فى الكف وعن تضعيف اجرها بالتربية اه من النووى قوله فتربو أى فتزيد قال تعالى وما آتيتم من ربا ليربو فى اموال الناس فلا يربو عند الله قوله فلوه الفلو ولد الفرس والفصيل ولد الناقة قوله عليه السلام بتمرة والذى فى المشكاة أخذها الله بيمينه يدل على حسن القبول ووقوع بعدل تمرة أى بمثلها صورة أو قيمة كما فى المرقاة قوله عليه السلام الا الصدقة منه موقع الرضا على أكمل الحصول لان الشئ المرضى يتلقى باليمين فى العادة اه مرقاة وقد ذكر استحالة الجارحة على الله سبحانه

قوله يارب يارب حكاية قول ذلك الرجل فى دعائه وهو كما ترى مرتان وقال ابن الملك ذكره ثلاث مرات ظاناً أن هذه الحالات من اطالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة الدعوات اه قوله عليه السلام وغذى بالحرام بتخفيف الذال المعجمة وفى بعض النسخ بتشديدها قاله ابن الملك والنصر النووى على التخفيف قوله فانى يستجاب أى فكيف أو من أين يستجاب له قال ابن الملك هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالته اه قوله عليه السلام لذلك أى لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراماً فيكون علة للاستبعاد لكن الوجه الاول اولى اه ابن الملك قوله عليه السلام أن يستتر من النار أى يتخذ حجابا منها (ولو بشق تمرة)٨

يَارَبِّ يَارَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ ۞ **حدثنا** عَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُعْفِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ ابْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ اللّٰهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ زَادَ ابْنُ حُجْرٍ قَالَ الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَقَالَ إِسْحٰقُ قَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ حَتّٰى ظَنَنَّا أَنَّهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو كُرَيْبٍ كَأَنَّمَا وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فَتَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ ثُمَّ قَالَ اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ **حدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى الْعَنَزِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدْرِ النَّهَارِ قَالَ

باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار

٨ يعنى واذكانت الصدقة قليلة (فليفعل) مفعوله محذوف أى ذلك الاستتار أو معنى ليفعل ليستتر أو ليتصدق ذكراً للام وارادة للاخص بقرينة ماقبله اه ابن الملك وفى الحديث الحث على الصدقة وأنه لا يمتنع منها لقلتها وأن قليلها سبب النجاة من النار اه نووى

قوله عليه السلام (مامنكم من أحد) أى ما أحد منكم (الا سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجمان) بفتح التاء وضمها وهو لغة عن لسان بلسان والمراد بهما الرسول لان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى فى الآخرة بالوحى لا بالرسول (فينظر ايمن منه) أى الى جانبه الايمن (فلا يرى الا ماقدم) من أعماله الصالحة (وينظر اشأم منه) أى الى جانبه الايسر (فلا يرى الا ماقدم) من أعماله السيئة (وينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة) أى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة اه مبارق

قوله فاعرض واشاح المشيح الحذر والجاد فى الامر وقيل المقبل البك الحالم لما وراء ظهره فيجوز أن يكون اشاح أحد هذه المعانى أى حذر النار كأنه ينظر اليها أو جد على الايماء باتقائها أو اقبل اليك فى خطابه اه نهايه

قوله عليه السلام (فمن لم يجد) أى شيئا يتقى به من النار (فبكلمة طيبة) أى فليتق بها قال النووى فيه أن الكلمة الطيبة سبب للنجاة من النار وهى الكلمة التى فيها تطييب قلب انسان اذا كانت مباحة أو طاعة اه قوله فى صدر النهار أى فى أوله ويقال له وجه النهار

فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاةٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي النِّمَارِ أَوِ الْعَبَاءِ مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ
بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا رَأَى بِهِمْ
مِنَ الْفَاقَةِ فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِلَالاً فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا
النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ إِنَّ اللهَ كَانَ
عَلَيْكُمْ رَقِيباً وَالْآيَةَ الَّتِي فِي الْحَشْرِ اتَّقُوا اللهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ
وَاتَّقُوا اللهَ تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ ثَوْبِهِ مِنْ صَاعِ بُرِّهِ مِنْ صَاعِ
تَمْرِهِ حَتَّى قَالَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ
تَعْجِزُ عَنْهَا بَلْ قَدْ عَجَزَتْ قَالَ ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ
حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ
وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ **وحدثنا**
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا
جَمِيعاً حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْمُنْذِرَ بْنَ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ
كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدْرَ النَّهَارِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ وَفِي حَدِيثِ
ابْنِ مُعَاذٍ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ خَطَبَ **حدثني** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ
وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
عُمَيْرٍ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَأَتَاهُ قَوْمٌ مُجْتَابِي النِّمَارِ وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَفِيهِ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ صَعِدَ مِنْبَراً
صَغِيراً فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ
اتَّقُوا رَبَّكُمُ الْآيَةَ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ

الابتداء بالخيرات والتحذير من اختراع الاباطيل والمستقبحات وسبب هذا الكلام فى هذا الحديث انه قال فى اوله فجاء رجل كفه تعجز عنها فتتابع الناس وكان الفضل العظيم للبادى بهذا الخير والفاتح لباب هذا الاحسان اه نووى

قوله فتمعر وجه رسول الله اى تغير قال ابن الاثير واصله قلة النضارة وعدم اشراق اللون من قولهم مكان أمعر و هو الجدب الذى لا خصب فيه ومعر الرأس بفتحتين قلة شعره والامعر ايضا القليل الشعر اه

قوله بصرة الصرة ما تعقد فيه الدراهم وقوله كادت كفه تعجز عنها الخ كناية عن ملئها وكبرها

قوله حتى رأيت كومين من طعام الخ اى جمعا كثيرا من ماكول و ملبوس و تقدم الكوم فى هامش ص ١٢٢ من الجزء الاول واصله من الارتفاع والعلو والمقصود هنا التشبيه فى الكثرة بالرابية

قوله يتهلل اى يستنير وتظهر عليه امارات السرور

قوله كأنه مذهبة اى مطلية موشية بالذهب فى اشراقه وذكر النووى فيه رواية مدهنة بالاهمال فى موضع الاعجام وبالنون فى موضع الباء كما أريناه بالهامش وهى المذكورة فى النهاية قال ابن الاثير المدهنة ما تجعل فيه المدهن شبه وجهه الكريم لاشراق السرور عليه بصفاء الماء المجتمع فى الحجر والمدهن أيضا والمدهنة ما يجعل فيه الدهن فيكون قد شبهه بصفاء الدهن ثم قال وقد جاء فى بعض نسخ مسلم كأنه مذهبة بالذال المعجمة والباء الموحدة اه وهو الذى عليه النسخ الموجودة عندنا

قوله عليه السلام من سن فى الاسلام سنة حسنة فله أجرها الخ فيه الحث على الابتداء بالخيرات والتحذير من اختراع الاباطيل والمستقبحات وسبب هذا الكلام فى هذا الحديث انه قال فى اوله فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها فتتابع الناس وكان الفضل العظيم للبادى بهذا الخير والفاتح لباب هذا الاحسان اه نووى

قوله فجاءه قوم حفاة عراة مجتابى النمار او العباء متقلدى السيوف عامتهم من مضر بل كلهم من مضر فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فأمر بلالا فأذن وأقام فصلى ثم خطب فقال يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة إلى آخر الآية إن الله كان عليكم رقيبا والآية التى فى الحشر اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله تصدق رجل من دينارهِ من درهمهِ من ثوبهِ من صاع برهِ من صاع تمرهِ حتى قال ولو بشق تمرة قال فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت قال ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كأنه مذهبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن فى الاسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شئ ومن سن فى الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شئ **وحدثنا** أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا أبو أسامة ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبرى حدثنا أبى قالا جميعا حدثنا شعبة حدثنى عون بن أبى جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير عن أبيه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم صدر النهار بمثل حديث ابن جعفر وفى حديث ابن معاذ من الزيادة قال ثم صلى الظهر ثم خطب **حدثني** عبيد الله بن عمر القوارير وأبو كامل ومحمد بن عبد الملك الأموى قالوا حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن المنذر بن جرير عن أبيه قال كنت جالسا عند النبى صلى الله عليه وسلم فأتاه قوم مجتابى النمار وساقوا الحديث بقصته وفيه فصلى الظهر ثم صعد منبرا صغيرا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فإن الله أنزل فى كتابه يا أيها الناس اتقوا ربكم الآية **وحدثني** زهير بن حرب حدثنا جرير عن الأعمش عن

قوله عجتابى النمار نصب على الحالية اى لابسيها خارقين وسطه فهو مجوب ومجوب وبه سمى جيب القميص

اوساطها مقورين يقال اجتبت القميص اى دخلت فيه قال ابن الاثير وكل شئ قطع والنمار بكسر النون جمع نمرة بفتحها وهى كل شملة مخططة من مآزر الاعراب كأنها اخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض اراد انه جاءه قوم لابسى ازر مخططة من صوف اه

قوله والعباء شامل من الرداء والعباء نوع من الاكسية قال النووى جمع عباءة وعباية لغتان اه

قوله كنا نحامل وفى الرواية الثانية كنا نحامل على ظهورنا معناه نحمل الحمل على ظهورنا بالاجرة وتتصدق من تلك الاجرة أو تتصدق بها كلها فليه التحريض على الاعتناء بالصدقة وانه اذا لم يكن له مال يتوصل الى تحصيل المباحة اه نووى وقال ابن الاثير فى تفسير المحاملة اى نحمل لمن يحمل لنا من المفاعلة مايتصدق به من حمل بالاجرة أو غيره من الاسباب أو هو من التحامل وهو تكلف الحمل على مشقة اه

قوله يبلغ به معناه يبلغ به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اى يرفعه اليه

قوله عليه السلام الا رجل يمنح اهل بيت ناقة الخ الجملة الفعلية صفة رجل وهو مبتدأ خبره جملة ان أجرها ٢

مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي الضُّحَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ هِلَالٍ الْعَبْسِيِّ عَنْ جَرِيرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ الصُّوفُ فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ ❁ **حَدَّثَنِي** يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ أُمِرْنَا بِالصَّدَقَةِ قَالَ كُنَّا نُحَامِلُ قَالَ فَتَصَدَّقَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ قَالَ وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْهُ فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هٰذَا وَمَا فَعَلَ هٰذَا الْآخَرُ إِلَّا رِيَاءً فَنَزَلَتِ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ وَلَمْ يَلْفِظْ بِشْرٌ بِالْمُطَّوِّعِينَ **و حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ ح وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ كُنَّا نُحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنَا ❁ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ الرَّجُلُ يَمْنَحُ أَهْلَ بَيْتٍ نَاقَةً تَغْدُو بِغَلَسٍ وَتَرُوحُ بِغَلَسٍ إِنَّ أَجْرَهَا لَعَظِيمٌ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى فَذَكَرَ خِصَالًا وَقَالَ مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةً غَدَتْ بِصَدَقَةٍ وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ صَبُوحَهَا وَغَبُوقَهَا ❁ **حَدَّثَنَا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَمْرٌو وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْمُنْفِقِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلٍ عَلَيْهِ جُبَّتَانِ أَوْ جُنَّتَانِ

باب

الحمل اجرة بتصدق بها والنهى الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل

٢ العظيم ومعنى يمنح الخ يعطيهم ناقة يأكلون لبنها ينتفعون من وبرها مدة ثم يردونها اليه وتسمى الناقة المعطاة على هذا الوجه منيحة ومنحة كما مر بهامش ص ٧٤

قوله عليه السلام تغدو بعس وتروح بعس اى تذهب تلك الناقة بملء عس لبنا وقت الصباح وتذهب بملء عس لبنا وقت المساء يعنى يحلب من لبنها ملء اناء صباحا ومساء وهذه الجملة صفة مادحة للمنيحة والعس بالضم والتشديد القدح الكبير جمعه عساس كسهام ٣

باب

فضل المنيحة

٣ واعساس كاقفال والقدح آنية ترى الرجلين كما فى المصباح والقاموس

قوله أنه نهى الخ يعنى عن خصال فذكر منها خصالا قوله عليه السلام من منح منيحة مبتدأ وقوله غدت بصدقة خبره والضمير الراجع الى الموصول محذوف تقديره غدت تلك المنيحة له ملتبسة بصدقة وقيل غدت صفة لمنيحة وخبر من محذوف اى جمع أجراء ٤

باب

مثل المنفق والبخيل

٤ جزيلا والوجه الاول أولى كما فى المبارق

قوله عليه السلام صبوحها وغبوقها الصبوح بفتح الصاد ما حلب من اللبن بالغداة والغبوق بالعشى كما فى القاموس وسماها النووى فى تفسيرها بالشرب فى الصباح والعشى فان ذلك معنى الاصطباح والاغتباق قال القاضى عياض هما مجروران على البدل من قوله بصدقة ويصح نصبهما على الظرف اه قوله عليه السلام مثل المنفق والمتصدق الخ قال القاضى عياض وقع فى هذا الحديث أوهام كثيرة من الرواة وتصحيف وتحريف وتقديم وتأخير ويعرف صوابه من الاحاديث التى بعده فمنها مثل المنفق والمتصدق وصوابه مثل المنفق والبخيل ومنها كمثل رجل وصوابه كمثل رجلين عليهما جنتان ومنها قوله جبتان او جنتان بالشك وصوابه جنتان بالنون بلاشك اه والجنة الدرع كما دل عليه زيادة من حديد فى الرواية الثانية ويدل عليه الحديث نفسه

مِنْ لَدُنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا فَإِذَا أَرَادَ الْمُنْفِقُ (وَقَالَ الْآخَرُ فَإِذَا أَرَادَ الْمُتَصَدِّقُ)
أَنْ يَتَصَدَّقَ سَبَغَتْ عَلَيْهِ أَوْ مَرَّتْ وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ قَلَصَتْ عَلَيْهِ وَأَخَذَتْ
كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا حَتَّى تُجِنَّ بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ يُوَسِّعُهَا فَلَا
تَتَّسِعُ **حدثني** سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغَيْلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْعَقَدِيَّ
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ضَرَبَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ
حَدِيدٍ قَدِ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى ثُدِيِّهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ
بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تُغَشِّيَ أَنَامِلَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ
قَلَصَتْ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا قَالَ فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ فِي جَيْبِهِ فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوَسِّعُهَا وَلَا تَوَسَّعُ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَقَ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ وُهَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ
مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ إِذَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ انَّسَعَتْ عَلَيْهِ
حَتَّى تُعَفِّيَ أَثَرَهُ وَإِذَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ تَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ
وَانْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا قَالَ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَقُولُ فَيَجْتَهِدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا فَلَا يَسْتَطِيعُ ❀ **حدثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ
ابْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ
فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ
الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ فَأَصْبَحُوا
يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ عَلَى غَنِيٍّ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى غَنِيٍّ لَأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ فَخَرَجَ

قوله عليه السلام من لدن ثديهما بضم الثاء وبياء واحدة مشددة على الجمع قال النووي كذا هو في كثير من النسخ المعتمدة أو أكثرها وفي بعضها ثدييهما بالتثنية اه قوله الى تراقيهما التراقي جمع الترقوة وهي تفسيرها بهامش ص ٢١٤ من الجزء الثاني قوله سبغت أي كملت واتسعت قوله أو مرت وهذا بالدال بدل الراء ومعناه امتدت وانبسطت قوله قلصت عليه أي انقبضت قوله يستطيع وهذا وصف البخيل قوله حتى تجن بنانه أي تستره وهذا وصف المتصدق وهذا أيضا من جملة الاوهام التي اختل بها نظام الكلام فانهم جعلوا ما جاء في وصف المتصدق وصفا للبخيل

قوله يوسعها فلا تتسع قد عرفت موضعه ومعناه

قوله فاضطرت أيديهما الى ثديهما وتراقيهما اي الجئت اليها والصقت بها كأنها مغلولة الى اعناقهما وفي كتاب الجهاد من صحيح البخاري اضطرت أيديهما بفتح الطاء ونصب التحتانية الثانية من أيديهما على المفعولية كما كتبنا بالهامش وهو شكل الطبع الذي جرى على النسخة اليونينية بمصر

قوله حتى تغشى أنامله أي تغطيها وتسترها من غشيت الشئ بالتثقيل اذا غطيته والانامل رؤس الاصابع

قوله وتعفو أثره كذا في زكاة البخاري اي تمحو اثر مشيته وتطمسه لفضلها عن قامته يعني أن الصدقة تستر خطايا المتصدق كما يستر الثوب الذي يمر على الارض اثر مشي لابسه بمرور الذيل عليه

قوله واخذت كل حلقة مكانها اي استقرته فلا تزايله حتى تتسع وفي الرواية التالية وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها كما في جهاد البخاري

قوله يقول باصبعه في جيبه اي يدخلها فيه مشيرا الى ارادة التوسيع بالاجتهاد فالقول فيه ليس على حقيقته بل هو مجاز عن الفعل

قوله فلو رأيته الخ ولو فيه للتمني فلا يحتاج للجواب

باب
ثبوت أجر المتصدق وان وقعت الصدقة في يد غير أهلها

قوله ولا توسع اي ولا تتوسع

قوله عليه السلام مثل البخيل والمتصدق الخ هذه هي الرواية الصحيحة وهي المذكورة في زكاة البخاري وجهاده ولباسه وهي المأخوذة في المشارق والجامع الصغير والحديث

جاء على التمثيل ليس بخبر اعن كائن قوله جبتان اي درعان ولا مانع من اطلاقها على الدرع خصوصا مع معونة قوله من حديد قوله حتى تعفي بهذا الضبط في جهاد البخاري المشكول على النسخة اليونينية والشكل الذي جرى على متن القسطلاني حتى تعفي من باب الافعال كما أريناه بالهامش اي تمحو الجبة أثر مشيه لكونها سابغة قوله وانقبضت كل حلقة من حلق الدرع الى صاحبتها اي انضمت الى التي في جنبها فالتزقت بها ما اتسعت قوله عليه السلام قال رجل يعني من بني اسرائيل كما في شروح البخاري

قوله عليه السلام قال اى اتاه آت فى منامه كما يستفاد من شروح البخارى قوله عليه السلام اذا الخازن الخ وفى زكاة البخارى الخازن الخ بدون اذ وهو المأخوذ فى المشارق برمز مسلم وهو مبتدأ خبره قوله فى آخر الحديث أحد المتصدقين والخازن هو الذى النفقة بيده الحافظ لها وقيد الاسلام فيه لتصحيح حصول الاجر اذ لا اجر لكافر والامين من لا يخون فى أخذه واعطائه قوله عليه السلام ينفذ قال القسطلانى هو اما من الافعال أو من التفعيل وهو الامضاء اه قوله وربما قال يعطى هذا من كلام الراوى أى وربما قال عليه السلام بدل ينفذ يعطى وهو الذى فى المشارق

بِصَدَقَتِهِ فَوَجَدَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ عَلَى سَارِقٍ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ وَعَلَى سَارِقٍ فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ قُبِلَتْ أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا وَلَعَلَّ الْغَنِيَّ يَعْتَبِرُ فَيُنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ ❁ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يُنْفِذُ (وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطِي) مَا أُمِرَ بِهِ فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقَيْنِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا **و حدثناه** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا وَلَهُ مِثْلُهُ بِمَا اكْتَسَبَ وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا **و حدثناه** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ ❁ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ قَالَ كُنْتُ مَمْلُوكًا فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَأَتَصَدَّقُ مِنْ مَالِ مَوَالِيَّ بِشَيْءٍ قَالَ نَعَمْ

باب اجر الخازن الامين والمرأة اذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة باذنه الصريح أو العرفى

٣ حال من ما امر به والضمير المجرور فى نفسه الخازن وطيب نفسه يظهر فى عدم ايذائه الفقير فى اعطائه قوله عليه السلام أحد المتصدقين ضبطه المناوى بصيغة التثنية والجمع ثم قال والاقتصار الورى على التثنية أى هو ورب الصدقة فى الاجر سواء وان اختلف مقداره لهما اه قوله عليه السلام اذا انفقت المرأة أى تصدقت كما فى رواية للبخارى وفى اخرى له اذا أطعمت المرأة من طعام بيتها أى من اللغيرة الموجودة فى بيتها من مال زوجها كما هو المفهوم من الروايات الآتية باذنه الصريح أو العرفى حال كونها غير مفسدة أى غير مسرفة قال القسطلانى جازلها ذلك للاذن المفهوم من اطراد العرف فان علم منعه أو شك فيه لم يجز اه وكذلك اذا لم يطرد العرف كما فى تيسير المناوى

باب ما أنفق العبد من مال مولاه

٤ قدره قال النووى معنى الحديث ان المشارك فى الطاعة مشارك فى الاجر ومعنى المشاركة ان له اجرا كما لصاحبه أجر وليس معناه أن يزاحمه فى أجره اه قوله عليه السلام من غير (والاجر) أن ينتقص الخ الانتقاص كما جاء مطاوعا جاء متعديا أيضا أى من غير ان ينتقص الله من اجورهم شيئا ونسخة النووى ينقص قال وجمع ضميرها مجازا قوله مولى آبى اللحم هو بهمزة ممدودة وكسر الباء قيل لانه كان لا يأكل اللحم وقيل لا يأكل ما ذبح للاصنام واسم آبى اللحم عبد الله وقيل خلف وقيل الحويرث الغفارى وهو صحابى لمستشهد يوم حنين روى عمير مولاه قال كنت مملوكا الخ قاله النووى والاظهر أن وجه تسميته انه أبى اللحم أن يعطيه

قوله عليه السلام والاجر بينكما نصفان أى لكل منكما أجر وليس المراد أن أجر نفس المال يتقاسمانه كما أفاده النووى قوله أن أقددلحما بتشديد الدال من القد وهو الشق طولا اه مرقاة قوله عليه السلام لاتصم المرأة نهى للمرأة عن صوم التطوع بغير اذن من زوجها اذا كان حاضرا لان له حق التمتع بها فى كل وقت والصوم يمنعه وهو معنى الجملة الحالية حاضرا بان كان مسافرا فلها الصوم لانه لايتأتى منه الاستمتاع اذا لم تكن معه كما فى النووى ومثل التطوع الواجب الذى ليس له زمان معين كما فى المبارق قوله عليه السلام ولاتأذن عطف على لاتصم قال ابن الملك يعنى لايحل لامرأة ان تأذن لاحد بالدخول فى بيت زوجها الا باذنه وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضى الزوج به فان علمت جاز اذنها به اه يعنى حال حضوره وأما فى حال غيبته فبالاولى أن لايكون لها اذن فى الاجنبى قوله عليه السلام وما انفقت من كسبه الخ أى من مال زوجها من غير أمره أى مع علمها برضى الزوج أو محمول على النوع الذى سومحت فيه من غير اذن اه ملا على قوله عليه السلام فان نصف أجره لها أى لزوجها والضمير فى اجره لمصدر أنفقت ومعنى فنصف أجره فقسم من أجره ٢

وَالْاَجْرُ بَيْنَكُمَا نِصْفَانِ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَيْرًا مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ قَالَ اَمَرَنِي مَوْلَايَ اَنْ اُقَدِّدَ لَحْمًا فَجَاءَنِي مِسْكِينٌ فَاَطْعَمْتُهُ مِنْهُ فَعَلِمَ بِذٰلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي فَاَتَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لَهُ فَدَعَاهُ فَقَالَ لِمَ ضَرَبْتَهُ فَقَالَ يُعْطِي طَعَامِي بِغَيْرِ اَنْ آمُرَهُ فَقَالَ الْاَجْرُ بَيْنَكُمَا **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هٰذَا مَا حَدَّثَنَا اَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ اَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَصُمِ الْمَرْاَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ اِلَّا بِاِذْنِهِ وَلَا تَاْذَنْ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ اِلَّا بِاِذْنِهِ وَمَا اَنْفَقَتْ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ اَمْرِهِ فَاِنَّ نِصْفَ اَجْرِهِ لَهُ ❁ **حدثني** اَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ وَاللَّفْظُ لِاَبِي الطَّاهِرِ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللّٰهِ هٰذَا خَيْرٌ فَمَنْ كَانَ مِنْ اَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ اَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ كَانَ مِنْ اَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ اَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ قَالَ اَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ مَا عَلَى اَحَدٍ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْاَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ فَهَلْ يُدْعَى اَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْاَبْوَابِ كُلِّهَا قَالَ نَعَمْ وَاَرْجُو اَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ **حدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ اِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا اَبِي عَنْ صَالِحٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِاِسْنَادِ يُونُسَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ

باب
من جمع الصدقة وأعمال البر

٢ وان كان أحدهما اكثر كما فى ابن الملك وقال القاضى عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لايدرك مقداره بقياس الاعمال اه قوله عليه السلام من أنفق زوجين أى شيئا من جنس كدرهمين أو دينارين أو فرسين أو بعيرين او مدين من الطعام ويحتمل أن يراد التكرير والمداومة على الصدقة والمعنى انه يشفع صدقته باخرى ويمكن أن يراد بهما صدقتان احداهما سر والاخرى علانية لقوله تعالى الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولاهم يحزنون اه مرقاة قوله عليه السلام فى سبيل الله أى فى مرضاته من ابواب الخير وقيل فى الجهاد خاصة والاصح العموم كما فى النووى قوله عليه السلام نودى فى الجنة الخ وفى صوم البخارى نودى من أبواب الجنة أى دعته الخزنة من جميع أبوابها تكريما واعزازا وهو الانسب لسياق الحديث قوله عليه السلام ياعبدالله هذا خير يعنى هذا الباب خير لك فى الدخول من غيره من الابواب فادخل منه هنا يقوله كل خازن رغبة فى دخوله من الباب الذى هو موكل به ومن قال فى تفسيره أى هذا خير من الخيرات لم يأت بشئ قوله عليه السلام من باب الريان وعند أحمد لكل أهل عمل باب يدعون منه بذلك العمل فلاهل الصيام باب يدعون منه يقال له الريان كذا فى القسطلانى والريان ضد العطشان يعنى أن الصائم بتعطشه فى الدنيا يدخل من باب الريان ليأمن العطش كما فى المرقاة قوله من ضرورة اسم ما ومن زائدة استغراقية

حَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ اَبِي كَثِيرٍ عَنْ اَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ دُعِيَ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ اَيْ فُلْ هَلُمَّ فَقَالَ اَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللّٰهِ ذٰلِكَ الَّذِي لَا تَوًى عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنِّي لَاَرْجُو اَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ **حدثنا** ابْنُ اَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ اَبِي حَازِمٍ الْاَشْجَعِيِّ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِمًا قَالَ اَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَا قَالَ فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً قَالَ اَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَا قَالَ فَمَنْ اَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مِسْكِينًا قَالَ اَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَا قَالَ فَمَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضًا قَالَ اَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا اجْتَمَعْنَ فِي امْرِئٍ اِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ ❁ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصٌ يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ اَسْمَاءَ بِنْتِ اَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْفِقِي اَوِ انْضَحِي اَوِ انْفَحِي وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللّٰهُ عَلَيْكِ **وحدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ اَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ حَمْزَةَ وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ اَسْمَاءَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْفِقِي اَوِ انْضَحِي اَوِ انْفَحِي وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللّٰهُ عَلَيْكِ وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللّٰهُ عَلَيْكِ **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عَبَّادِ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ اَسْمَاءَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا نَحْوَ حَدِيثِهِمْ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَا حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِي ابْنُ اَبِي مُلَيْكَةَ اَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الزُّبَيْرِ اَخْبَرَهُ عَنْ اَسْمَاءَ بِنْتِ اَبِي بَكْرٍ

قوله عليه السلام كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم من كل باب تعظيم له ورغبة اليه اه ابن الملك

قوله عليه السلام اى قل أى يافلان هلم اى اثت

قوله لا توى عليه أى لاهلاك

قوله ما اجتمعن فى امرئ أى فى يوم واحد من الايام ولا يعنى ذلك اليوم الذى قاله فيه اه ابى

قوله عليه السلام الا دخل الجنة أى بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفى لمطلق الدخول أو معناه دخل الجنة من أى باب شاء كما تقدم اه ملا على

قوله أو انفحى أو انضحى الخ شكوك من الراوى ومعنى انفحى وانضحى أعطى قال النووى والنفح والنضح العطاء ويطلق النضح أيضا على الصب فلعله المراد هنا ويكون أبلغ من النفح اه

باب

الحث على الانفاق وكراهة الاحصاء

قوله عليه السلام ولا تحصى الخ معناه الحث على النفقة فى الطاعة والنهى عن الامساك والبخل وعن ادخار المال فى الوعاء اه نووى والاحصاء الاحاطة بالشئ حصرا وعدا والمراد به هنا عده للتبقية وادخاره للاعتداد به وترك النفقة منه فى سبيل الله تعالى والايعاء جعل الشئ فى الوعاء وأصله الحفظ والمراد به هنا منع الفضل عمن افتقر اليه ومعنى فيحصى الله عليك ويوعى عليك أى يمتنعك فضله ويقتر عليك كما منعت وقترت وهى من مجاز المقابلة وتجانس الكلام كقوله تعالى ومكروا ومكر الله اه ابى

قوله محمد بن حازم كذا بالحاء المعجمة كما يظهر من الخلاصة

قوله عليه السلام ارضخي ما استطعت معناه تمايرضى به الزبير وتقديره ان الثلث في الرضخ مراتب مباحة بعضها فوق بعض وكلها يرضاها الزبير فافعلي أعلاها ويكون معناه ما استطعت مما هو ملك لك اه نووي والرضخ اعطاء شيء ليس بالكثير قوله عليه السلام يا نساء المسلمات في اعرابه وجوه الثلاثة الاول نصب النساء وجر المسلمات على الاضافة من باب اضافة الموصوف الى صفته ويقدر عند المسلمات على لفظه والثالث نصبه على محله كما في المرقاة البصرية موصوف أي نساء الطوائف المسلمات والثاني ضم النساء على النداء ورفع والاول هو الاشهر الاصح كما في النووي قوله عليه السلام لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة معناه لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية لجارتها لاستحقارها الموجود عندها بل تجود بما تيسر وان كان قليلا كفرسن شاة اه نووي والفرسن للبعير ٢

أَنَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضَخَ مِمَّا يُدْخِلُ عَلَيَّ فَقَالَ ارْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللّٰهُ عَلَيْكِ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ ❁ **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ أَخْبَرَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللّٰهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللّٰهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللّٰهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللّٰهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللّٰهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللّٰهِ وَقَالَ وَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ ❁ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ فَقَالَ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَى وَلَا تُمْهِلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا أَلَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ

باب

الحث على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع من القليل لاحتقاره

باب

فضل اخفاء الصدقة

٢ كالقدم للانسان واستعير هنا للشاة وهو عظم القليل اللحم واريد به المبالغة أي ولو شيئا يسيرا

قوله عليه السلام سبعة أي من الاشخاص ليدخل النساء فيما يمكن أن يدخلن فيه شرعا اه من القسطلاني وهو مبتدأ ولا مفهوم للعدد قوله عليه السلام يظلهم الله في ظله خبر المبتدأ قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله تعالى اضافة ملك والاولى منه أن يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان أي في كنفه وحمايته اه ابن الملك قوله عليه السلام الامام العادل قال القاضي عياض المراد بالامام هنا من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأ به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي أولى اه مبارق

باب

بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح

قوله عليه السلام وشاب نشأ بعبادة الله أي متلبسا بالعبادة أو مصاحبا لها أو ملتصقا بها اه نووي قال والمشهور في روايات الحديث نشأ في عبادة الله وكلاهما صحيح اه قوله عليه السلام قلبه معلق في المساجد معناه شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها وليس معناه دوام القعود في المسجد اه نووي

قوله عليه السلام دعته امرأة ذات منصب أي ذات حسب الى الزنا بها قوله عليه السلام فقال اني أخاف الله يحتمل القول باللسان ويحتمل القول بالقلب ليزجر نفسه كما في النووي عن القاضي قوله عليه السلام فأخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكاة اعلانها أفضل اه ابن الملك قوله حتى لا تعلم يمينه الخ هذا مقلوب من المعروف في الحديث انما هو حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كذا في هامش لسخة ويوافقه شرح النووي ثم ان ميم لا تعلم مضمومة ومفتوحة نص عليه القسطلاني والعيني قوله عليه السلام ذكر الله خاليا أي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه أي بكى وبكاؤه يكون عن خوف أو عن شوق ومحبة لله اه مبارق اسند الفيض الى العين

قوله عليه السلام أما وأبيك أما بالتخفيف حرف تنبيه والواو فى وأبيك للقسم لكنه جرى على العادة بلا قصد اليمين والا فالحلف بغير الله منهى عنه
قوله عليه السلام لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ماسألته اه ابن الملك قوله عن المسألة متعلق بالتعفف ومعناه تعالى العفة عن السؤال من الناس قوله أو خير الصدقة شك من الراوى والمذكور فى زكاة البخارى

إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَارَسُولَ اللهِ اَىُّ الصَّدَقَةِ اَعْظَمُ اَجْرًا فَقَالَ اَمَا وَاَبِيكَ لَتُنَبَّأَنَّهُ اَنْ تَصَدَّقَ وَاَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ وَلَا تُمْهِلُ حَتَّى اِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ

حدثنا اَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ اَىُّ الصَّدَقَةِ اَفْضَلُ ❀ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ اَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةُ وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ اَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ حَدَّثَهُ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اَفْضَلُ الصَّدَقَةِ اَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ

حدثنا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَاَعْطَانِي ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَاَعْطَانِي ثُمَّ قَالَ اِنَّ هٰذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ اَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ اَخَذَهُ بِاِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى **حدثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا شَدَّادٌ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا اُمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا ابْنَ آدَمَ اِنَّكَ اَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ وَاَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ❀ **حدثنا** اَبُو

ونفقاته هو هذا الثانى وهو المأخوذ فى المشارق والمشكاة ولفظهما خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى كما هو لفظ البخارى والمراد نفس الغنى كما فى المصباح وقال ابن الملك يعنى افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا فان قلت ثبت ان النبى صلى الله عليه وسلم لما سأله ابو هريرة رضى الله تعالى عنه عن ٢

باب

بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن اليد العليا هى المنفقة وأن السفلى هى الآخذة

٢ أفضل الصدقة قال عليه الصلاة والسلام جهد المقل يعنى ما يتصدق الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا النفى فى الحديث أعم من أن يكون فى النفس أو فى المال وصدقة المقل انما تكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبى بان الفضيلة تتفاوت بحسب تفاوت الاشخاص وقوة التوكل فلما كان أبو هريرة فقيرا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها فى الجاهلية والاسلام أجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعنى أفضل الصدقة ما غنى به الفقير اه من المبارق قوله عليه السلام ان هذا المال خضرة أى شهية فى المنظر يميل اليه الطبع كما تميل العين الى النظر الى الخضرة (حلوة) فى المذاق تميل اليه النفس كما يميل الفم لاكل الحلو والتأنيث واقع على التشبيه أى ان هذا المال كبقلة أو كفاكهة خضرة حلوة أو التاء للمبالغة كما فى تيسير المناوى وذكر الحديث فى الجامع الصغير بالتذكير والتأنيث

باب النهى عن المسألة

قوله عليه السلام باشراف نفس أى بطمع نفس وحرصها عليه قوله عليه السلام أن تبذل الفضل الخ قال النووى هو بفتح همزة أن ومعناه أن بذلت الفاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه اه قوله عليه السلام ولا تلام على كفاف معناه ان قدر الحاجة لا لوم على صاحبه اه نووى

بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْيَحْصَبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَأَحَادِيثَ إِلَّا حَدِيثًا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يُخِيفُ النَّاسَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ فَيُبَارَكُ لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَشَرَهٍ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ وَهْبِ ابْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَخِيهِ هَمَّامٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا فَتُخْرِجَ لَهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شَيْئًا وَأَنَا لَهُ كَارِهٌ فَيُبَارَكَ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتُهُ **حدثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فِي دَارِهِ بِصَنْعَاءَ فَأَطْعَمَنِي مِنْ جَوْزَةٍ فِي دَارِهِ عَنْ أَخِيهِ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ ❁ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ فَتَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ قَالُوا فَمَا الْمِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ وَلَا يُفْطَنُ لَهُ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا **حدثنا** يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي

باب

السكين الذى لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه

قوله اليحصبي هو أحد القراء السبعة وهو بضم الصاد المهملة كما في المصباح قوله عن عمرو المراد به عمرو بن دينار كما يأتي التصريح به قوله عليه السلام لا تلحفوا في المسألة هكذا في بعض الاصول وفي بعضها بالمسألة وكلاهما صحيح والالحاف الالحاح اه نووي والمسألة مصدر بمعنى السؤال كما

قوله عليه السلام فتخرج بالتأنيث والتذكير منصوبا ومرفوعا والنسبة مجازية سببية في الاخراج اه ملا علي

قوله عليه السلام وأنا لكاره جملة حالية والضمير المجرور على بيان ملا علي لذلك الشيء يعني كاره لاعطائه أو لذلك الاخراج المدال عليه تخرج اه

قوله عليه السلام فيبارك بالنصب جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك له فيما أعطيته على تقدير الالحاح في المسألة كما يدل ما أتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان اه ابن الملك وقال الطيبي نصبه على معنى الجمعية أي لا يجتمع اعطائي كارها مع البركة اه وفي نسخة بالرفع فيقدر هو فيكون كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون اه ملا علي

قوله فأطعمني من جوزة أي من شجرة ثمرها الجوز قوله عن أخيه متعلق بحدثني والمراد وهب هو همام كما مر آنفا

قوله عليه السلام (من يرد الله به خيرا) تنكيره للتفخيم (يفقهه في الدين) أي يجعله عالما بالاحكام الشرعية كما

قوله عليه السلام (وانما أنا قاسم) أي اقسم بينكم تبليغ الوحي من غير تخصيص

(والله يعطي) كل واحد منكم من الفهم على قدر ما تعلقت به ارادته تعالى فالتفاوت في أفهامكم منه سبحانه كذا في القسطلاني في كتاب العلم من صحيح البخاري قوله عليه السلام ليس المسكين أي الكامل المسكنة لان المتردد في الباب والطالب لحصول الناس بالسؤال يكون قادرا على تحصيل قوته فلا يعد مسكينا

شَرِيكٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَلَا اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا * وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ * **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمْزَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ **وحدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَخِي الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ مُزْعَةَ **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ **حدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ وَوَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ **حدثني** هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ بَيَانٍ أَبِي بِشْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ

(حدثني)

قوله عليه السلام وليس فى وجهه مزعة لحم بضم الميم واسكان الزاى أى قطعة قال القاضى قيل معناه يأتى يوم القيامة ذليلاً ساقطاً لاوجه له عند الله وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم عليه عقوبة له وعلامة له بذنبه حين طلب وسأل بوجهه وهذا فيمن سأل لغير ضرورة سؤالا منهياً عنه اه من النووى

قوله ولم يذكر مزعة كذا فى

باب كراهة المسألة للناس

٣ بحكاية الاعراب يعنى أنه لم يقل فى روايته وليس فى وجهه مزعة لحم بل قال وليس فى وجهه لحم

قوله عليه السلام من سأل الناس أموالهم أى شيئا من اموالهم فهو منصوب بنزع الخافض أو على أنه مفعول به يقال سألته الشئ أو انه بدل اشتمال افاده ابن الملك

قوله عليه السلام تكثرا هو مفعول له أى ليكثر ماله لا للاحتياج اه ابن الملك

قوله عليه السلام فانما يسأل جمراً أى قطعة من نار جهنم يعنى ما اخذ سبب للعقاب بالنار وجعله جمراً للمبالغة ويجوز ان يكون جمراً حقيقة يعذب به كما ثبت لمانعى الزكاة اه من المرقاة

قوله عليه السلام فليستقل أو ليستكثر أى فليطلب قليلا أو كثيرا وهذا توبيخ له أو تهديد والمعنى سواء استكثر منه أو استقل اه مرقاة

قوله عليه السلام لان يغدو أحدكم أى يذهب صباحا الى المحتطب وهو مبتدأ مبدوء بلام الابتداء وخبره قوله خير

قوله عليه السلام فيحتطب أى فيجمع الحطب على ظهره

قوله عليه السلام أعطاه أو منعه يعنى يستوى الامران فى أنه خير له منه وقوله ذلك اشارة الى ما يسأله وهو مفعول ثان للفعلين على التنازع

قوله عليه السلام فيبيعه أى فان يبيع ما جمعه على ظهره الاكتساب بالمباحات والمنع من سؤال الناس قوله من الحطب وغيره المبتدأ خير له من أن يسأل رجلا كائنا وسيأتى ففيه الحث على عليه السلام لان يحتزم احدكم حزمة من حطب قال ابن الملك الحزمة بضم الحاء قدر ما يحمل بين العضدين والصدر ويستعمل فيما يحمل على الظهر من الحطب نقله ملا على فى شرح المشكاة

قوله عن أبى ادريس الخولانى عن أبى مسلم الخولانى اسم أبى ادريس عائذ الله بن عبد الله واسم أبى مسلم عبد الله ابن ثوب بضم المثلثة وفتح الواو وبعدها موحدة وهو مشهور بالزهد والكرامات الظاهرة والمحاسن الباهرة أسلم فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وألقاه الاسود العنسى فى النار فلم يحترق فتركه فجاء مهاجرا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فتوفى النبى عليه الصلاة والسلام وهو فى الطريق فجاء الى المدينة فلقى أبا بكر وعمر وغيرهما من كبار الصحابة رضى الله تعالى عنهم اه من شرح النووى

قوله وأسر كلمة خفية أى لم يجهر بها لعدم تعلق تكليف بها وهو من كلام الراوى ولذلك ميزناه عن الحديث

قوله فلقد رأيت الخ وهذا من كلامه أيضا قال النووى فيه التمسك بالعموم لانهم نهوا عن السؤال فحملوه على عمومه وفيه الحث على التنزيه عن جميع ما يسمى سؤالا وان كان حقيرا اه

قوله تحملت حمالة هى بفتح الحاء وهى المال الذى يتحمله الانسان أى يستدينه ويدفعه فى اصلاح ذات البين كالاصلاح بين قبيلتين ونحو ذلك وانما تحل له المسألة ويعطى من الزكاة بشرط ان يستدين لغير معصية اه نووى وفى نهاية ابن الاثير الحمالة بالفتح ما يتحمله الانسان عن غيره من دية أو غرامة مثل أن يقع حرب بين فريقين بسفك فيها الدماء فيدخل بينهم رجل يتحمل ديات القتلى ليصلح ذات البين والتحمل أن يتحملها عنهم على نفسه اه والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا

حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللهِ لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهُ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَيَانٍ **حدثنى** أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنْ يَحْتَزِمَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَحْمِلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ **حدثنى** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ قَالَ سَلَمَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَبِيبُ الْأَمِينُ أَمَّا هُوَ فَحَبِيبٌ إِلَيَّ وَأَمَّا هُوَ عِنْدِي فَأَمِينٌ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً فَقَالَ أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ فَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ ثُمَّ قَالَ أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ فَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ ثُمَّ قَالَ أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ قَالَ فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ قَالَ عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَتُطِيعُوا (وَأَسَرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً) وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أُولَئِكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هَرُونَ بْنِ رِيَابٍ حَدَّثَنِي كِنَانَةُ ابْنُ نُعَيْمٍ الْعَدَوِيُّ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ الْهِلَالِيِّ قَالَ تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ فِيهَا فَقَالَ أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا قَالَ ثُمَّ قَالَ يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثَةٍ رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ

باب من تحل له المسألة

قوله عليه السلام حتى يصيبها أى الى أن يجد الحمالة ويؤدى ذلك الدين ثم يمسك نفسه عن السؤال قوله عليه السلام ورجل أصابته جائحة اى نكبة اجتاحت اى أهلكت قال ابن الاثير الجائحة هى الآفة التى تهلك الثمار والاموال وتستأصلها وكل مصيبة عظيمة اه قوله عليه السلام حتى يصيب قواماً من عيش أى الى أن يجد ما تقوم به حاجته من معيشة قوله أو قال هذا شك من الراوى ومعنى حتى يصيب سدادا

الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَاداً مِنْ عَيْشٍ وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَاناً فَاقَةٌ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَاماً مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سِدَاداً مِنْ عَيْشٍ فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتاً يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتاً ❁ **وحدثنا** هَرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالاً فَقُلْتُ أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْهُ وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ **وحدثنى** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْطِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَطَاءَ فَيَقُولُ لَهُ عُمَرُ أَعْطِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ قَالَ سَالِمٌ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَسْأَلُ أَحَداً شَيْئاً وَلَا يَرُدُّ شَيْئاً أُعْطِيَهُ **وحدثنى** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ عَمْرٌو وَحَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ السَّاعِدِيِّ الْمَالِكِيِّ أَنَّهُ قَالَ اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْهَا وَأَدَّيْتُهَا إِلَيْهِ أَمَرَ لِي

قوله عليه السلام حتى يقوم ثلاثة أى حتى يقوموا على رؤس الاشهاد قائلين ان فلاناً أصابته فاقة والمراد المبالغة فى ثبوت الفاقة والا فبينة الاعسار كبينة غيره قال النووى هكذا هو

باب

اباحة الاخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا اشراف

٤ فى جميع النسخ يقوم بالميم وهو صحيح اه والذى فى سنن أبى داود يقول باللام كما فى نسخة عندنا

قوله عليه السلام من ذوى الحجا أى من ذوى العقل والفطنة قال النووى وانما شرط الحجا تنبيها على أنه يشترط فى الشاهد التيقظ فلا تقبل من مغفل اه

قوله سحتا هكذا هو فى جميع النسخ ورواية غير مسلم سحت وهو واضح ورواية مسلم صحيحة وفيه اضمار أى اعتقده سحتا او يؤكل سحتا اه نووى والسحت هو الحرام

قوله يعطينى العطاء قيل كان ذلك أجرة له فى الصدقة اه مرقاة ويدل عليه حديث ابن الساعدى المذكور فى آخر هذه الصفحة

قوله أعطه اما ضمير للعطاء واما هاء السكت كما فى المرقاة

قوله عليه السلام وأنت غير مشرف أى غير متطلع اليه ولا طامع فيه اه نهايه

قوله عليه السلام فلا تتبعه نفسك من الاتباع بالتخفيف أى فلا تجعل نفسك تابعة له ولا توصل المشقة اليها فى طلبه اه مرقاة

قوله عليه السلام فتموله أى اجعله لك مالا اه نهايه هذا على تقدير الاحتياج اليه وقوله أو تصدق به على تقدير الاستغناء عنه

قوله ولا يرد شيئا اعطيه أى أعطاه أحد اياه

قوله استعملنى عمر بن الخطاب أى جعلنى عاملا على الصدقة

أى على أخذها وجبيها قوله قال عمرو معناه قال قال عمرو فحذف أحدهما اختصارا ولابد للقارئ من النطق بقال مرتين وأما قوله قال عمرو وحدثنى فمعناه أن عمرا حدث عن ابن شهاب باحاديث عطف بعضها على بعض فسمعها ابن وهب كذلك فلما أراد رواية غير الاول أتى بالواو العاطفة كما سمعه ذكره النووى وسبق نظيره بهامش ص ٩٣ من الجزء الاول قوله عن ابن الساعدى قال فى الخلاصة ابن الساعدى هو عبد الله بن السعدى اه وضم السعدى عمرو بن ولبان وانما قيل له السعدى لانه استرضع فى بنى سعد بن بكر كما فى اسد الغابة

قوله بعمالة العمالة بضم العين وتثلث اجرة العمل كافى القاموس شاب على حب اثنتين حب العيش والمال كما قال الله (الشيخ يضعف جسمه وقلبه شاب على حب اثنتين) قوله فعملى اى أعطانى عمالتى واجرة عملى كافى النهاية تعالى لايسأم الانسان من دعاء الخير اى من طلب المال اى كان ومازال على حبه خصلتين فالمراد ان حبه لهما لاينقطع لشيخوخته (طول الحياة وحب المال) قوله عليه السلام الشيخ خبر ان لمبتدأ محذوف ويصح الجر على البدلية من اثنتين وفيه ذم الامل والحرص اه مع تيسير المناوى قوله عليه السلام قلب الشيخ شاب الخ يعنى قلب الشيخ كامل الحب للحياة والمال محتكم كاحتكام قوة الشاب فى شبابه اه من النووى وفى رواق البخارى لا يزال قلب الكبير شابا فى اثنتين فى حب الدنيا وطول الامل اه

بِعُمَالَةٍ فَقُلْتُ إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ فَقَالَ خُذْ مَا أُعْطِيتَ فَإِنِّي عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَمَّلَنِي فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ **وحدثني** هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ السَّعْدِيِّ أَنَّهُ قَالَ اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ * **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ حُبِّ الْعَيْشِ وَالْمَالِ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ طُولِ الْحَيَاةِ وَحُبِّ الْمَالِ **وحدثني** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ **وحدثني** أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِمِثْلِهِ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ * **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى وَادِيًا ثَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ **و حدثنا** ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ

باب كراهة الحرص على الدنيا

قوله عليه السلام (يهرم ابن آدم) أى يكبر سنه (وتشب منه اثنتان) هذا استعارة يعنى تستحكم الخصلتان فى قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب فى شبابه (الحرص على المال والحرص على العمر) انما لم تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تنال بالمال والعمر اه مبارق ولفظ البخارى فى الرقاق يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنان طول المال وطول العمر اه قوله عليه السلام وتشب بفتح التاء وكسر الشين اه نووى قوله عليه السلام وادیان من مال وفى رواية من ذهب وفى اخرى من فضة وذهب ذكره المناوى قوله عليه السلام لابتغى وفى المشارق زيادة اليها ٣

باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثا

٣ بعده فقال ابن الملك الابتغاء هو الطلب عدى هنا بالى لتضمنه معنى الضم يعنى لضم اليهما واديا ثالثا وعلم جزا اه قوله عليه السلام ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب يعنى انه لايزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره اه نووى وههنا نكتة وهى ان فى ذكر ابن آدم دون الانسان تلويحا الى أنه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض والبيس وازالته ممكنة بان يعطر الله تعالى عليه من تمام توفيقه كما يدل عليه قوله فى الحديث ويتوب الله على من تاب فانه لم يوضع الا من عصمه الله أفاده ابن الملك وقال النووى معناه ان الله تعالى يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم ومن غيره من المذمومات

قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَلَا أَدْرِي أَشَيْءٌ أُنْزِلَ أَمْ شَيْءٌ كَانَ يَقُولُهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ **وحدثني** حَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنَّ لَهُ وَادِيًا آخَرَ وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ مِلْءَ وَادٍ مَالًا لَأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ مِثْلُهُ وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَا أَدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لَا وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ قَالَ فَلَا أَدْرِي أَمِنَ الْقُرْآنِ لَمْ يَذْكُرِ ابْنَ عَبَّاسٍ **حدثني** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَّاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةِ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ فَقَالَ أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَّاؤُهُمْ فَاتْلُوهُ وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمُ الْأَمَدُ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّولِ وَالشِّدَّةِ بِبَرَاءَةَ فَأُنْسِيتُهَا غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى وَادِيًا ثَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةً كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِحْدَى الْمُسَبِّحَاتِ فَأُنْسِيتُهَا غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ فَتُكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ❁ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ ❁ **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ح

قوله يقول يعنى الحديث المذكور من قبل

قوله فلا أدرى اشئ انزل الخ اى أمن القرآن هو أنزله الله سبحانه أم هو من عند رسوله عليه الصلاة والسلام كان يقوله ويقال انه كان قرآنا فنسخ لفظه وفى رواية لانس عن ابى قال كنا نرى هذا من القرآن حتى نزل ألهاكم التكاثر كما فى رقاق المرقاة فكأنما هم شاكون فى قرآنيته مع عدم كونه على اسلوب بلاغته

قوله عليه السلام لاحب أن يكون اليه مثله اى لاحب أن يكون مثله منضما اليه

قوله ولا يطولن عليكم الامد فتقسو لقلوبكم الامد الغاية والمدة والقسوة غلظ القلب وفيه تلميح الى قوله تعالى فى سورة الحديد فطال عليهم الامد فقست قلوبهم

قوله باحد للمسبحات هى من السور ما افتتح بسبحان وسبح ويسبح وسبح اسم ربك كما فى مجمع البحار

قوله عليه السلام ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس العرض هنا بفتح العين والراء جميعا وهو متاع الدنيا ومعنى الحديث الغنى المحمود غنى النفس وشبعها وقلة حرصها لا كثرة المال مع الحرص على الزيادة لان من كان طالبا للزيادة لم يستغن بما معه فليس له غنى اه نووى

باب
ليس الغنى عن كثرة العرض

باب
تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا

قوله ايأتى الخير بالشر الباء للتعدية والاستفهام الانكارى اذا كان من جهة مباحة فهل يترتب عليه شر قوله فصمت للاسترشاد اى أيستجلب الخير الشر يعنى أن ما يحصل لنا من الدنيا خير ساعة أى فسكت مدة قوله عليه السلام ان الخير لا يأتى الا بخير أى ان الخير الحقيقى لا يأتى الا بالخير ولكن زهرة الدنيا ليست بخير محض بل هى ربما تكون مؤدية الى شر وفتنة بشغل صاحبها عن كمال الاقبال الى الآخرة فهذا معنى. قوله عليه السلام أو خير هو على سبيل الاستفهام أى والمال أهو خير بعت ثم ضرب صلى الله تعالى عليه وسلم فى هذا الحديث مثلين أحدهما المفرط فى جمع الدنيا والمانع من حقها والآخر المقتصد فى أخذها والنفع بها فقوله ان كل ما ينبت الربيع يقتل حبطا أو يلم مثل المفرط والرواية الاخيرة وان مما ينبت الربيع فهذه محمولة على ذلك كما يأتى من النووى يعنى ان ما يحصل من النبات فى الربيع يتوالى أمطاره بإذن الله تعالى يهلك الماشية حبطا أى تخمة وهى امتلاء البطن وانتفاخه من الافراط فى الاكل أو يلم أى أو يقارب الاهلاك وتفسير القسطلانى الربيع بالجدول خلاف الظاهر وقوله عليه السلام الا آكلة الخضر الخ مثل المقتصد أى الا الماشية التى تأكل الخضر وهى البقول التى ترعاها المواشى بعد هيج البقول ويبسها حيث لا تجد سواها فلا ترى الماشية تكثر من أكلها

قوله عليه السلام حتى اذا امتلأت خاصرتاها أى امتلأت شبعا وعظم جنباها والرواية الاخرى امتدت

قوله عليه السلام استقبلت الشمس أى بركت ولعدت مستقبلة عين الشمس وقوله ثلطت أى ألقت السرقين رقيقا والثلط الرجيع الرليق

قوله عليه السلام ثم اجترت أى أخرجت الجرة وهى بالكسر ما تخرجه الماشية من كرشها لتمضغه ثم تبلعه تسترئ بذلك ما اكلت وتركية الاجترار « كرش كثير ملك » فاذا ثلطت وبالت فقد زال عنها الخبط وانما تخبط الماشية لانها تمتلئ بطونها ولا تثلط ولا تبول فتنتفخ أجوافها فيعرض لها المرض فتهلك كذا فى النهاية

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَتَقَارَبَا فِى اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِى سَعِيدٍ الْمَقْبُرِىِّ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِىَّ يَقُولُ قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ لَا وَاللهِ مَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ أَيَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَصَمَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَيَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِى إِلَّا بِخَيْرٍ أَوَخَيْرٌ هُوَ إِنَّ كُلَّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ فَلَطَتْ أَوْ بَالَتْ ثُمَّ اجْتَرَّتْ فَعَادَتْ فَأَكَلَتْ فَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ وَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِى يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ **حدثنى** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا قَالُوا وَمَا زَهْرَةُ الدُّنْيَا يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ بَرَكَاتُ الْأَرْضِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ وَهَلْ يَأْتِى الْخَيْرُ بِالشَّرِّ قَالَ لَا يَأْتِى الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ لَا يَأْتِى الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ لَا يَأْتِى الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ إِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ فَإِنَّهَا تَأْكُلُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسَ ثُمَّ اجْتَرَّتْ وَبَالَتْ وَثَلَطَتْ ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِى حَقِّهِ فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِى يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ **حدثنى** عَلِىُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِىِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِى كَثِيرٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِى مَيْمُونَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِىِّ قَالَ جَلَسَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ

فَقَالَ إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا فَقَالَ رَجُلٌ أَوَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يُكَلِّمُكَ قَالَ وَرُئِيَ أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ وَقَالَ إِنَّ هَذَا السَّائِلَ (وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ) فَقَالَ إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرِ فَإِنَّهَا أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلْوٌ وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطَى مِنْهُ الْمِسْكِينَ وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ

* حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءٍ خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ

حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ

* حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ وَهُوَ ابْنُ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ

حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قوله عليه السلام ان مما أخاف عليكم بعدى أى من جملة ما أخشى عليكم قال العينى ويجوز أن تكون ما مصدرية فالتقدير ان من خوفى عليكم ومالى ما يفتح يحتمل الوجهين أيضاً اه قوله فقيل له أى قيل للسائل ظاناً أنه عليه الصلاة والسلام رآى سؤاله منكراً قوله قال ورئينا أى قال ابو سعيد وظننا وفى نسخة ورأينا ولفظ البخارى فرأينا وفى المشكاة حتى ظننا لكن قوله فافاق يمسح الخ مشعر باليقين

قوله أنه ينزل عليه أى يوحى اليه قال ملا على أى بواسطة جبريل والا فهو ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى اما وحيا جليا أو خفيا اه

قوله يمسح عنه الرحضاء أى العرق فانه عليه الصلاة والسلام كان يعرق عند نزول الوحى عليه

قوله وقال ان هذا السائل ذكر النووى فيه اختلاف النسخ ففى بعضها ان هذا السائل وفى بعضها أين وفى بعضها أى وفى بعضها أى قال وكله صحيح فمن قال ان المعناه ان هذا هو السائل الممدوح ولهذا قال الراوى وكأنه حمده ومن قال اين أو أى فهما بمعنى ومن قال اى بمعناه أيكم فحذف الكاف والميم اه

قوله عليه السلام وان مما ينبت الربيع ووقع فى الروايتين السابقتين ان كل ما ينبت الربيع أو انبت الربيع ورواية كل محمولة ٢

باب

فضل التعفف والصبر

٢ على رواية مما وهو من باب تذكير كل شئ وانوثت من كل شئ اه نووى

قوله عليه السلام يقتل الخ كذا فى باب الصدقة على اليتامى من زكاة البخارى قال العينى فيه حذف ما سقط فى الكلام من الرواية تقديره ما يقتل اه وهو اسم ان كما فى ما يفتح عليكم

قوله عليه السلام استقبلت عين الشمس أى تركت الاكل وقعدت مستقبلة فاتت ٣

باب

فى الكفاف والقناعة

٣ الشمس ولم تأكل ما فوق طاقة كرشها

قوله عليه السلام ثم رتعت أى رعت واتسعت فى المرعى

قوله عليه السلام ونعم صاحب المسلم هو أى المال وهو مخصوص بالمدح ولفظ البخارى فنعم صاحب المسلم ما اعطى منه المسكين الخ وفى الحديث كما قال النووى حجة لمن يرجح الغنى على الفقر

قوله عليه السلام قد افلح أى فاز بمطلوب الدنيا والآخرة قوله أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم شك من يحيى بن أبى كثير على ما نص عليه ابن حجر العسقلانى قوله سليل شرحبيل بطن من الانصار وهو حميل بالضم وبضمتين وكجهد قاله الجد والمشهور فى استعمال المحدثين هو الثانى كما فى النووى

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَللّٰهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ اِسْحٰقُ اَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ اَبِي وَائِلٍ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَسَمَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسْمًا فَقُلْتُ وَاللّٰهِ يَا رَسُولَ اللّٰهِ لَغَيْرُ هٰؤُلَاءِ كَانَ اَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ قَالَ اِنَّهُمْ خَيَّرُونِي اَنْ يَسْاَلُونِي بِالْفُحْشِ اَوْ يُبَخِّلُونِي فَلَسْتُ بِبَاخِلٍ ❁ **حدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا اِسْحٰقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا ح وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰى وَاللَّفْظُ لَهُ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ اَنَسٍ عَنْ اِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِي طَلْحَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ اَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ فَاَدْرَكَهُ اَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً نَظَرْتُ اِلٰى صَفْحَةِ عَاتِقِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ اَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللّٰهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَالْتَفَتَ اِلَيْهِ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَحِكَ ثُمَّ اَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ابْنُ عَمَّارٍ ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا اَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الْاَوْزَاعِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ اِسْحٰقَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِي طَلْحَةَ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهٰذَا الْحَدِيثِ وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ ثُمَّ جَبَذَهُ اِلَيْهِ جَبْذَةً رَجَعَ نَبِيُّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ الْاَعْرَابِيِّ وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ فَجَاذَبَهُ حَتّٰى انْشَقَّ الْبُرْدُ وَحَتّٰى بَقِيَتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ اَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ اَنَّهُ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَقْبِيَةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا فَقَالَ مَخْرَمَةُ يَا بُنَيَّ

قوله عليه السلام اللهم اجعل رزق آل محمد أي ذريته واهل بيته او أتباع محمد وأحبابه على وجه الكمال اه ملا علي ومفاد ما ذكره ابن الملك كون آل مقحما قال النووي القوت عند اهل اللغة والعربية ما يسد الرمق اه وفي المشكاة زيادة «وفي رواية كفافا» فقال ملا علي وهو من القوت ما يكف الرجل عن الجوع او عن السؤال والظاهر ان هذه الرواية تفسير للاولى اه

باب

اعطاء من سأل بفحش وغلظة

قوله لغير هؤلاء كان أحق به منهم المراد بغيرهم أهل الصفة قاله ابن الملك

قوله عليه السلام انهم خيروني الخ يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلو حالهم من احد الامرين اما أن يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا برضى القلب شيء عليه الصلاة والسلام ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتغيير فقال خيروني على وجه الاستعارة اه مبارق

قوله عليه السلام فلست بباخل أي لا يوجد في البخل على وجه الحدوث فضلا أن يكون على وجه الثبوت وتظير من القرآن قوله تعالى في صفته عليه السلام وضائق به صدرك

قوله وعليه رداء نجراني منسوب الى نجران موضع بين الحجاز واليمن

قوله فجبذه جبذ وجذب لغتان مشهورتان وقوله فجاذبه في الرواية الثانية بمعنى جبذه كما في النووي وبابهما ضرب كما في المصباح

قوله في نحر الاعرابي النحر اعلى الصدر أي استقبل صلى الله تعالى عليه وسلم نحره استقبالا تاما ولم يتأثر من سوء أدبه

قوله قسم أقبية هو جمع قباء كسماء وهو الذي يلبس

انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ قَالَ ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ خَبَأْتُ هٰذَا لَكَ قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَضِيَ مَخْرَمَةُ **حدثنا** أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَّانِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ ابْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةٌ فَقَالَ لِي أَبِي مَخْرَمَةُ انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِيَنَا مِنْهَا شَيْئًا قَالَ فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ فَعَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ فَخَرَجَ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ وَهُوَ يَقُولُ خَبَأْتُ هٰذَا لَكَ خَبَأْتُ هٰذَا لَكَ ❀ **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ قَالَ فَتَرَكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا فَسَكَتُّ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا فَسَكَتُّ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا قَالَ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَشْيَةَ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ وَفِي حَدِيثِ الْحُلْوَانِيِّ تَكْرَارُ الْقَوْلِ مَرَّتَيْنِ **حدثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنَاهُ إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ عَلَى مَعْنَى حَدِيثِ صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ

قوله فقال خبأت هذا لك يعني حفظته وأبقيته لاعطيه اياك قال النووي هو من بديع التأليف اه

قوله عن ابيه سعد أي قال لفظة قال ساقطة عند الشارحين موجودة للناسخ

قوله وهو أعجبهم الي أي أفضلهم عندي اه نووي

قوله فسارزته أي فكلمته سرا دون جهر تأدبا معه صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله لاراه ضبطه النووي بفتح الهمزة وقال ملا علي ٦

باب

اعطاء من يخاف على ايمانه

٦ بضم الهمزة أي لاظنه وفي نسخة بالفتح أي لاعلمه اه

قوله عليه السلام أو مسلما أي بل مسلما أي بل ظنه أنت مسلما لانقطع بايمان من لم تختبر حاله في الباطن لان الباطن لا يطلع عليه الا الله سبحانه فالاولى التعبير بالاسلام الظاهر اه من المرقاة

قوله عليه السلام اني لاعطي الرجل أراد به الجنس أي رجلا من الرجال اه ملا علي

قوله عليه السلام وغيره أحب الي منه الجملة حال أي والحال ان غيره اولى للاعطاء من ذلك الرجل

قوله عليه السلام خشية أن يكب الخ مفعول له يعني انما اعطي بعضا لعلمي أن ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه وأترك بعضا في القسمة لعلمي أنه تام الايمان واثق بجميع ما أفعله وفيه بيان ان الامام يجوز له أن يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة اه مبارق

أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهٰذَا الْحَدِيثِ يَعْنِي حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ الَّذِي ذَكَرْنَا فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَضَرَبَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي ثُمَّ قَالَ أُقِتَالاً أَيْ سَعْدُ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ ❁ **حدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُنَاساً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا يَوْمَ حُنَيْنٍ حِينَ أَفَاءَ اللّٰهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ فَطَفِقَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي رِجَالاً مِنْ قُرَيْشٍ الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ فَقَالُوا يَغْفِرُ اللّٰهُ لِرَسُولِ اللّٰهِ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَحُدِّثَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَوْلِهِمْ فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ فَقَالَ لَهُ فُقَهَاءُ الْأَنْصَارِ أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئاً وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ قَالُوا يَغْفِرُ اللّٰهُ لِرَسُولِهِ يُعْطِي قُرَيْشاً وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالاً حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللّٰهِ فَوَاللّٰهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ فَقَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَدْ رَضِينَا قَالَ فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَثَرَةً شَدِيدَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللّٰهَ وَرَسُولَهُ فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ قَالُوا سَنَصْبِرُ **حدثنا** حَسَنٌ الْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أَفَاءَ اللّٰهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَنَسٌ فَلَمْ نَصْبِرْ وَقَالَ فَأَمَّا النَّاسُ حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي

قوله عليه السلام أقتالا أى سعد أى أتدافع مدافعة وتكاريني ياسعد شبه تكريره بعد التنبيه بالقتال

قوله حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازن ما أفاء أى حين جعل الله من أموالهم ماجعله فيئا على رسوله؟

باب

اعطاء المؤلفة قلوبهم على الاسلام وتصبر من قوى ايمانه

؟ وهو من الفيئ مالا تلحقه مشقة وهوازن قبيلة

قوله فحدث ذلك رسول الله من قولهم ولفظ البخارى فحدث رسول الله بمقالتهم وهو أخصر وأوضح

قوله فى قبة من أدم القبة من الخيام بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب اه نهاية وقوله من أدم معناه من جلود وهو جمع أديم بمعنى الجلد المدبوغ ويجمع على ادم بضمتين أيضا قال الفيومى وهو القياس مثل بريد وبرد اه وقدم بهامش ص ٣٧ من الجزء الاول

قوله عليه السلام أتألفهم أى أستميل قلوبهم بالاحسان ليثبتوا على الاسلام رغبة فى المال وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يعطى المؤلفة من الصدقات وكانوا من اشراف العرب لمنهم من كان يعطيه دفعا لاذاه ومنهم من كان يعطيه طمعا فى اسلامه واسلام نظرائه واتباعه ومنهم من كان يعطيه ليثبت على اسلامه لقرب عهده بالجاهلية

قوله عليه السلام ماحديث بلغنى عنكم ولفظ البخارى فى المناقب ماالذى بلغنى عنكم كما هو رواية فيما يأتى

قوله عليه السلام الى رحالكم أى الى منازلكم كما مر فى باب الصلاة فى الرحال فى المطر انظر هامش ص ١٤٧ من الجزء الثانى وتأتى رواية الى بيوتكم

قوله عليه السلام لما تنقلبون به الخ أى ان الذى تنصرفون به

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَنَسٌ قَالُوا نَصْبِرُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ابْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ فَقَالَ أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ فَقَالُوا لَا إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ فَقَالَ إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ قَسَمَ الْغَنَائِمَ فِي قُرَيْشٍ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ إِنَّ سُيُوفَنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ وَإِنَّ غَنَائِمَنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ قَالُوا هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ قَالَ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا إِلَى بُيُوتِهِمْ وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْعَرَةَ يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ الْحَرْفَ بَعْدَ الْحَرْفِ قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ وَغَيْرُهُمْ بِذَرَارِيِّهِمْ وَنَعَمِهِمْ وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ عَشَرَةُ آلَافٍ وَمَعَهُ الطُّلَقَاءُ فَأَدْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ قَالَ فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءَيْنِ لَمْ يَخْلِطْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا قَالَ فَالْتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ قَالَ ثُمَّ الْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

قوله عليه السلام ان ابن اخت القوم منهم اخرجه البخارى فى المناقب والفرائض بلفظ ابن اخت القوم منهم وهو المأخوذ فى المشارق والجامع الصغير

قوله عليه السلام ان قريشاً حديث عهد بجاهلية اى كانوا قريب عهد بجاهلية يعنى أن زمانهم قريب من زمان الكفر قال ابن حجر فى مغازى البخارى كذا وقع بالافراد فى الصحيحين والمعروف حديثو عهد اه وفعيل يستوى فيه الافراد وغيره وقوله ومصيبة أى بنحو قتل أقاربهم وفتح بلادهم

قوله عليه السلام واتى أردت أن أجبرهم قال ابن حجر كذا للاكثر بفتح أوله وسكون الجيم بعدها موحدة ثم راء مهملة وللسرخسى والمستملى بضم أوله وكسر الجيم بعدها تحتانية ساكنة ثم زاى من الجائزة اه وهو المأخوذ فى المشارق فقال ابن الملك أى اتعفهم واعطيهم عطية اه ومعنى أجبرهم أفعل معهم ما يجبر به خاطرهم وينسيهم مصيبتهم

قوله عليه السلام شعبا الشعب ما انفرج بين جبلين وقيل الطريق فى الجبل كما فى فتح البارى والمراد بقوله عليه السلام لوسلك الناس واديا الخ اظهاره كمال محبته لهم لا الاقتداء بهم والمتابعة كما فى المبارق

قوله ولعنهم النعم واحد الانعام وهى الاموال الراعية واكثر ما يقع على الابل قال القسطلانى وكانت عادتهم اذا أرادوا التثبت فى القتال استصحاب الاهالى وثقلهم معهم الى موضع القتال اه

قوله ومعه الطلقاء يعنى مسلمة الفتح الذين من عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فلم يأسرهم ولم يقتلهم وهو جمع طليق

قوله فادبروا عنه أى ولوا عنه أدبارهم وما أقبلوا على العدو معه حتى بقى صلى الله تعالى عليه وسلم وحده

قوله فنادى يومئذ نداءين لم يخلط بينهما شيئا مفسر بما بعده يعنى أنه عليه السلام نادى الانصار يومئذ نداءين متعاقبين يمينا وشمالا

اَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ قَالَ وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ فَنَزَلَ فَقَالَ اَنَا عَبْدُاللّٰهِ وَرَسُولُهُ فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ وَاَصَابَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنَائِمَ كَثِيرَةً فَقَسَمَ فِى الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلَقَاءِ وَلَمْ يُعْطِ الْاَنْصَارَ شَيْئًا فَقَالَتِ الْاَنْصَارُ اِذَا كَانَتِ الشِّدَّةُ فَنَحْنُ نُدْعَى وَتُعْطَى الْغَنَائِمُ غَيْرَنَا فَبَلَغَهُ ذٰلِكَ فَجَمَعَهُمْ فِى قُبَّةٍ فَقَالَ يَامَعْشَرَ الْاَنْصَارِ مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِى عَنْكُمْ فَسَكَتُوا فَقَالَ يَامَعْشَرَ الْاَنْصَارِ اَمَا تَرْضَوْنَ اَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ تَحُوزُونَهُ اِلَى بُيُوتِكُمْ قَالُوا بَلٰى يَا رَسُولَ اللّٰهِ رَضِينَا قَالَ فَقَالَ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْاَنْصَارُ شِعْبًا لَاَخَذْتُ شِعْبَ الْاَنْصَارِ قَالَ هِشَامٌ فَقُلْتُ يَا اَبَا حَمْزَةَ اَنْتَ شَاهِدُ ذٰلِكَ قَالَ وَاَيْنَ اَغِيبُ عَنْهُ **حدثنا** عُبَيْدُاللّٰهِ ابْنُ مُعَاذٍ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰى قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ اَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنِى السُّمَيْطُ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ اَفْتَتَحْنَا مَكَّةَ ثُمَّ اِنَّا غَزَوْنَا حُنَيْنًا فَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ بِاَحْسَنِ صُفُوفٍ رَاَيْتُ قَالَ فَصُفَّتِ الْخَيْلُ ثُمَّ صُفَّتِ الْمُقَاتِلَةُ ثُمَّ صُفَّتِ النِّسَاءُ مِنْ وَرَاءِ ذٰلِكَ ثُمَّ صُفَّتِ الْغَنَمُ ثُمَّ صُفَّتِ النَّعَمُ قَالَ وَنَحْنُ بَشَرٌ كَثِيرٌ قَدْ بَلَغْنَا سِتَّةَ آلَافٍ وَعَلٰى مُجَنِّبَةِ خَيْلِنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ فَجَعَلَتْ خَيْلُنَا تَلْوِى خَلْفَ ظُهُورِنَا فَلَمْ نَلْبَثْ اَنِ انْكَشَفَتْ خَيْلُنَا وَفَرَّتِ الْاَعْرَابُ وَمَنْ نَعْلَمُ مِنَ النَّاسِ قَالَ فَنَادٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَالَ الْمُهَاجِرِينَ يَالَ الْمُهَاجِرِينَ ثُمَّ قَالَ يَالَ الْاَنْصَارِ يَالَ الْاَنْصَارِ قَالَ قَالَ اَنَسٌ هٰذَا حَدِيثُ عِمِّيَّةٍ قَالَ قُلْنَا لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَايْمُ اللّٰهِ مَا اَتَيْنَاهُمْ حَتّٰى هَزَمَهُمُ اللّٰهُ قَالَ فَقَبَضْنَا ذٰلِكَ الْمَالَ ثُمَّ انْطَلَقْنَا اِلَى الطَّائِفِ فَاَصَرْنَاهُمْ اَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ رَجَعْنَا اِلٰى مَكَّةَ فَنَزَلْنَا قَالَ فَجَعَلَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِى الرَّجُلَ الْمِائَةَ مِنَ الْاِبِلِ ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِىَ الْحَدِيثِ كَنَحْوِ حَدِيثِ قَتَادَةَ وَاَبِى التَّيَّاحِ وَهِشَامِ بْنِ زَيْدٍ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ اَبِى عُمَرَ الْمَكِّىُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ

قوله اذا كانت الشدة فنحن ندعى الخ قول الانصار هذا يشاهى قول العمالقة واذا تكون كريهة ادعى وادخر فيما سبق

والسلام يا أبا حمزة ابو حمزة كنية أنس كما مر بهامش ص ١٢٦ من الجزء الاول

قوله فصفت الخيل أى الفرسان ثم صفت المقاتلة أى الرجالة المقاتلون

قوله ثم صفت النساء الخ وجه ذلك ما كتبناه من القسطلانى قبل

قوله لم نلبث ستة آلاف قال النووى الرواية الاولى أصح لان المشهور فى كتب المغازى أن المسلمين كانوا يومئذ اثنى عشر ألفا عشرة آلاف شهدوا الفتح وألفان من أهل مكة ومن انضاف اليهم وهذا معنى قوله فيما سبق معه عشرة آلاف ومعه الطلقاء اه

قوله وعلى مجنبة خيلنا خالد وفى النهاية فى حديث الفتح كان خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى والزبير على المجنبة اليسرى قال ابن الاثير مجنبة الجيش هى التى تكون فى الميمنة والميسرة وهما مجنبتان والنون مكسورة اه فهو كما فى النووى بضم الميم وفتح الجيم وكسر النون

قوله فجعلت خيلنا تلوى خلف ظهورنا أى فجعلت فرساننا يثنون أفراسهم ويعطفونها خلف ظهورنا والكلمة مضبوطة فى النهاية من التلوى على أن يكون أصلها تتلوى فيكون المعنى تنعطف قال ابن الاثير ويروى بالتخفيف ويروى تلوذ بالذال وهو قريب منه اه

قوله انكشفت خيلنا أى انهزموا

قوله عليه السلام يال المهاجرين الخ هكذا فى جميع النسخ فى المواضع الاربعة يال بلام مفصولة مفتوحة والمعروف وصلها بلام التعريف التى بعدها اه نووى وهى لام الجر الا انها تفتح فى المستغاث به فرقا بينه وبين مستغاث له فيقال يا لزيد لعمرو بفتح فى الاولى وكسر فى الثانية

قوله هذا حديث عمية بكسر العين والميم وتشديد الميم والياء وهى رواية عامة مشايخنا وفسر بالشدة وروى بفتح العين وكسر الميم المشددة وتخفيف الياء وبعدها هاء السكت أى حدثنى به عمى والعمى الجماعة أى هذا حديث جماعة

وروى بتشديد الياء وفسر بصموق أى حدثنى به أعمامى كأنه حدث بأول الحديث عن مشاهدة ثم لعله لم يضبط هذا الموضع لتفرق الناس فحدثه به من شهده من أعمامه أو جاعته اه من النووى باختصار قوله فايم الله ايم الله من ألفاظ القسم وهمزتها وصل وقد تقطع كذا فى النهاية

ابْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَأَعْطَى عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذٰلِكَ فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ

أَتَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعُبَيْـ * ـدِ بَيْنَ عُيَيْنَةَ وَالْأَقْرَعِ
فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَابِسٌ * يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي الْمَجْمَعِ
وَمَا كُنْتُ دُونَ امْرِئٍ مِنْهُمَا * وَمَنْ تَخْفِضِ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ

قَالَ فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةً **و حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فَأَعْطَى أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ وَزَادَ وَأَعْطَى عَلْقَمَةَ بْنَ عُلَاثَةَ مِائَةً **و حدثنا** مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ الشَّعِيرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ عَلْقَمَةَ بْنَ عُلَاثَةَ وَلَا صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ وَلَمْ يَذْكُرِ الشِّعْرَ فِي حَدِيثِهِ **حدثنا** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَتَحَ حُنَيْنًا قَسَمَ الْغَنَائِمَ فَأَعْطَى الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ فَبَلَغَهُ أَنَّ الْأَنْصَارَ يُحِبُّونَ أَنْ يُصِيبُوا مَا أَصَابَ النَّاسُ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَهُمْ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمُ اللهُ بِي وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللهُ بِي وَمُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمُ اللهُ بِي وَيَقُولُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ فَقَالَ أَلَا تُجِيبُونِي فَقَالُوا اللهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ فَقَالَ أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ شِئْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَذَا وَكَذَا وَكَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَذَا وَكَذَا لِأَشْيَاءَ عَدَّدَهَا زَعَمَ عَمْرٌو أَنْ لَا يَحْفَظُهَا فَقَالَ أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْإِبِلِ وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللهِ إِلَى رِحَالِكُمْ

قوله ونهب العبيد النهب الغنيمة والعبيد اسم فرسه وكان يدعى فارس العبيد كما فى خزانة الادب

قوله فما كان بدر والمحفوظ من النحو فما كان بدر من حسن وقال الشيخ الابى لم تختلف الرواية فى البيت أنه بدر وانما اختلفت فى غير البيت فقال مرة عيينة بن حصن ومرة عيينة بن بدر فغرة نسبه الى ابيه حصن ومرة الى جد ابيه بدر لانه عيينة بن حصن ابن حذيفة بن بدر اه

قوله يفوقان مرداس فى المجمع هكذا هو فى جميع الروايات مرداس غير مصروف وهو حجة لمن جوز ترك الصرف بعلة واحدة واجاب الجمهور بانه فى ضرورة الشعر اه نووى

قوله ان يصيبوا ما اصاب الناس أى ان يجدوا ما وجد الناس من القسمة

قوله عليه السلام وعالة اى فقراء جمع عائل وهو جمع مطرد فى الاجوف الثلاثى

قوله عليه السلام متفرقين الخ يعنى متدابرين يعادى بعضكم بعضا كما قال تعالى اذ كنتم أعداء فالف بين قلوبكم الآية

قوله أمين مواصل تفضيل من الثلاثى

قوله عليه السلام لو شئتم أن تقولوا كذا وكذا ولفظ البخارى لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا قال القسطلانى وفى حديث ابى سعيد فقال أما والله لو شئتم لقلتم فصدقتم وصدقتم أتيتنا مكذبا فصدقناك ومخذولا فنصرناك وطريدا فآويناك وعائلا فواسيناك زاد أحمد من حديث انس قالوا بل المنة لله ورسوله وانما قال صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك تواضعا منه ولا فى الحقيقة الحجة للبالغة والمنة له عليهم اه

قوله عليه السلام بالشاء هو جمع شاة كشياه وهى الغنم

الْاَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ وَلَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْاَنْصَارِ وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْاَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ اِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي اَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتّٰى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ قَالَ اِسْحٰقُ اَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ اَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ فَاَعْطَى الْاَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْاِبِلِ وَاَعْطٰى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذٰلِكَ وَاَعْطٰى اُنَاسًا مِنْ اَشْرَافِ الْعَرَبِ وَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ فَقَالَ رَجُلٌ وَاللّٰهِ اِنَّ هٰذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا وَمَا اُرِيدَ فِيهَا وَجْهُ اللّٰهِ قَالَ فَقُلْتُ وَاللّٰهِ لَاُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَاَتَيْتُهُ فَاَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ قَالَ فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتّٰى كَانَ كَالصِّرْفِ ثُمَّ قَالَ فَمَنْ يَعْدِلُ اِنْ لَمْ يَعْدِلِ اللّٰهُ وَرَسُولُهُ قَالَ ثُمَّ قَالَ يَرْحَمُ اللّٰهُ مُوسٰى قَدْ اُوذِيَ بِاَكْثَرَ مِنْ هٰذَا فَصَبَرَ قَالَ قُلْتُ لَا جَرَمَ لَا اَرْفَعُ اِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسْمًا فَقَالَ رَجُلٌ اِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا اُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللّٰهِ قَالَ فَاَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَارَرْتُهُ فَغَضِبَ مِنْ ذٰلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا وَاحْمَرَّ وَجْهُهُ حَتّٰى تَمَنَّيْتُ اَنِّي لَمْ اَذْكُرْهُ لَهُ قَالَ ثُمَّ قَالَ قَدْ اُوذِيَ مُوسٰى بِاَكْثَرَ مِنْ هٰذَا فَصَبَرَ ❀ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ اَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ اَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ قَالَ اَتٰى رَجُلٌ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِعْرَانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ وَفِي ثَوْبِ بِلَالٍ فِضَّةٌ وَرَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبِضُ مِنْهَا يُعْطِي النَّاسَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ اعْدِلْ قَالَ وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ اِذَا لَمْ اَكُنْ اَعْدِلُ لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتُ اِنْ لَمْ اَكُنْ اَعْدِلُ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَاَقْتُلَ هٰذَا الْمُنَافِقَ فَقَالَ مَعَاذَ اللّٰهِ اَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ اَنِّي

باب ذكر الخوارج وصفاتهم

قوله عليه السلام الانصار شعار والناس دثار قال اهل اللغة الشعار الثوب الذي يلي الجسد والدثار فوقه ومعنى الحديث الانصار هم البطانة والخاصة والاصفياء والصق بي من سائر الناس وهذا من مناقبهم الظاهرة وفضائلهم الباهرة اه نووي

قوله والله لاخبرن الخ وهذا الاخبار مما لابد منه ليس بشئ من النميمة وأما قوله بعد «فقلت لاجرم لارفع اليه بعدها حديثا» الدال على ندمه على هذا الاخبار فانما هو لتحرجه عن التسبب لاذاه عليه الصلاة والسلام لما رآى في وجهه الكريم ما رآى من التغير الكلي وقال في الرواية التالية حتى تمنيت اني لم اذكره له

قوله فتغير وجهه حتى كان كالصرف هو بكسر الصاد المهملة وهو صبغ أحمر يصبغ به الجلود قال ابن دريد وقد يسمى الدم أيضا صرفا اه نووي

قوله عليه السلام قد اوذي باكثر من هذا اي آذاه قومه اكثر من هذا الايذاء ففيه تسلية لنفسه صلى الله تعالى عليه وسلم وتعريض لغيره على الصبر

قوله لاجرم اي لابد أو حقا أو لاعالة أو هذا أصله ثم كثر حتى تحول الى معنى القسم اه قاموس

قوله بالجعرانة الجعرانة موضع قريب من مكة وهو٧

٧ بتسكين العين والتخفيف وقد تكسر العين وتشدد الراء كما في النهاية

قوله منصرفه ظرف زماني لاتى أي حين انصرافه عليه الصلاة والسلام من حنين

قوله اتى رجل يأتي انه ذو الخويصرة التميمي

قوله عليه السلام لقد خبت وخسرت روى بفتح التاء

أَقْتُلُ أَصْحَابِي إِنَّ هٰذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْسِمُ مَغَانِمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ **حدثنا** هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ بَعَثَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ بِالْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ فِي تُرْبَتِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيُّ وَعُيَيْنَةُ بْنُ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ وَعَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ الْعَامِرِيُّ ثُمَّ أَحَدُ بَنِي كِلَابٍ وَزَيْدُ الْخَيْرِ الطَّائِيُّ ثُمَّ أَحَدُ بَنِي نَبْهَانَ قَالَ فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ فَقَالُوا أَتُعْطِي صَنَادِيدَ نَجْدٍ وَتَدَعُنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذٰلِكَ لِأَتَأَلَّفَهُمْ فَجَاءَ رَجُلٌ كَثُّ اللِّحْيَةِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ نَاتِئُ الْجَبِينِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ فَقَالَ اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ إِنْ عَصَيْتُهُ أَيَأْمَنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي قَالَ ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي قَتْلِهِ (يُرَوْنَ أَنَّهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هٰذَا قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبَةٍ فِي أَدِيمٍ

قوله عليه السلام يمرقون منه أى يخرجون من القرآن وسبيله ويتعدون حدوده

قوله عليه السلام كما يمرق السهم من الرمية أى كمروق السهم من الرمية كما هو رواية فيما يأتى أى كما يخرج السهم من الدابة المرمية خارقا لها قال النووى الرمية هى الصيد المرمى وهى فعيلة بمعنى مفعولة اه

قوله كان يقسم مغانم جمع مغنم وهو كالغنيمة ما اصيب من أموال أهل الحرب من الكفار

قوله بذهبة أى بقطعة ذهب ولفظ البخارى بذهيبة على صيغة التصغير أى بقطعة صغيرة من ذهب وقوله فى تربتها صفة لذهبة يعنى أنها غير مسبوكة لم تخلص من ترابها كما تأتى فى رواية لم تحصل من ترابها

قوله ثم أحد بنى كلاب يعنى أن علقمة هذا عامرى وكلابى وكذا الكلام فى قوله فى حق زيد ثم أحد بنى نبهان أى انه طائى ونبهانى قوله وزيد الخير قال النووى كذا فى جميع النسخ الخير بالراء وفى الرواية التى بعدها زيد الخيل باللام وكلاهما صحيح يقال بالوجهين كان يقال له فى الجاهلية زيد الخيل فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الاسلام زيد الخير اه

قوله ايعطى صناديد نجد أى ساداتها واحدهم صنديد بكسر الصاد اه نووى وقوله ويدعنا أى يتركنا وجمع الياء والتاء فى الطبع اشارة الى اختلاف النسخ بهما فى الفعلين

قوله كث اللحية قال ابن الاثير الكثافة فى اللحية أن تكون غير دقيقة ولا طويلة وليها كثافة يقال رجل كث اللحية بالفتح وقوم كث بالضم اه وقوله مشرف الوجنتين أى طويلهما والوجنتان تثنية وجنة والوجنة من الانسان ما ارتفع من لحم خده كما فى المصباح

قوله غائر العينين أى ان عينيه داخلتان فى محاجرها لاسقتان غير الحدقة اه عبنى

قوله ناتئ الجبين أى بارز الجبين من النتوء وهو الارتفاع ولعل الجبين وقع هنا غلطا من الجبهة والرواية الصحيحة هى ما يأتى بعد هذه من قوله ناشز الجبهة أو ناتئ الجبهة قال الجبين جانب الجبهة ولكل انسان جبينان يكتنفان الجبهة وهما لا يوصفان بالنتوء قوله محلوق الرأس وحلق الرأس اذ ذاك مخالف للعرب فانهم كانوا لا يحلقون رؤسهم وكانوا يطرلون شعورهم قوله عليه السلام ان من ضئضئ هذا أى من أصله وجنسه ومن قال من نسله فقد أخطأ فان الخوارج لم يكونوا من نسله بل هو كان رئيسهم وفى النهاية وروى بالصاد وهو بمعناه اه قوله عليه السلام لاقتلنهم قتل عاد أى قتلا مستأصلا كما قال تعالى فهل ترى لهم من باقية اه نووى

(مقروظ)

مَقْرُوظٍ لَمْ تُحَصَّلْ مِنْ تُرَابِهَا قَالَ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ
وَالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ وَزَيْدِ الْخَيْلِ وَالرَّابِعُ إِمَّا عَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ
الطُّفَيْلِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ كُنَّا نَحْنُ أَحَقَّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ
صَبَاحًا وَمَسَاءً قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ نَاشِزُ الْجَبْهَةِ كَثُّ
اللِّحْيَةِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ مُشَمَّرُ الْإِزَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ اتَّقِ اللهَ فَقَالَ وَيْلَكَ
أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللهَ قَالَ ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ
يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ فَقَالَ لَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي قَالَ خَالِدٌ وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ
يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ
أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ قَالَ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٍّ فَقَالَ إِنَّهُ
يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ
مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ
قَتْلَ ثَمُودَ **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ قَالَ وَعَلْقَمَةُ بْنُ عُلَاثَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ عَامِرَ بْنَ الطُّفَيْلِ وَقَالَ نَاتِئُ الْجَبْهَةِ وَلَمْ
يَقُلْ نَاشِزُ وَزَادَ فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا أَضْرِبُ
عُنُقَهُ قَالَ لَا قَالَ ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدُ سَيْفُ اللهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ
قَالَ لَا فَقَالَ إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ لَيِّنًا رَطْبًا وَقَالَ قَالَ
عُمَارَةُ حَسِبْتُهُ قَالَ لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ **و حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ
فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ زَيْدِ الْخَيْرِ وَالْأَقْرَعِ
ابْنِ حَابِسٍ وَعُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلَاثَةَ أَوْ عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ وَقَالَ نَاشِزَ الْجَبْهَةِ
كَرِوَايَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَقَالَ إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ وَلَمْ يَذْكُرْ لَئِنْ

قوله فى اديم مقروظ اى فى جلد مدبوغ بالقرظ وهو بفتحتين حب معروف يخرج فى غلف كالعدس من شجر العضاه كما فى المصباح

قوله لم تحصل من ترابها اى لم تميز ولم تصف من تراب معدنها

قوله وانا عامر بن الطفيل قالوا ذكر عامر هنا غلط لانه توفى قبل هذا بسنين والصواب الجزم بانه علقمة ابن علاثة كما فى النووى وكذا يقال فى قوله فى آخر هذه الصفحة أو عامر بن الطفيل

قوله عليه السلام وانا امين من فى السماء يعنى الملائكة الموكلين على تدبير هذا العالم أو الله تعالى على تأويل من فى السماء امره وقضاؤه أو على زعم العرب فانهم زعموا انه تعالى فى السماء كذا فى تفسير سورة الملك للبيضاوى

قوله ناشز الجبهة اى مرتفع الجبهة

قوله عليه السلام ان أنقب اى افتش واكشف من نقبت الحائط نقبا اذا فتحت فيه فتحا ولفظ البخارى أن انقب قلوب الناس والكلمة مضبوطة فى النهاية بتشديد القاف وهو المصرح به فى المبارق

قوله وهو مقف اى مول قفاه ذاهبا

قوله عليه السلام يتلون كتاب الله رطبا اى طريا لا تزال ألسنتهم رطبة به لمواظبتهم على تلاوته

قوله عليه السلام لينا رطبا اى سهلا لحذاقتهم بتلاوته قاله الشارح وذكر انه وقع فى كثير من النسخ ليابدل لينا كما تراه بالهامش مشكولا

قوله من الحرورية هم الخوارج سموا حرورية لانهم نزلوا حروراء وتعاقدوا الحاء وبالمد قرية بالعراق قريبة من الكوفة وسموا خوارج لخروجهم على عليها على قتال أهل العدل وحروراء بفتح الجاعة وقيل لخروجهم عن طريق الجماعة

أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُمَا أَتَيَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحَرُورِيَّةِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهَا قَالَ لَا أَدْرِي مَنِ الْحَرُورِيَّةُ وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا) قَوْمٌ تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ فَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ أَوْ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ فَيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ إِلَى نَصْلِهِ إِلَى رِصَافِهِ فَيَتَمَارَى فِي الْفُوقَةِ هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفِهْرِيُّ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالضَّحَّاكُ الْهَمْدَانِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ قَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيِّهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُذَذِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ أَوْ مِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ يَخْرُجُونَ

قوله هم الخوارج سموا حرورية لانهم نزلوا حروراء وقيل لقوله صلى الله عليه وسلم يخرج من ضئضئ هذا اه نووى ويسمون مارقين لقوله عليه الصلاة والسلام يمرقون كما فى حديث على رضى الله تعالى عنه امرت بقتال المارقين يعنى الخوارج وكانوا يسمون أنفسهم شراة تمسكا بقوله تعالى يشرون الحياة الدنيا بالآخرة وفى آخر تفسير سورة الكهف من صحيح البخارى فى باب قوله تعالى قل هل ننبئكم بالاخسرين أعمالا عن سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه أنه كان يسميهم الفاسقين

قوله ولم يقل منها لان لفظة من تقتضى كونهم من الامة بخلاف فى قاله النووى لكن لاشك أنهم من امة الاجابة وانهم لايكفرون وجاءت رواية من أيضا كما سنأتى

قوله عليه السلام الى رصافه الرصاف مدخل النصل من السهم والنصل هو حديدة السهم اه نووى

قوله عليه السلام فيمارى فى الفوقة التمارى هنا تفاعل من المرية وهى الشك لا من المراء وهو الجدال اه فيشك وقوله فى الفوقة قال النووى الفوق والفوقة بضم الفاء هو الحز الذى يجعل فيه الوتر اه

قوله عليه السلام الى نضيه والنضى كنضى السهم بلا نصل ولا ريش اه قاموس وفسر فى الكتاب بالقدح قال ابن الاثير القدح بالكسر السهم الذى كانوا يستقسمون به أو الذى يرمى به عن القوس يقال للسهم أول مايقطع قطع (بزنة قدح) ثم ينحت ويبرى فيسمى بريا (على زنة فعيل) ثم يقوم فيسمى قداحا ثم يراش ويركب نصله فيسمى سهما اه بزيادتين بين أهلة

قوله عليه السلام ثم ينظر الى قذذه القذذ ريش السهم واحدتها قذة اه نهاية

قوله عليه السلام فلا يوجد فيه شئ اى من دم الصيد أو فرثه

قوله سبق الفرث والدم اى ان السهم قد جاوزهما ولم يعلق فيه منهما شئ والفرث اسم ما فى الكرش

قوله أو مثل البضعة ولفظ البخارى فى باب من ترك قتال الخوارج للتألف أو قال مثل البضعة وهو أحسن والبضعة بفتح الباء القطعة من اللحم وقوله تدردر أصله تتدردر ومعناه تضطرب وتلعب وتجئ

قوله خبت وخسرت بالنصب فى الثانى والثالث فى الموضعين كما فى الذى قبله

عَلَىٰ حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ قَالَ اَبُوسَعِيدٍ فَاَشْهَدُ اَنِّي سَمِعْتُ هٰذَا مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَشْهَدُ اَنَّ عَلِيَّ بْنَ اَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَاتَلَهُمْ وَاَنَا مَعَهُ فَاَمَرَ بِذٰلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمِسَ فَوُجِدَ فَاُتِيَ بِهِ حَتّٰى نَظَرْتُ اِلَيْهِ عَلَىٰ نَعْتِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي نَعَتَ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ اَبِي نَضْرَةَ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ قَوْماً يَكُونُونَ فِي اُمَّتِهِ يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ سِيمَاهُمُ التَّحَالُقُ قَالَ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ اَوْ مِنْ اَشَرِّ الْخَلْقِ يَقْتُلُهُمْ اَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ اِلَى الْحَقِّ قَالَ فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ مَثَلاً اَوْ قَالَ قَوْلاً الرَّجُلُ يَرْمِي الرَّمِيَّةَ اَوْ قَالَ الْغَرَضَ فَيَنْظُرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يَرٰى بَصِيرَةً وَيَنْظُرُ فِي النَّضِيِّ فَلَا يَرٰى بَصِيرَةً وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرٰى بَصِيرَةً قَالَ قَالَ اَبُوسَعِيدٍ وَاَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ يَا اَهْلَ الْعِرَاقِ **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ وَهُوَ ابْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ حَدَّثَنَا اَبُونَضْرَةَ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُهَا اَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ **حدثنا** اَبُوالرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اَبُوعَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ اَبِي نَضْرَةَ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ فِي اُمَّتِي فِرْقَتَانِ فَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنِهِمَا مَارِقَةٌ يَلِي قَتْلَهُمْ اَوْلَاهُمْ بِالْحَقِّ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْاَعْلٰى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ اَبِي نَضْرَةَ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَمْرُقُ مَارِقَةٌ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ فَيَلِي قَتْلَهُمْ اَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ **حدثني** عُبَيْدُ اللّٰهِ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ اَبِي ثَابِتٍ عَنِ الضَّحَّاكِ الْمَشْرَقِيِّ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ ذَكَرَ فِيهِ قَوْماً يَخْرُجُونَ عَلَى فُرْقَةٍ مُخْتَلِفَةٍ يَقْتُلُهُمْ اَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ ❀ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ نُمَيْرٍ

قوله على حين فرقة من الناس أى فى زمان افتراق الناس وهو الافتراق الواقع بين المسلمين بعد وقعة صفين وذكر الشارح هنا رواية على خير فرقة فتكون الفاء مكسورة وخير الفرقة هم فرقة سيدنا على فانهم خرجوا عليه وهو قتلهم كما أخبر به النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله يقتلهم أولى الطائفتين بالحق على ما يأتى ذكره

قوله على نعت رسول الله الذى نعت أى على الصفة التى وصفه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بها

قوله عليه السلام يخرجون فى فرقة من الناس ذكر النووى أن لفظة فرقة ههنا بضم الفاء بلا خلاف وكذا قوله فيما بعد عند فرقة من المسلمين وقوله فى فرقة من الناس

قوله عليه السلام سيماهم التحالق السيمى العلامة والمراد بالتحالق حلق الرؤس كما فى النووى

قوله أو من أشر الخلق أثبات الالف فى الشر لغة قليلة قاله الشارح النووى

قوله عليه السلام أدنى الطائفتين الى الحق أى أقرب الطائفتين من الحق كما هو الرواية فى آخر الباب والرواية التالية أولى الطائفتين بالحق

قوله عليه السلام فلا يرى بصيرة أى حجة بعين شيئا من الدم يستدل به على اصابة الرمية

قوله عليه السلام تمرق مارقة اى طائفة مارقة

قوله عليه السلام يلى قتلهم أولاهم بالحق الجملة صفة لمارقة أى يباشر قتلهم من هو أولى الامة بالحق

قوله عن الضحاك المشرقى منسوب الى مشرق بكسر الميم وفتح الراء بطن من همدان كما فى الشارح

قوله فى الحديث يخرجون على فرقة قال النووى هنا ضبطوه بكسر القاف وضمها اه

باب
التحريض على قتل الخوارج

وَعَبْدُ اللّٰهِ بْنُ سَعِيدٍ الْاَشَجُّ جَمِيعاً عَنْ وَكِيعٍ قَالَ الْاَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْاَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ اِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَاَنْ اَخِرَّ مِنَ السَّمَاءِ اَحَبُّ اِلَيَّ مِنْ اَنْ اَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ وَاِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَاِنَّ الْحَرْبَ خَدْعَةٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ اَحْدَاثُ الْاَسْنَانِ سُفَهَاءُ الْاَحْلَامِ يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ فَاِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَاِنَّ فِي قَتْلِهِمْ اَجْراً لِمَنْ قَتَلَهُمْ عِنْدَ اللّٰهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حدثنا** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَاَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الْاَعْمَشِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ مِثْلَهُ **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْاَعْمَشِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عَنْ اَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ ذَكَرَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ الْيَدِ اَوْ مُودَنُ الْيَدِ اَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ لَوْلَا اَنْ تَبْطَرُوا لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللّٰهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ اَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ اِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ اِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ قَالَ لَا اُحَدِّثُكُمْ اِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْهُ فَذَكَرَ عَنْ عَلِيٍّ نَحْوَ حَدِيثِ اَيُّوبَ مَرْفُوعاً **حدثنا** عَبْدُ بْنُ

قوله الى من أن اكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قوله واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم هذا خطاب للخوارج وجواب اذا محذوف أي فلا حرج اقيم مقامه دليله وهو قوله فان الحرب خدعة قال النووي بفتح الخاء واسكان الدال على الافصح ويقال بضم الخاء ويقال خدعة بضم الخاء وفتح الدال ثلاث لغات مشهورات اه
قوله عليه السلام أحداث الاسنان الاحداث جمع حدث بفتحتين بمعنى حديث السن وفي باب علامات النبوة في الاسلام من صحيح البخاري حدثاء الاسنان بضم الحاء وفتح الدال وفي باب قتل الخوارج منه حداث الاسنان بضم الحاء وتشديد الدال وقوله سفهاء الاحلام معناه خفاف العقول
قوله عليه السلام يقولون من خير قول البرية يعني يصدقون من خير ما يتكلم به الخلق وهو القرآن وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث كذا في المبارق يعني يقولون ذلك في ظاهر الامر كقولهم لا حكم الا لله انتزعوه من القرآن لكنهم حملوه على غير محمله وهو أول كلمة خرجوا بها فقال علي رضي الله تعالى عنه كلمة حق اريد بها باطل كما ذكره المبرد في الكامل وسيجيء ذكره في ص ١١٦ من هذا الكتاب
قوله عليه السلام فان في قتلهم اجرا لسعيهم في الارض بالفساد
قوله عن عبيدة هو بفتح العين وهو عبيدة السلماني باسكان اللام قبيلة من مراد مات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في الطريق روى عن علي وابن مسعود وعنه الشعبي والنخعي وابن سيرين قال ابن عيينة كان يوازي شريحا في القضاء والعلم مات سنة اثنتين وسبعين كما في الخلاصة وبهذا يظهر ان المراد بمحمد الراوي عنه هو ابن سيرين
قوله عدج اليد بصيغة المفعول من الافعال معناه ناقص اليد وقوله ومودن اليد بزنته ومعناه ويروى مودون اليد من الثلاثي كمثدون اليد ومعنى المندون الصغير كما يظهر من النهاية وشرح النووي قوله لولا أن تبطروا الخ البطر هنا التجبر وشدة النشاط وربما لعب وتقدم في ص ٧٢ من هذا الجزء مع الاشر والبذخ (حميد)

حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ اَبِي سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ الْجُهَنِيُّ اَنَّهُ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ الَّذِينَ سَارُوا اِلَى الْخَوَارِجِ فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَيُّهَا النَّاسُ اِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ اُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ اِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ وَلَا صَلَاتُكُمْ اِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ وَلَا صِيَامُكُمْ اِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ اَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْاِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصِيبُونَهُمْ مَا قُضِيَ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَاتَّكَلُوا عَنِ الْعَمَلِ وَآيَةُ ذٰلِكَ اَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ وَلَيْسَ لَهُ ذِرَاعٌ عَلَى رَأْسِ عَضُدِهِ مِثْلُ حَلَمَةِ الثَّدْيِ عَلَيْهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ فَتَذْهَبُونَ اِلَى مُعَاوِيَةَ وَاَهْلِ الشَّامِ وَتَتْرُكُونَ هٰؤُلَاءِ يَخْلُفُونَكُمْ فِي ذَرَارِيِّكُمْ وَاَمْوَالِكُمْ وَاللّٰهِ اِنِّي لَاَرْجُو اَنْ يَكُونُوا هٰؤُلَاءِ الْقَوْمَ فَاِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ وَاَغَارُوا فِي سَرْحِ النَّاسِ فَسِيرُوا عَلَى اسْمِ اللّٰهِ قَالَ سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ فَنَزَّلَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ مَنْزِلًا حَتّٰى قَالَ مَرَرْنَا عَلَى قَنْطَرَةٍ فَلَمَّا الْتَقَيْنَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ يَوْمَئِذٍ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ الرَّاسِبِيُّ فَقَالَ لَهُمْ اَلْقُوا الرِّمَاحَ وَسُلُّوا سُيُوفَكُمْ مِنْ جُفُونِهَا فَاِنِّي اَخَافُ اَنْ يُنَاشِدُوكُمْ كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ فَرَجَعُوا فَوَحَّشُوا بِرِمَاحِهِمْ وَسَلُّوا السُّيُوفَ وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ قَالَ وَقُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَمَا اُصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ اِلَّا رَجُلَانِ فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَلْتَمِسُوا فِيهِمُ الْمُخْدَجَ فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَقَامَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ بِنَفْسِهِ حَتّٰى اَتٰى نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ قَالَ اَخِّرُوهُمْ فَوَجَدُوهُ مِمَّا يَلِي الْاَرْضَ فَكَبَّرَ ثُمَّ قَالَ صَدَقَ اللّٰهُ وَبَلَّغَ رَسُولُهُ قَالَ فَقَامَ اِلَيْهِ عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ فَقَالَ يَا اَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اٰللّٰهِ الَّذِي لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ لَسَمِعْتَ هٰذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِي

مشهودا يعنى صلاة الفجر وفى الحديث الآتى على ماسيذكره فى ص ٩ من الجزء الثانى قسمت الصلاة بينى وبين عبدى نصفين ولعبدى ماسأل الحديث فالمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة قوله فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدنى عبدى الخ ولا يبعد أن تفسر الصلاة هنا بالايمان فان الايمان فى قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم مفسر بالصلاة فى تفسير ابن جرير وابن كثير وغيرهما من أهل الحديث لان سبب نزولها السؤال عمن مات قبل تحويل القبلة فيكون المعنى لا يجاوز ايمانهم حلوقهم ولا يدخل قلوبهم وفى باب قتل الخوارج من صحيح البخارى لا يجاوز ايمانهم حناجرهم والتراقى جمع الترقوة المارة مرارا

قوله واغاروا فى سرح الناس السرح والسارح والسارحة الماشية أى أغاروا على مواشيهم السائمة

قوله فنزلنى زيد بن وهب منزلا الخ هكذا هو فى معظم النسخ مرة واحدة وفى نادر منها منزلا منزلا مرتين وهو وجه الكلام أى ذكر لى مراحلهم بالجيش منزلا منزلا حتى بلغ القنطرة التى كان القتال عندها وهناك خطبهم على رضى الله تعالى عنه وروى لهم هذه الاحاديث اه من النووى بحذف بعض

وزيد بن وهب الجهنى ابن سابان من اصحاب على كان فى عهد النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مسلما ولم يره فهو معدود من كبار التابعين مات سنة ست وتسعين كما فى اسد الغابة والاصابة

قوله وسلوا سيوفكم من جفونها أى أخرجوها من أغمادها جمع جفن بفتح الجيم وهو الغمد

قوله فانى أخاف أن يناشدوكم الخ يقال نشدتك الله وناشدتك الله أى سألتك بالله وأقسمت عليك يعنى اخاف عليكم أن يطلبوكم الصلح بالايمان لوتقاتلون بالرمح من بعيد

قوله فوحشوا برماحهم أى رموا بها عن بعد منهم ودخلوا فيهم بالسيوف حتى لا يجدوا فرصة قوله وشجرهم الناس برماحهم أى داخلوهم بها وطاعنوهم ومنه التشاجر فى الخصومة وسمى الشجر شجرا لتداخل أغصانه والمراد بالناس أصحاب على قوله وما اصيب من الناس يومئذ الا رجلان أى ما قتل من أصحابه الا اثنان

وَاللّٰهِ الَّذِی لَا اِلٰهَ اِلَّا هُوَ حَتَّی اَسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا وَهُوَ یَحْلِفُ لَهُ **حدثنی** اَبُو الطَّاهِرِ وَیُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلٰی قَالَا اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِی عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُکَیْرِ بْنِ الْاَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ عُبَیْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِی رَافِعٍ مَوْلٰی رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اَنَّ الْحَرُورِیَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ وَهُوَ مَعَ عَلِیِّ بْنِ اَبِی طَالِبٍ رَضِیَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالُوا لَا حُکْمَ اِلَّا لِلّٰهِ قَالَ عَلِیٌّ کَلِمَةُ حَقٍّ اُرِیدَ بِهَا بَاطِلٌ اِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَ نَاسًا اِنِّی لَاَعْرِفُ صِفَتَهُمْ فِی هٰؤُلَاءِ یَقُولُونَ الْحَقَّ بِاَلْسِنَتِهِمْ لَا یُجَاوِزُ هٰذَا مِنْهُمْ (وَاَشَارَ اِلَی حَلْقِهِ) مِنْ اَبْغَضِ خَلْقِ اللّٰهِ اِلَیْهِ مِنْهُمْ اَسْوَدُ اِحْدٰی یَدَیْهِ طُبْیُ شَاةٍ اَوْ حَلَمَةُ ثَدْیٍ فَلَمَّا قَتَلَهُمْ عَلِیُّ بْنُ اَبِی طَالِبٍ رَضِیَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ انْظُرُوا فَنَظَرُوا فَلَمْ یَجِدُوا شَیْئًا فَقَالَ ارْجِعُوا فَوَاللّٰهِ مَا کَذَبْتُ وَلَا کُذِبْتُ مَرَّتَیْنِ اَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ وَجَدُوهُ فِی خَرِبَةٍ فَاَتَوْا بِهِ حَتّٰی وَضَعُوهُ بَیْنَ یَدَیْهِ قَالَ عُبَیْدُ اللّٰهِ وَاَنَا حَاضِرُ ذٰلِکَ مِنْ اَمْرِهِمْ وَقَوْلِ عَلِیٍّ فِیهِمْ زَادَ یُونُسُ فِی رِوَایَتِهِ قَالَ بُکَیْرٌ وَحَدَّثَنِی رَجُلٌ عَنِ ابْنِ حُنَیْنٍ اَنَّهُ قَالَ رَاَیْتُ ذٰلِکَ الْاَسْوَدَ ❁ **حدثنا** شَیْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَیْمَانُ بْنُ الْمُغِیرَةِ حَدَّثَنَا حُمَیْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ اَبِی ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ بَعْدِی مِنْ اُمَّتِی اَوْ سَیَکُونُ بَعْدِی مِنْ اُمَّتِی قَوْمٌ یَقْرَءُونَ الْقُرْاٰنَ لَا یُجَاوِزُ حَلَاقِیمَهُمْ یَخْرُجُونَ مِنَ الدِّینِ کَمَا یَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِیَّةِ ثُمَّ لَا یَعُودُونَ فِیهِ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِیقَةِ فَقَالَ ابْنُ الصَّامِتِ فَلَقِیتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْغِفَارِیَّ اَخَا الْحَکَمِ الْغِفَارِیِّ قُلْتُ مَا حَدِیثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ اَبِی ذَرٍّ کَذَا وَکَذَا فَذَکَرْتُ لَهُ هٰذَا الْحَدِیثَ فَقَالَ وَاَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ **حدثنا** اَبُو بَکْرِ بْنُ اَبِی شَیْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِیُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّیْبَانِیِّ عَنْ یُسَیْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ سَاَلْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَیْفٍ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِیَّ صَلَّی اللّٰهُ عَلَیْهِ وَسَلَّمَ یَذْکُرُ الْخَوَارِجَ فَقَالَ سَمِعْتُهُ (وَاَشَارَ بِیَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) قَوْمٌ یَقْرَءُونَ الْقُرْاٰنَ بِاَلْسِنَتِهِمْ لَا یَعْدُو تَرَاقِیَهُمْ یَمْرُقُونَ مِنَ الدِّینِ

باب الخوارج شر الخلق والخليقة

قوله حتى استحلفه أى سأل عبيدة السلمانى ثلاث مرات سيدنا عليا أن يحلف بالله على سماعه الحديث عنه عليه السلام قال النووى وانما استحلفه ليسمع الحاضرين ويؤكد ذلك عندهم ويظهر لهم المعجزة التى أخبر بها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويظهر لهم أن مجليا واصحابه أولى الطائفتين بالحق وانهم محقون فى قتالهم اه .

قوله كلمة حق اريد بها باطل معناه ان الكلمة يعنى قولهم لا حكم الا لله أصلها صدق قلتها مأخوذة من قول الله تعالى ان الحكم الا لله لكنهم أرادوا بها الانكار عليه فى قبوله التحكيم بعد انتهاء القتال بصفين

قوله طبى شاة أى ضرعها وأصله للكلبة والسباع كما فى النووى

قوله فوجدوه فى خربة أى فى خرق من خروق الارض والخربة ايضا موضع الخراب وهو ضد العمران

قوله عن عبد الله بن الصامت هو تابعى لغفارى يروى عن ٣

٣ عن ابى ذر الغفارى رضى الله تعالى عنه كما يظهر من الخلاصة

قوله عليه السلام لا يجاوز حلاقيمهم جمع حلقوم بضم الحاء وهو مجرى النفس

قوله عليه السلام هم شر الخلق والخليقة الخلق الناس والخليقة البهائم وقيل هما بمعنى واحد ويريد بهما جميع الخلائق اه نهاية

قوله فلقيت رافع بن عمرو الغفارى أخا الحكم الغفارى هما أخوان صحابيان غلب عليهما هذا النسب الى بنى غفار وليسا منهم انظر اسد الغابة

قوله ما حديث سمعته من أبى ذر هذا استفهام من ابن الصامت ابن اخى ابى ذر عن حديث سمعه من عمه للاستثبات بسماعه من غيره من الصحابة

قوله لا يجوز هذا منهم أى لا يجاوز الحلق حلوقهم

كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ **و حدثنا** ه اَبُوكَامِلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَقَالَ يَخْرُجُ مِنْهُ اَقْوَامٌ **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاِسْحٰقُ جَمِيعاً عَنْ يَزِيدَ قَالَ اَبُوبَكْرٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هٰرُونَ عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا اَبُو اِسْحٰقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ اُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَاْتِيهِ قَوْمٌ قِبَلَ الْمَشْرِقِ مُحَلَّقَةً رُؤُسُهُمْ ۞ **حدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا اَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ سَمِعَ اَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ اَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِخْ كِخْ اِرْمِ بِهَا اَمَا عَلِمْتَ اَنَّا لَا نَاْكُلُ الصَّدَقَةَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعاً عَنْ وَكِيعٍ عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَقَالَ اَنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ فِي هٰذَا الْاِسْنَادِ كَمَا قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ اَنَّا لَا نَاْكُلُ الصَّدَقَةَ **حدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي عَمْرٌو اَنَّ اَبَا يُونُسَ مَوْلٰى اَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ قَالَ اِنِّي لَاَنْقَلِبُ اِلٰى اَهْلِي فَاَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلٰى فِرَاشِي ثُمَّ اَرْفَعُهَا لِاٰكُلَهَا ثُمَّ اَخْشٰى اَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَاُلْقِيهَا **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هٰذَا مَا حَدَّثَنَا اَبُوهُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ اَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللّٰهِ اِنِّي لَاَنْقَلِبُ اِلٰى اَهْلِي فَاَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلٰى فِرَاشِي اَوْ فِي بَيْتِي فَاَرْفَعُهَا لِاٰكُلَهَا ثُمَّ اَخْشٰى اَنْ تَكُونَ صَدَقَةً اَوْ مِنَ الصَّدَقَةِ فَاُلْقِيهَا **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ اَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ تَمْرَةً فَقَالَ لَوْلَا اَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ

قوله عن اسير بن عمرو هو يسير بن عمرو المذكور في الرواية المتقدمة كما كتبناه من النووي

قوله عليه السلام يتيه قوم أي يذهبون عن الصواب وعن طريق الحق يقال تاه اذا ذهب ولم يهتد لطريق الحق اه نووي وفي قصة بني اسرائيل من التنزيل الجليل أربعين سنة يتيهون في الارض وقوله قبل المشرق ٢

باب

تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم

٢ اى فى جانبه ومشارق أرض العرب مواضع الفتن كما نطق به الاحاديث الصحيحة وقوله محلقة رؤسهم صفة لقوم أو حال منه والتحليق سيمى الخوارج علائف للعرب فى توفيرهم الشعور وتفريقها كما مر بهامش ص ١١٠

قوله عليه السلام كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وتسكين الخاء ويجوز كسرها مع التنوين وكخ كلمة يزجر بها الصبيان عن تعاطي المستقذر والتكرير لتأكيد ليطرحها من فيه وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام ارم بها

قوله وقال أنا لا تحل لنا الصدقة هذا حكاية ما تقدم في الحديث ويأتي نظيره

قوله عليه السلام انى لانقلب الى أهلي الخ اى أنصرف وأرجع كما قال تعالى وينقلب الى أهله مسرورا قال ابن الملك في الحديث بيان أن التكبر منتف عن ذاته عليه الصلاة والسلام حيث لم يتعاظم عن رفع شئ محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا أو فرضا وتنبيه للمؤمن أن يجتنب عما فيه اشتباه كالاجتماع في الحرام اه

لَا كَلْتُهَا **وحدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِتَمْرَةٍ بِالطَّرِيقِ فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَدَ تَمْرَةً فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لَأَكَلْتُهَا ❁ **حدثني** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ اجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَا وَاللَّهِ لَوْ بَعَثْنَا هَذَيْنِ الْغُلَامَيْنِ (قَالَا لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَاهُ فَأَمَّرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَأَدَّيَا مَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَأَصَابَا مِمَّا يُصِيبُ النَّاسُ قَالَ فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا فَذَكَرَا لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَا تَفْعَلَا فَوَاللَّهِ مَا هُوَ بِفَاعِلٍ فَانْتَحَاهُ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا تَصْنَعُ هَذَا إِلَّا نَفَاسَةً مِنْكَ عَلَيْنَا فَوَاللَّهِ لَقَدْ نِلْتَ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا نَفِسْنَاهُ عَلَيْكَ قَالَ عَلِيٌّ أَرْسِلُوهُمَا فَانْطَلَقَا وَاضْطَجَعَ عَلِيٌّ قَالَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحُجْرَةِ فَقُمْنَا عِنْدَهَا حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِآذَانِنَا ثُمَّ قَالَ أَخْرِجَا مَا تُصَرِّرَانِ ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَ فَتَوَاكَلْنَا الْكَلَامَ ثُمَّ تَكَلَّمَ أَحَدُنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَبَرُّ النَّاسِ وَأَوْصَلُ النَّاسِ وَقَدْ بَلَغْنَا النِّكَاحَ فَجِئْنَا لِتُؤَمِّرَنَا عَلَى بَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَنُؤَدِّيَ إِلَيْكَ كَمَا يُؤَدِّي النَّاسُ وَنُصِيبَ كَمَا يُصِيبُونَ قَالَ فَسَكَتَ طَوِيلًا حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ قَالَ وَجَعَلَتْ زَيْنَبُ تُلْمِعُ عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا تُكَلِّمَاهُ قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ ادْعُوا لِي مَحْمِيَةَ

قوله عليه السلام لاكلتها فيه استعمال الورع لان هذه التمرة لا تحرم بمجرد الاحتمال لحقرات الاموال لا يجب تعريفها بل يباح أكلها والتصرف فيها فى الحال لانه لكن الورع تركها وفيه ان التمرة ونحوها من صلى الله تعالى عليه وسلم انما تركها خشية

أن تكون من الصدقة لانكونها لقطة وصاحبها فى العادة لا يطلبها ولا يبقى له فيها مطمع اه نووى

قوله اجتمع ربيعة بن الحارث الخ يعنى أنا نفسه فانه عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث وكان مع أبيه وكان الفضل ابن عباس مع أبيه عباس وكلاهما من آله عليه الصلاة والسلام

باب ترك استعمال آل النبى على الصدقة

قوله فقالا أى قال أحدهما لصاحبه وكأنها لتوافق رأيهما قالاه معا وقوله لو بعثنا أى لكان خيرا أو صالحين فلا حاجة لنا الى جواب

قوله قالا لى الخ هذا قول عبد المطلب بن ربيعة يريد قالا هى وعن الفضل بن عباس

قوله فأمرهما على هذه الصدقات أى بجعل كلا منهما أميرا وعاملا عليها

قوله فوالله ما هو بفاعل ولعل حلفه بالله تعالى انه عليه الصلاة والسلام لا يستعملهما على الصدقات لعلمه من قضية سيدنا الحسن المذكورة فى أول الباب الذى قبل هذا الباب ما يكون له دليلا على ذلك

قوله فانتحاه ربيعة أى عرض له وقصده اه نووى

قوله ما تصنع هذا الا نفاسة منك علينا معناه حسدا منك لنا اه نووى

قوله فما نفسناه عليك هو بكسر الفاء أى ما حسدناك على ذلك اه نووى

قوله عليه السلام أخرجا ما تصرران أى ما تجمعانه فى صدوركما من الكلام وكل شئ جمعته فقد صررته ووقع فى بعض النسخ تسرران بالسين أى ما تقولانه لى سرا اه نووى

قوله فتواكلنا الكلام التواكل أن يكل كل واحد أمره الى صاحبه يعنى انا أراد كل منا أن يبتدئ صاحبه بالكلام دونه وفى نوابغ الزمخشرى « اذا وقعت المحنة تواكلتم » واذا كانت النعمة تناكلتم »

قوله وقد بلغنا النكاح أى الحلم كقوله تعالى حتى اذا بلغوا النكاح اه نووى قوله فجعلت زينب تلمع الينا هو بضم التاء واسكان اللام وكسر الميم ويجوز فتح التاء والميم يقال ألمع ولمع اذا أشار بثوبه أو يده اه نووى قوله عليه السلام انما هى أوساخ الناس »

(وَكَانَ عَلَى الْخُمُسِ) وَنَوْفَلُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ فَأَتَاهُ فَقَالَ لِمَخْمِيَةَ أَنْكِحْ هٰذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ (لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) فَأَنْكَحَهُ وَقَالَ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ أَنْكِحْ هٰذَا الْغُلَامَ ابْنَتَكَ (لِي) فَأَنْكَحَنِي وَقَالَ لِمَخْمِيَةَ أَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمُسِ كَذَا وَكَذَا قَالَ الزُّهْرِيُّ وَلَمْ يُسَمِّهِ لِي **حدثنا** هَرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ الْهَاشِمِيِّ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَا لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ وَلِلْفَضْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ائْتِيَا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَقَالَ فِيهِ فَأَلْقَى عَلَيَّ رِدَاءَهُ ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهِ وَقَالَ أَنَا أَبُو حَسَنٍ الْقَرْمُ وَاللّٰهِ لَا أَرِيمُ مَكَانِي حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْكُمَا ابْنَاكُمَا بِحَوَائِجِكُمَا بَعَثْتُمَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ لَنَا إِنَّ هٰذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ وَقَالَ أَيْضًا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ادْعُوا لِي مَخْمِيَةَ بْنَ جَزْءٍ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْأَخْمَاسِ ❁ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ السَّبَّاقِ قَالَ إِنَّ جُوَيْرِيَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ مِنْ طَعَامٍ قَالَتْ لَا وَاللّٰهِ يَا رَسُولَ اللّٰهِ مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ إِلَّا عَظْمٌ مِنْ شَاةٍ أُعْطِيتُهُ مَوْلَاتِي مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ قَرِّبِيهِ فَقَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ

كذا أي أذن عن كل منهما صداق زوجته أمره أذ يعطي عنهما مهور نسائهما يقال أصدقتها اذا سميت لها صداقا واذا أعطيتها صداقها وقال تعالى وآتوا النساء صدقاتهن نحلة قال النووي يحتمل أن يريد من سهم ذوي القربى من الخمس لانهما من ذوي القربى ويحتمل أن يريد من سهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الخمس اه

قوله قال الزهري ولم يسمه أي لم يبين لي عبد الله بن عبد الله بن نوفل مقدار الصداق الذي سماه لهما رسول الله عليه الصلاة والسلام

قوله عن عبد الله بن الحارث ابن نوفل الهاشمي هو من أولاد الصحابة من بطن يقال له نبية وجده نوفل هو ابن الحارث بن عبد المطلب المذكور في السطر الاول من هذه الصفحة وتقدم في الهامش عن اسد الغابة أنه ابن عم النبي عليه الصلاة والسلام

قوله قالا لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن عباس يعني ان كلا منهما قال لابنه قوله انا ابو حسن القرم هو بتنوين حسن وانما ٢

باب

اباحة الهدية للنبي صلى الله عليه وسلم ولبني هاشم وبني المطلب وان كان المهدى ملكها بطريق الصدقة وبيان ان الصدقة اذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه

٢ القرم فبالراء مرفوع وهو السيد وأصله فحل الابل ومعناه المقدم في المعرفة بالامور والرأي كالفحل هذا أصح الاوجه في ضبطه وضبط أبو حسن القوم بالاضافة وبالواو بدل الراء على أن يكون المعنى وأنا عالم القوم وذو رأيهم أفاده النووي ولعل قول سيدنا عمر في حق هذا القرم «قضية ولا أبا حسن لها» على ذكر مناله من علم النحو

ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُاللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا اَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ اَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ اَهْدَتْ بَرِيرَةُ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمًا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَيْهَا فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **حدثنا** عُبَيْدُاللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا اَبِى حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنّٰى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ اِبْرَاهِيمَ عَنِ الْاَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ وَاُتِىَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمِ بَقَرٍ فَقِيلَ هٰذَا مَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلٰى بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ فِى بَرِيرَةَ ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ كَانَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا وَتُهْدِى لَنَا فَذَكَرَتْ ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَكُمْ هَدِيَّةٌ فَكُلُوهُ **و حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ ذٰلِكَ **وحدثنى** اَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى مَالِكُ بْنُ اَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ ذٰلِكَ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ وَهُوَ لَنَا مِنْهَا هَدِيَّةٌ **حدثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ اُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ بَعَثَ اِلَىَّ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ فَبَعَثْتُ اِلٰى عَائِشَةَ مِنْهَا بِشَىْءٍ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِلٰى عَائِشَةَ قَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَىْءٌ قَالَتْ لَا اِلَّا اَنَّ نُسَيْبَةَ بَعَثَتْ اِلَيْنَا مِنَ الشَّاةِ الَّتِى بَعَثْتُمْ بِهَا اِلَيْهَا قَالَ اِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا * **حدثنا** عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِىُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِى ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ

باب قبول النبى الهدية ورده الصدقة

قوله تصدق به عليها المفهوم من المشارق وهو المستفاد مما ذكر فى آخر هذا الباب أن المتصدق به عليها هو سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعث بشاة اليها من الصدقة فبعثت هى اليه صلى الله تعالى عليه وسلم لحما منها فلما أراد تناوله قيل له هو يا رسول الله صدقة وانت لا تأكل منها فقال عليه الصلاة والسلام هو لها صدقة ولنا هدية يعنى أن اللحم المذكور لما تصدق به عليها صار ملكا لها بقبضها والمتصدق عليه يسوغ له التصرف فى الصدقة كتصرف سائر الملاك فى أملاكهم فلما أهدته زال عنه وصف الصدقة وحكمها فالتحريم ليس لعين اللحم على أن تبدل الملك بمنزلة تبدل العين

قوله واتى النبى الخ هكذا فى كثير من النسخ المعتمدة أو اكثرها وفى بعضها أتى بغير واو وكلاهما صحيح والواو عاطفة على بعض من الحديث لم يذكره هنا اه نووى

قوله قالت كانت فى بريرة ثلاث قضيات اى ثلاثة أحكام ومسائل وعبارة المشكاة ثلاث سنن هكذا هو لفظ البخارى ذكر المؤلف هنا واحدة منها وهى قضية كونه لها صدقة ولغيرها هدية والثانية قضية الولاء لمن أعتق والثالثة قضية تخييرها حين اعتقت تحت زوج ويأتى ذكر كل منهما فى محله

قولها الا ان نسيبة بهذا الضبط ويقال فيها أيضا نسيبة بفتح النون وكسر السين وهى المذكورة قيل بكنيتها ام عطية على ما أفاده النووى

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ فَإِنْ قِيلَ هَدِيَّةٌ أَكَلَ مِنْهَا وَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا * **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرٍو وَهُوَ ابْنُ مُرَّةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ فَأَتَاهُ أَبِي أَبُو أَوْفَى بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ اللّٰهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى **و حدثناه** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ صَلِّ عَلَيْهِمْ * **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى كُلُّهُمْ عَنْ دَاوُدَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاكُمُ الْمُصَدِّقُ فَلْيَصْدُرْ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ * **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَالْحُلْوَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ

قوله عليه السلام اللهم صل على آل ابي اوفى اى اغفر لهم وارحمهم او المراد ابو اوفى ٢

باب
الدعاء لمن أتى بصدقته

٢ نفسه كما فى حديث ابى موسى لقد اوتى مزمارا من مزامير آل داود وهذا من خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم وصلاته سكن لهم قال النووى ويكره لنا كراهة تنزيه افراد الصلاة على غير الانبياء لانه صار شعارا لهم اذا ذكروا ولم ينقل من السلف استعمالها فى غيرهم كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبى عز وجل وان كان عزيزا جليلا عند الله تعالى ٣

باب
ارضاء الساعى مالم يطلب حراما

٣ وامثال هذه توفيقية والسلام كالصلاة فلا يقال ابو بكر عليه السلام اه باختصار مما ذكره هنا فى باب الصلاة على النبى بعد التشهد قوله عليه السلام اذا اتاكم المصدق هو الذى يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وقوله فليصدر عنكم اى فليرجع كما مر فى باب ارضاء السعاة

كتاب الصيام

باب
فضل شهر رمضان

قوله عليه السلام فتحت ابواب الجنة ظاهر كلام الشارح التسلسل وقال ابن الملك بدى بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ قال المحى اه وفى بعض التخفيف فالتشديد للتكثير فان اهل اللغة قالوا : ولا يقال لقد قام القوم قد عليت * ولا قعدت الا باب الا مع الموثق

قوله فان اتاك بطعام سأل عنه فان قيل له هو صدقة لم يأكل منها لانها ليست مثل الهدية لان التصدق عليه فقط والاهداء اليه والاكرام له هو صدقة ايضا كما مر فى باب الصلاة والسلام كما فى حديث البخارى بأن الهدية قد يترتب عليها اجر دائما غالبة فى ان الهدية تكافأ بالهدية ولا كذلك الصدقة

قوله عليه السلام فان اغمى عليكم اى حال دون رؤيته غيم او قترة يقال سنا فان غمى عليكم بالتشديد وأصل التغمية الستر والتغطية ومنه اغمى على المريض

للغمى بالضم والفتح اى من غير رؤية وفى رواية اذا غشى عليه كأن المرض سترعقله وغطاه ٢

باب

وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال وأنه اذا غم فى أوله أو آخره اكملت عدة الشهر ثلاثين يوماً

عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ بِمِثْلِهِ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى قَالَ قَرَأْتُ عَلٰى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ لَا تَصُومُوا حَتّٰى تَرَوُا الْهِلَالَ وَلَا تُفْطِرُوا حَتّٰى تَرَوْهُ فَاِنْ اُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُواُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ فَقَالَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا (ثُمَّ عَقَدَ اِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ) فَصُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَاَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَاِنْ اُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ ثَلَاثِينَ **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللّٰهِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَقَالَ فَاِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا ثَلَاثِينَ نَحْوَ حَدِيثِ اَبِي اُسَامَةَ **وحدثنا** عُبَيْدُاللّٰهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِاللّٰهِ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَقَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَضَانَ فَقَالَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا وَقَالَ فَاقْدُرُوا لَهُ وَلَمْ يَقُلْ ثَلَاثِينَ **وحدثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيلُ عَنْ اَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَلَا تَصُومُوا حَتّٰى تَرَوْهُ وَلَا تُفْطِرُوا حَتّٰى تَرَوْهُ فَاِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ **وحدثنى** حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَاِذَا رَاَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا وَاِذَا رَاَيْتُمُوهُ فَاَفْطِرُوا فَاِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ **حدثنى** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِاللّٰهِ اَنَّ عَبْدَاللّٰهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اِذَا رَاَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَاِذَا رَاَيْتُمُوهُ فَاَفْطِرُوا فَاِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ اَيُّوبَ

٢ كما فى النهاية اى فان خفى عليكم الهلال بعد تسعة وعشرين فاقدروا له اى قدروا للهلال عدد الشهر حتى تكملوه ثلاثين فتفسيره ماوقع فى الرواية الاخرى من قوله فاكملوا العدد كما فى النووى قال وهو تفسير لاقدروا ولهذا لم يجتمعا فى رواية بل تارة يذكر هذا وتارة يذكر هذا ويؤكده رواية فاقدروا له ثلاثين قالوا ولا يجوز أن يكون المراد حساب المنجمين لان الناس لو كلفوا به لضاق عليهم الامر لانه لا يعرفه الا افراد اه ثم ان قوله عليه السلام فاقدروا من باب ضرب وقتل على ما نص عليه اللبوى وأشار اليه النووى وقال ملا على بكسر الدال وتضم وفى المغرب الضم خطأ اه وفى اغمى ضمير الهلال ولا يحسن اسناده الى الجار والمجرور بعده على ان يكون المعنى فان كتم مغمى عليكم فان الذهن يتبادر منه الى معنى الغشى وليس بمراد

قوله فضرب بيديه اى حركهما او ضرب كف احداهما على كف الاخرى كما فى روايتى وصفق بيديه وطبق كفيه على ما ياتى بعد هذه الصفحة

قوله عليه السلام الشهر هكذا الخ اشار عليه الصلاة والسلام بقشر أصابعه الكريمة العشر للاث مرات الى عدد أيام الشهر ثم عقد احدى ابهاميه فى المرة الثالثة اشارة الى نقصان واحد من ايامه الثلاثين فصار الجملة تسعة وعشرين أراد أن الشهر قد يكون تسعاً وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا فقوله الشهر مبتدأ خبره مابعده بالربط بعد العطف ورواية انما الشهر تسع وعشرون محل تأمل لم توجد فى شئ من روايات البخارى قوله عليه السلام فان غم عليكم اى فان غطى عليكم الهلال واخفى فى ليلة الثلاثين من غممته اذا سترته ويسمى السحاب غماما لكونه ساترا لضوء الشمس ويجوز هنا أن يكون غم مسنداً الى الجار والمجرور فيكون المعنى فان كتم مغموما عليكم

وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ
ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ وَلَا تُفْطِرُوا
حَتَّى تَرَوْهُ إِلَّا أَنْ يُغَمَّ عَلَيْكُمْ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ **حدثنا** هَرُونُ بْنُ
عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ
أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ
هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا وَقَبَضَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّالِثَةِ **وحدثني** حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا
حَسَنٌ الْأَشْيَبُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ
رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ تِسْعٌ
وَعِشْرُونَ **و حدثنا** سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْبَكَّائِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ
ابْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا عَشْرًا وَعَشْرًا وَتِسْعًا **و حدثنا** عُبَيْدُ اللهِ
ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا
يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ
مَرَّتَيْنِ بِكُلِّ أَصَابِعِهِمَا وَنَقَصَ فِي الصَّفْقَةِ الثَّالِثَةِ إِبْهَامَ الْيُمْنَى أَوِ الْيُسْرَى **و حدثنا**
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ وَهُوَ ابْنُ خُرَيْثٍ قَالَ
سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ
تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَطَبَّقَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ وَكَسَرَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ قَالَ
عُقْبَةُ وَأَحْسِبُهُ قَالَ الشَّهْرُ ثَلَاثُونَ وَطَبَّقَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ
الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ

قوله عليه السلام لا تصوموا أى بنية الفرض وقوله ولا تفطروا أى بلا عذر

قوله عليه السلام حتى تروه يعنى الهلال كما مر وقوله الا أن يغم عليكم معناه الا أن يكون الهلال أو الا أن تكونوا مغموما عليكم على أن يكون الفعل مسندا اما الى ضمير الهلال المدلول عليه بالسياق أو الى الجار والمجرور بعده وكذلك يقال فى قوله فاقدروا له

قوله وقبض ابهامه لم يبين أنها ابهام اليمنى أو اليسرى وسيأتى أنه شك فى ذلك

قوله وطبق بيديه اى ضم اصابع احداهما من يد على اصابع الاخرى من يد فاخرج الابهام قبل باب استحباب رفع اليدين الخ ص ٢٥ ج ١ من الجزء الثانى والمراد هنا تطبيق الكفين

قوله وطبق شعبة يديه وقوله وطبق كفيه وقول جابر فى ص ١٢٦ ثم طبق النبى وتقدم ذكر التطبيق أيضا انظر هامش ص ٦٩ من الجزء الثانى فى باب الندب الى وضع الايدى على الركب فى الركوع ونسخ التطبيق ولا يزاد هنا على معنى الجمع بين أصابع اليدين جعلهما بين الركبتين فان المراد هنا مجرد حصول المطابقة والمقابلة بين الكفين وهو ظاهر

أَبْنَ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا وَعَقَدَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ وَالشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا يَعْنِي تَمَامَ ثَلَاثِينَ

* وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ لِلشَّهْرِ الثَّانِي ثَلَاثِينَ **حدثنا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ سَمِعَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَجُلًا يَقُولُ لَيْلَةَ النِّصْفِ فَقَالَ لَهُ مَا يُدْرِيكَ أَنَّ لَيْلَةَ النِّصْفِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا (وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ الْعَشْرِ مَرَّتَيْنِ) وَهٰكَذَا (فِي الثَّالِثَةِ وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ كُلِّهَا وَحَبَسَ أَوْخَنَسَ إِبْهَامَهُ) **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا **حدثنا** عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ سَلَّامٍ الْجُمَحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعَدَدَ

وحدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمُ الشَّهْرُ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهِلَالَ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا

قوله عليه السلام (أنا) أى جيل العرب (امة امية) أى جماعة منسوبون الى الام الكتابة والحساب فلذلك ما كلفنا الله تعالى بحساب أهل النجوم ولا بالشهور لكنها مختلفة تكون مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين كما هو المشاهد وقد بينه صلى الله تعالى عليه وسلم بالاشارة مرتين كما فى كثير من الروايات فالعبرة حينئذ بالرؤية لا غير أفاده السندى فى حواشى سنن النسائى وقيل الامى منسوب الى ام القرى وهى مكة أى انا امة مكية وقيل الامى منسوب الى امة العرب وكانوا غالبا اميين لا يعرفون الكتاب ولا يقرأون من كتاب وعليه حمل قوله تعالى هو الذى بعث فى الاميين رسولا منهم والنبى الامى منسوب اليهم لكونه على عادتهم وفى تفسير سورة الاعراف للبيضاوى وصفه تعالى به تنبيها على ان كمال علمه مع حاله احدى معجزاته

قوله عليه السلام لا نكتب ولا نحسب بيان لقوله امية قال ملا على وهذا الحكم بالنظر الى اكثرهم أو المراد لا نحسن الكتابة والحساب فعلمنا يتعلق برؤية الهلال ونراه مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين وهذا معنى قوله الشهر هكذا وهكذا الخ

قوله وأشار بأصابعه كلها وفى بعض النسخ وأشار أصابعه كلها فتكون الاشارة محمولة على معنى الارادة

قوله وحبس أو خنس ابهامه كذا بالشك ومعنى الحبس المنع أى منع ابهامه من البسط والنشر فاخرها بالقبض والخنس التأخر والتأخير يستعمل لازما ومتعديا وههنا متعد أى أخرها وقبضها كما فى المصباح المنير

قوله عليه السلام اذا رأيتم الهلال فصوموا الخ ليس المراد الصوم من وقت الرؤية بل المراد الصوم والافطار على الوجه المشروع فاللازم فى كل منهما معرفة ذلك الوقت والمراد بالهلال فى قوله اذا رأيتم الهلال فصوموا هلال رمضان والمراد بالهلال الذى هو مرجع الضمير فى قوله واذا رأيتموه فافطروا هلال شوال ففيه استخدام وكذا الكلام فيما مضى من أمثاله

قوله عليه السلام فان غمى عليكم مر فيما قبل بالهامش أن التغمية معناها الستر والتغطية وفى احدى روايات البخارى هى بفتح الغين وبالباء بدل الميم مع التخفيف كخلى وزنا ومعنى وروله بعضهم هى بضم الغين وتشديد الباء المكسورة لما لم يسم فاعله قال ابن الاثير وهما من الغباء شبه الغيرة فى السماء اه

ثَلَاثِينَ ❁ **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاَبُوكُرَيْبٍ قَالَ اَبُوبَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ ابْنِ مُبَارَكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ اَبِي كَثِيرٍ عَنْ اَبِي سَلَمَةَ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ اِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ **و حدثناه** يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ الْحَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا اَبُوعَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ اَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا اَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ اَبِي كَثِيرٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَهُ ❁ **حدثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اٰلَى اَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى اَزْوَاجِهِ شَهْرًا قَالَ الزُّهْرِيُّ فَاَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً اَغْدُوهُنَّ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَالَتْ بَدَاَ بِي) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنَّكَ اٰلَيْتَ اَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَاِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ اَعُدُّهُنَّ فَقَالَ اِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ اَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ اَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَزَلَ نِسَاءَهُ شَهْرًا فَخَرَجَ اِلَيْنَا فِي تِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقُلْنَا اِنَّمَا الْيَوْمُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَقَالَ اِنَّمَا الشَّهْرُ وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَحَبَسَ اِصْبَعًا وَاحِدَةً فِي الْاٰخِرَةِ **حدثني** هٰرُونُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِي اَبُوالزُّبَيْرِ اَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يَقُولُ اعْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ شَهْرًا فَخَرَجَ اِلَيْنَا صَبَاحَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنَّمَا اَصْبَحْنَا لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ

باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين

قوله عليه السلام لا تقدموا رمضان الخ اى لا تتقدموه ولا تستقبلوه بصوم يوم او يومين وقوله الا رجل بالرفع لكونه فى كلام تام غير موجب وفى معانى الآثار لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين الا أن يكون رجلا كان يصوم صياما فليصمه وفى رواية اخرى الا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم فليصمه قال وهذا النهى ا

باب الشهر يكون تسعا وعشرين

١٤ انما هو للاشفاق منه عليه السلام على صوّام رمضان اه فيكون لتنزيها وحمله بعضهم على التحريم بعلة توهم الزيادة على رمضان وقال الوجه ان يحمل النهى على الدوام اى لا تداوموا على التقدم لما فيه من ايهام لحوق هذا الصوم برمضان الا لمن يعتاد المداومة على صوم آخر الشهر فان داوم عليه لا يترهم فى صومه اللحوق برمضان اه

قوله أقسم اى حلف بالله ان لا يدخل على ازواجه شهرا هن موجدة ذكر سببها اهل التفسير فى سورة التحريم وذكره البخارى فى غير موضع من صحيحه وهذا الحلف غير الايلاء المذكور فى بابه من الفقه كما هو غير خاف على أهله وعبر عنه فى غير هذه الرواية من الكتاب بالاعتزال

قولها أعدّهن وفى مظالم البخارى أعدها عدا تريد بيان اشتياقها لقائه الكريم وقولها بدأ بى بيان لحظوتها عنده عليه الصلاة والسلام من بين نسائه صباها قبه

قوله عليه السلام انما الشهر يعنى هكذا حذف الخبر لدلالة الدوال عليه واراد به الشهر المحلوف عليه وروايات البخارى كلها ان الشهر

ثُمَّ طَبَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهِ ثَلَاثًا مَرَّتَيْنِ بِأَصَابِعِ يَدَيْهِ كُلِّهَا وَالثَّالِثَةَ بِتِسْعٍ مِنْهَا **حدثني** هَرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِمْ أَوْ رَاحَ فَقِيلَ لَهُ حَلَفْتَ يَا نَبِيَّ اللهِ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا قَالَ إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى فَقَالَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا ثُمَّ نَقَصَ فِي الثَّالِثَةِ إِصْبَعًا **وحدثني** الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشَّهْرُ هٰكَذَا وَهٰكَذَا وَهٰكَذَا عَشْرًا وَعَشْرًا وَتِسْعًا مَرَّةً * وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ قُهْزَاذَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ وَسَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا * **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ قَالَ فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا وَاسْتُهِلَّ عَلَيَّ رَمَضَانُ وَأَنَا بِالشَّامِ فَرَأَيْتُ الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ

قوله مرتين بأصابع يديه كلها اشارة الى تمام العشرين وفى المرة الثالثة خلس احدى أصابع يديه وطبق بالاصابع التسع حتى يصير مجموع التطابيق اشارة الى عدد التسعة والعشرين

قوله فغدا عليهم أو راح كذا بالترديد واصل الغدو الخروج بغدوة والرواح الرجوع بعشى ويقال الغدوة المرة من الذهاب والروحة المرة من المجئ وقد يستعملان فى مطلق المشى والذهاب كما فى النهاية والمراد انه اتاهم صباحا أو مساء وتذكير الضمير باعتبار بعض الاهل

قوله واستهل على رمضان أى ظهر هلاله وهو على ما لم يسم فاعله كما فى اللسان وأشار اليه النووى بقوله هو بضم التاء اه وفيه دليل على أن العرب تذكر رمضان بدون التزام للشهر فى أوله ويدل عليه الحديث المتقدم فى أول كتاب الصوم اذا جاء رمضان الخ وتقدم فى الجزء الثانى فى باب الترغيب فى قيام رمضان من قام رمضان الخ ومن صام رمضان الخ وكذلك سائر أسماء الشهور الا شهرى ربيع لان لفظ ربيع مشترك بين الشهر والفصل فالتزموا لفظ شهر فى الشهر وحذفوه فى الفصل للفصل كما فى المصباح

قوله فرأيت الهلال الخ وعبارة الترمذى فى سننه فرأينا الهلال وهو المناسب لسياق الكلام

باب

بيان أن لكل بلد رؤيتهم وأنهم اذا رأوا الهلال ببلد لا يثبت حكمه لما بعد عنهم

قوله فسألنى عبد الله بن عباس الخ يعنى عن أشياء ثم سألنى متى هلال رمضان

فَقَالَ مَتَى رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَقُلْتُ رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَنْتَ رَأَيْتَهُ فَقُلْتُ نَعَمْ وَرَآهُ النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ فَقَالَ لٰكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ فَقُلْتُ أَوَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ فَقَالَ لَا هٰكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَكَّ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى فِي نَكْتَفِي أَوْ تَكْتَفِي ❁ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ خَرَجْنَا لِلْعُمْرَةِ فَلَمَّا نَزَلْنَا بِبَطْنِ نَخْلَةَ قَالَ تَرَاءَيْنَا الْهِلَالَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ قَالَ فَلَقِينَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْنَا إِنَّا رَأَيْنَا الْهِلَالَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ لَيْلَتَيْنِ فَقَالَ أَيَّ لَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ قَالَ فَقُلْنَا لَيْلَةَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللّٰهَ مَدَّهُ لِلرُّؤْيَةِ فَهُوَ لِلَيْلَةِ رَأَيْتُمُوهُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ قَالَ أَهْلَلْنَا رَمَضَانَ وَنَحْنُ بِذَاتِ عِرْقٍ فَأَرْسَلْنَا رَجُلًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللّٰهَ قَدْ أَمَدَّهُ لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ شَهْرَا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْحٰقَ بْنِ سُوَيْدٍ وَخَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ شَهْرَا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ فِي حَدِيثِ خَالِدٍ شَهْرَا عِيدٍ

باب
بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره وأن الله تعالى أمد للرؤية فان غم فلكمل ثلاثون

باب
بيان معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا عيد لاينقصان

قوله تراءينا الهلال أى تكلفنا النظر الى جهته لنراه اه نووى وقال غيره أرى بعضنا بعضا

قوله فقال بعض القوم هو ابن ثلاث الخ قالوا ذلك حين رأوه كبيرا فأجابهم ابن عباس بانه لاعبرة بكبره وانما هو ابن ليلة واستدل على ذلك بالحديث قوله ان الله مده للرؤية قال النووى جميع النسخ متفقة هنا على مده من غير ألف وفى الرواية الثانية على امده بالف فى أوله اه قوله (مده للرؤية) أى

قوله (فى شعبان) أى فى آخره (فهو لليلة رأيتموه) أى فهو ابن ليلة رؤيتكم له (فان غم عليكم فى رمضان) أى فان حال دون رؤيته غيم (فاكملوا) أى فاكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما (ثم صوموا) أى ثم بعد اكمال شعبان صوموا رمضان (لرؤيته) أى لرؤية هلال رمضان (وان غم عليكم فى شوال) أى بعد اكمال رمضان (فاكملوا) أى فاكملوا عدة رمضان ثلاثين يوما (ثم افطروا) أى بعد اكمال رمضان (لرؤيته) أى لرؤية هلال شوال

وفى سنن الترمذى قال أبو عيسى والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم أن لاهل مذهبنا ان اختلاف المطالع غير معتبر فيجب العمل بالاسبق رؤية حق لو رؤى فى المشرق ليلة الجمعة وفى المغرب ليلة السبت وجب على أهل المغرب العمل بخلاف أهل المشرق فيلزمهم قضاء يوم لصومهم تسعة وعشرين يوما اذا ثبت عندهم رؤية اولئك بطريق موجب لتعلق الخطاب عاما بمطلق الرؤية فى حديث صوموا لرؤيته بخلاف أوقات الصلاة والكلام فى نفس اختلاف المطالع فانه كما قال ع

ع الحق مثبت فى علم الهيئة وانما الخلاف فى اعتباره وعدم اعتباره

قوله عن أبى البخترى هو بفتح الموحدة واسكان المعجمة وفتح التاء واسمه سعيد بن فيروز ويقال ابن عمران ويقال ابن أبى عمران الطائى توفى سنة ثلاث وثمانين عام الجماجم كذا فى النووى وأراد بعام الجماجم عام وقعة دير الجماجم قرب الكوفة فى زمن حجاج اضيف الى الجماجم وهى كما فى القاموس السادات لكثرة من قتل به من قراء المسلمين وساداتهم انظر كامل التواريخ وكتبنا ما يتعلق باسم البخترى اختلافا وائتلافا انظر الهامش فى ص ١١٤ من الجزء الثانى

رَمَضَانُ وَذُوالْحِجَّةِ ۞ **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُاللّٰهِ بْنُ اِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ قَالَ لَهُ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنِّي اَجْعَلُ تَحْتَ وِسَادَتِي عِقَالَيْنِ عِقَالاً اَبْيَضَ وَعِقَالاً اَسْوَدَ اَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ وِسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ اِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ **حدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا اَبُوحَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ خَيْطاً اَبْيَضَ وَخَيْطاً اَسْوَدَ فَيَأْكُلُ حَتّٰى يَسْتَبِينَهُمَا حَتّٰى اَنْزَلَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْفَجْرِ فَبَيَّنَ ذٰلِكَ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَاَبُوبَكْرِ بْنُ اِسْحٰقَ قَالاَ حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي مَرْيَمَ اَخْبَرَنَا اَبُوغَسَّانَ حَدَّثَنِي اَبُوحَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْاَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْاَسْوَدِ قَالَ فَكَانَ الرَّجُلُ اِذَا اَرَادَ الصَّوْمَ رَبَطَ اَحَدُهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْاَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْاَبْيَضَ فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتّٰى يَتَبَيَّنَ لَهُ رِئْيُهُمَا فَاَنْزَلَ اللّٰهُ بَعْدَ ذٰلِكَ مِنَ الْفَجْرِ فَعَلِمُوا اَنَّمَا يَعْنِي بِذٰلِكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالاَ اَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللّٰهِ عَنْ عَبْدِاللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ قَالَ اِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتّٰى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ اُمِّ مَكْتُومٍ **حدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيٰى اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللّٰهِ عَنْ عَبْدِاللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ

(فكلوا)

باب

بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر وأن له الاكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الاحكام من الدخول في الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك

قوله عليه السلام ان وسادتك لعريض الوسادة هي المخدة وهي ما يجعل تحت الرأس عند النوم والوساد أعم فانه يطلق على كل ما يتوسد به ولو كان من تراب كما في الاساس قال ابن الملك وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه أبله اه ومثله في الاساس والنهاية وقوله عليه السلام (انما هو) أي الخيط المذكور في الآية (سواد الليل وبياض النهار) قال الطحاوي كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم أن المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تأخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم التكليف بما ليس في الوسع لان الامر لو كان كما قاله لما سب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الراوي الى البلاهة بل الوجه أن يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان اه مبارق لكن الطحاوي لم يقله من عنده بل وجد في الروايات ما هو دليل له على قوله كما تراه

قوله عليه السلام ان بلالا يؤذن بليل الخ استدل به الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم أبو حنيفة قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلاة لقوله عليه السلام لا يغرنكم

فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا اَذَانَ ابْنِ اُمِّ مَكْتُومٍ **حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنَانِ بِلَالٌ وَابْنُ اُمِّ مَكْتُومٍ الْاَعْمٰى فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ اُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا اِلَّا اَنْ يَنْزِلَ هٰذَا وَيَرْقَى هٰذَا **و حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وحدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُواُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ اَخْبَرَنَا عَبْدَةُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بِالْاِسْنَادَيْنِ كِلَيْهِمَا نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا اِسْمٰعِيلُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ عَنْ اَبِى عُثْمَانَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْنَعَنَّ اَحَداً مِنْكُمْ اَذَانُ بِلَالٍ (اَوْ قَالَ نِدَاءُ بِلَالٍ) مِنْ سُحُورِهِ فَاِنَّهُ يُؤَذِّنُ (اَوْقَالَ يُنَادِى) بِلَيْلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ وَقَالَ لَيْسَ اَنْ يَقُولَ هٰكَذَا وَهٰكَذَا (وَصَوَّبَ يَدَهُ وَرَفَعَهَا) حَتّٰى يَقُولَ هٰكَذَا (وَفَرَّجَ بَيْنَ اِصْبَعَيْهِ) **و حدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبُوخَالِدٍ يَعْنِى الْاَحْمَرَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ اِنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ الَّذِى يَقُولُ هٰكَذَا (وَجَمَعَ اَصَابِعَهُ ثُمَّ نَكَسَهَا اِلَى الْاَرْضِ) وَلٰكِنِ الَّذِى يَقُولُ هٰكَذَا (وَوَضَعَ الْمُسَبِّحَةَ عَلَى الْمُسَبِّحَةِ وَمَدَّ يَدَيْهِ) **و حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِىِّ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَاَنْتَهٰى حَدِيثُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ يُنَبِّهُ نَائِمَكُمْ وَيَرْجِعُ قَائِمَكُمْ وَقَالَ اِسْحٰقُ قَالَ جَرِيرٌ فِى حَدِيثِهِ وَلَيْسَ اَنْ يَقُولَ هٰكَذَا وَلٰكِنْ يَقُولُ هٰكَذَا (يَعْنِى الْفَجْرَ) هُوَ الْمُعْتَرِضُ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَطِيلِ **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ

قوله مؤذنان بلال وابن ام مكتوم الاعمى تقدم هذا فى صدر الجزء الثانى وكان له صلى الله تعالى عليه وسلم مؤذنان آخران أبو محذورة وسعد القرظ والقصر فى البحر الرائق على ما عدا سعد القرظ قوله قال ولم يكن بينهما الا ان ينزل هذا ويرقى هذا أى قال ابن عمر ولم يكن بين أذان بلال وبين أذان ابن ام مكتوم من الزمان الا قدر نزول أحدهما من محل التأذين وارتقاء الآخر فيه لكن هذا لا يلائم الحديث فانه لو كان كذلك لما بقى للاكل والشرب زمان أو يلزم جواز الاكل والشرب والرفث بعد طلوع الفجر وبعد أن كتبت هذا رأيت فى شرح النووى ما هو كأنه على تقدير صحته رواية مكتوب لان يكون جوابا عن هذا الاشكال وهو قوله قال العلماء معناه ان بلالا كان يؤذن قبل الفجر ويتربص بعد أذانه للدعاء ونحوه ثم يرقب الفجر فاذا قارب طلوعه نزل فاخبر ابن ام مكتوم فيتأهب ابن ام مكتوم بالطهارة وغيرها ثم يرقى ويشرع فى الاذان اه وقوله يرقى من الرقى الراقع فى قوله تعالى أو ترقى فى السماء ولن نؤمن لرقيك الآية ومعناه الصعود ومحل التأذين يسمى مئذنة ومنارة وأول من أحدثها بالمساجد سلمة بن مخلف الصحابى وكان أميرا على مصر فى زمن معاوية وكان بلال يأتى بسحر لاطول بيت حول المسجد لامرأة من بنى نجار يؤذن عليه ثم صار يؤذن على ظهر المسجد وقد رفع لئلا تفوق ظهره كما فى المنحة

قوله عليه السلام من سحوره متعلق بلا يمنعن والضمير المجرور عائد على أحد والسحور بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر قال النووى وضبطناه بالوجهين وكلاهما صحيح هنا اه

قوله عليه السلام ليرجع قائمكم أى ليرد الاذان قائمكم الى مصلحة مترتبة على علمه بقرب الصبح كالايثار ان لم يوتر وكالنوم قليلا ان كان أوتر ليصبح نشيطا فيرجع هنا من الرجوع المتعدى كما فى قوله تعالى فان رجعك الله الآية

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيِّ حَدَّثَنِي وَالِدِي أَنَّهُ سَمِعَ سَمُرَةَ ابْنَ جُنْدُبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَغُرَّنَّ أَحَدَكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ مِنَ السَّحُورِ وَلَا هٰذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَسْتَطِيرَ **و حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ سَوَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغُرَّنَّكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا هٰذَا الْبَيَاضُ (لِعَمُودِ الصُّبْحِ) حَتَّى يَسْتَطِيرَ هٰكَذَا **وحدثني** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغُرَّنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا بَيَاضُ الْأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هٰكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هٰكَذَا وَحَكَاهُ حَمَّادٌ بِيَدَيْهِ قَالَ يَعْنِي مُعْتَرِضًا **حدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَوَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ وَهُوَ يَخْطُبُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَغُرَّنَّكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ وَلَا هٰذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَبْدُوَ الْفَجْرُ (أَوْ قَالَ) حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ **و حدثنا** ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ حَنْظَلَةَ الْقُشَيْرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ هٰذَا ❀ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ ابْنُ حَرْبٍ عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُلَيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَصْلُ مَا بَيْنَ

قوله عليه السلام لايغرن أحدكم نداء بلال من السحور يعنى أن اذان بلال لايمنعكم سحوركم فتصبروا كأنكم اتخذتم بتركم تناول هذا الغداء المبارك

قوله عليه السلام ولا هذا البياض وهو الضوء المرقى مستطيلا بالافق الشرقى قبيل الفجر

قوله عليه السلام حتى يستطير أى ينتشر ضوؤه ويعترض فى الافق بخلاف المستطيل والاستطارة هذه تكون بعد شيوبة ذلك المستطيل كما قدمنا بيانه فحقيقة قوله عليه السلام حتى يستطير أى حتى يذهب ذلك ويجىء بعده البياض الذى ينتشر كأنه يطير فى الآفاق

قوله لعمود الصبح هو من لفظ الراوى يعنى أن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم أراده بقوله هذا البياض وقاله له لكن المعروف ان عمود الصبح مثل فلق الصبح فى الظهور والوضوح يقال أبين من فلق الصبح ومن عمود الصبح كما فى ثمار القلوب للثعالبى وهل يطلق على البياض الكاذب فليحرر ذلك

قوله عليه السلام حتى يبدو الفجر أى يظهر وقوله حتى ينفجر الفجر أى ينشق والفجر انشقاق الظلمة عن الضياء

قوله عليه السلام تسحروا أى كلوا عند ارادة الصوم شيئا فى السحر وهو من آخر ٢

باب

فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر

٢ الليل ما قبل الفجر الصادق ندبا لا وجوبا ويدل عليه تعليله عليه السلام بما يعود على تمام الصائمين بقوله فان فى السحور بركة وتقدم ضبط السحور بالفتح والضم رواية ومعنى المعنى على كليهما دراية وقال ملا على الرواية المحفوظ عند المحدثين فتح

صِيَامِنَا وَصِيَامِ اَهْلِ الْكِتَابِ اَكْلَةُ السَّحَرِ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي
شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ ح وَحَدَّثَنِيهِ اَبُو الطَّاهِرِ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى
ابْنِ عُلَيٍّ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ
عَنْ قَتَادَةَ عَنْ اَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُمْنَا اِلَى الصَّلَاةِ قُلْتُ كَمْ كَانَ قَدْرُمَا بَيْنَهُمَا قَالَ
خَمْسِينَ آيَةً **و حدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هٰرُونَ اَخْبَرَنَا هَمَّامٌ ح وَحَدَّثَنَا
ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ
حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ اَبِي حَازِمٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ سَهْلِ
ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ النَّاسُ
بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ **و حدثناه** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ
حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ كِلَاهُمَا عَنْ اَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ
ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
وَاَبُوكُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا اَخْبَرَنَا اَبُومُعَاوِيَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ
عَنْ اَبِي عَطِيَّةَ قَالَ دَخَلْتُ اَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْنَا يَا اُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلَانِ
مِنْ اَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْاِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ وَالْآخَرُ
يُؤَخِّرُ الْاِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ قَالَتْ اَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْاِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ
الصَّلَاةَ قَالَ قُلْنَا عَبْدُ اللّٰهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَتْ كَذٰلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَادَ اَبُوكُرَيْبٍ وَالْآخَرُ اَبُومُوسَى **و حدثنا** اَبُوكُرَيْبٍ
اَخْبَرَنَا ابْنُ اَبِي زَائِدَةَ عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ اَبِي عَطِيَّةَ قَالَ دَخَلْتُ اَنَا وَمَسْرُوقٌ
عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ رَجُلَانِ مِنْ اَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِلَاهُمَا لَا يَأْلُو عَنِ الْخَيْرِ اَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْاِفْطَارَ وَالْآخَرُ

قوله عليه السلام فصل مابين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر معناه الفارق والمميز بين صيامنا وصيامهم السحور فانهم لا يتسحرون ونحن يستحب لنا السحور واكلة السحر هي السحور وهي بفتح الهمزة هكذا ضبطناه وهي عبارة عن المرة الواحدة من الاكل وان كثر المأكول فيها اه نووي فالفصل بالصاد المهملة بمعنى الفاصل كما في قوله تعالى انه لقول فصل وما انتي اضيف اليها زائدة وقال السندي في حواشي النسائي هي موصولة واضافتها من اضافة الموصوف الى الصفة أي الفارق الذي بين صيامنا وصيام اهل الكتاب قيل وذلك لحرمة الطعام والشراب والجماع عليهم اذا ناموا كما كان علينا في بدء الاسلام ثم نسخ فصار السحور فارقا فلا ينبغي تركه اه

قوله قال خمسين آية معناه بينهما قدر قراءة خمسين آية وفيه الحث على تأخير السحور الى قبيل الفجر اه نووي

قوله عليه السلام لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر قال النووي فيه الحث على تعجيل الفطر بعد تحقق الغروب ومعناه لا يزال امر الامة منتظما وهم بخير ما داموا محافظين على هذه السنة واذا اخروه كان ذلك علامة على فساد يقعون فيه اه لما مصدرية زمانية يعني انهم بخير مدة تعجيلهم الافطار لانه دأب سيد المرسلين ليحصل الحضور في الصلاة قال ملا علي وفي التعجيل اظهار العجز المناسب للعبودية ومبادرة الى قبول الرخصة من الحضرة الربوبية ويسن تقديمه على الصلاة للخبر الصحيح به ولو بشربة ماء ومع أن الصحابة كانوا أعجل الناس افطارا وأبطأهم سحورا وأهل البدعة يؤخرونه الى اشتباك النجوم ومتابعة الرسول هي الطريق المستقيم من تعوج عنها فقد ارتكب المعوج من الضلال ولولي الصبادة اه من المرقاة بتصرف في العبارة

قوله أحدهما يعجل الافطار ويعجل الصلاة والآخر يؤخر الافطار ويؤخر الصلاة أي يختار تأخيرها والظاهر ان الترتيب الذكري يفيد الترتيب الفعلي في العملين والا فالواو لا تمنع تقديم الافطار

يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَالْاِفْطَارَ فَقَالَتْ مَنْ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْاِفْطَارَ قَالَ عَبْدُ اللّٰهِ فَقَالَتْ هٰكَذَا كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ❀ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَاتَّفَقُوا فِي اللَّفْظِ قَالَ يَحْيَى اَخْبَرَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِي وَقَالَ اَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَقْبَلَ اللَّيْلُ وَاَدْبَرَ النَّهَارُ وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ اَفْطَرَ الصَّائِمُ لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ نُمَيْرٍ فَقَدْ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ اَبِي اِسْحٰقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ ابْنِ اَبِي اَوْفَى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ يَا فُلَانُ اُنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا قَالَ اُنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ فَنَزَلَ فَجَدَحَ فَاَتَاهُ بِهِ فَشَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ اِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هٰهُنَا وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هٰهُنَا فَقَدْ اَفْطَرَ الصَّائِمُ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبَّادُ ابْنُ الْعَوَّامِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ اَبِي اَوْفَى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ اُنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ لَوْ اَمْسَيْتَ قَالَ اُنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ اِنَّ عَلَيْنَا نَهَارًا فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ ثُمَّ قَالَ اِذَا رَاَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ اَقْبَلَ مِنْ هٰهُنَا (وَاَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) فَقَدْ اَفْطَرَ الصَّائِمُ **و حدثنا** اَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ اَبِي اَوْفَى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ يَا فُلَانُ اُنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ **و حدثنا** ابْنُ اَبِي عُمَرَ اَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحٰقُ اَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ اَبِي اَوْفَى ح

(وحدثنا)

قوله عليه السلام اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم ٩

باب

بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار

٩ اى دخل فى وقت الافطار وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار او لانه قد يكون فى واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما اه مبارق

نعم القرآن والسنة فوق اخبار وتأويل المبتدعة

قوله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر الخ قال ابن الملك وفى الحديث دليل على ان السوم فى السفر ليس من البر الصيام فى السفر قلنا هذا محمول على ما اذا لحق المشقة على الصائم اه وفيه ان الصوم فى السفر افضل عند ابى حنيفة رحمه الله تعالى وعليه الفتوى اذا لحق المشقة على ما فصل فيما قبل هذا

قوله عليه السلام فاجدح لنا الجدح خلط الشئ بغيره والمراد هنا خلط السويق بالماء وتحريكه حتى يستوى اه نووى وفى المقامة الثانية للحريرى : «الى أن جدحت له يد الاملاق » حكاس الفراق . »

قوله يارسول الله ان عليك نهاراً انما قال هذا لانه رأى آثار الضياء التى تكون بعد غروب الشمس وظن أن الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يرها فاراد تذكيره وتكرير المراجعة لغلبة ذلك الظن على نفسه أفاده النووى

قوله ثم قال بيده اى مشيراً بها الى جانبى المغرب والشرق

قوله عليه السلام اذا غابت الشمس من ههنا يعنى من جهة المغرب وجاء الليل من ههنا يعنى من جهة المشرق

قوله نهى عن الوصال يعنى فى الصوم وهو قال ملا على والحكمة فى النهى أنه يورث تتابعه من غير افطار بالليل يومين فصاعدا والنهى للتحريم كما فى النووى الضعف والسآمة والقصور عن اداء غيره من الطاعات اه قوله عليه السلام انى لست كهيئتكم يعنى ان هيئتكم تحتاج الى اخلاف ما تحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيئتى كذلك فان مراجى عروس عن التحلل لغاية انجذابه الى جناب القدس اه مبارق

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُاللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا اَبِى ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الشَّيْبَانِىِّ عَنِ ابْنِ اَبِى اَوْفٰى رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنٰى حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَّادٍ وَعَبْدِ الْوَاحِدِ وَلَيْسَ فِى حَدِيثِ اَحَدٍ مِنْهُمْ فِى شَهْرِ رَمَضَانَ وَلَا قَوْلُهُ وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هٰهُنَا اِلَّا فِى رِوَايَةِ هُشَيْمٍ وَحْدَهُ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى قَالَ قَرَأْتُ عَلٰى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهٰى عَنِ الْوِصَالِ قَالُوا اِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ اِنِّى لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ اِنِّى اُطْعَمُ وَاُسْقٰى **و حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُاللّٰهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِى حَدَّثَنَا عُبَيْدُاللّٰهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصَلَ فِى رَمَضَانَ فَوَاصَلَ النَّاسُ فَنَهَاهُمْ قِيلَ لَهُ اَنْتَ تُوَاصِلُ قَالَ اِنِّى لَسْتُ مِثْلَكُمْ اِنِّى اُطْعَمُ وَاُسْقٰى **و حدثنا** عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِى اَبِى عَنْ جَدِّى عَنْ اَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَقُلْ فِى رَمَضَانَ **حدثنى** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيٰى اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِى يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِى اَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَنَّ اَبَا هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ نَهٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاِنَّكَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ تُوَاصِلُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَيُّكُمْ مِثْلِى اِنِّى اَبِيتُ يُطْعِمُنِى رَبِّى وَيَسْقِينِى فَلَمَّا اَبَوْا اَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ رَاَوُا الْهِلَالَ فَقَالَ لَوْ تَاَخَّرَ الْهِلَالُ لَزِدْتُكُمْ كَالْمُنَكِّلِ لَهُمْ حِينَ اَبَوْا اَنْ يَنْتَهُوا **وحدثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاِسْحٰقُ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ اَبِى زُرْعَةَ عَنْ اَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ قَالُوا فَاِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ اِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِى ذٰلِكَ مِثْلِى اِنِّى اَبِيتُ يُطْعِمُنِى رَبِّى وَيَسْقِينِى فَاكْلَفُوا مِنَ الْاَعْمَالِ

باب النهى عن الوصال فى الصوم

قوله عليه السلام لست كهيئتكم الخ هذا الحديث أورده المصنف رحمه الله تعالى فى هذا الباب لبيان قوة الخلق وكمال القوى وكلال الاعضاء اه من المرقاة بتصرف

قوله عليه السلام (وايكم مثلى) أى من فيكم هو على صفتى ومنازلتى وقربى من الله تعالى (انى أبيت) استئناف مبين لنفى المساواة بعد نفيها بالاستفهام الانكارى (يطعمنى ربى) خبر أبيت أو حال ان كان تامة وأراد بقوله وايكم مثلى الفرق بينه وبين غيره لانه تعالى يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه من حيث انه يشغله عن الاحساس قوله فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال أى لما امتنعوا من قبول النهى عنه قال الراغب الاباء أشد الامتناع والانتهاء الانزجار عما نهى عنه

مَا تُطِيقُونَ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَاكْلَفُوا مَا لَكُمْ
بِهِ طَاقَةٌ **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُمَارَةَ
عَنْ أَبِي زُرْعَةَ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَامَ أَيْضًا حَتَّى كُنَّا رَهْطًا
فَلَمَّا حَسَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّا خَلْفَهُ جَعَلَ يَتَجَوَّزُ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ دَخَلَ رَحْلَهُ
فَصَلَّى صَلَاةً لَا يُصَلِّيهَا عِنْدَنَا قَالَ قُلْنَا لَهُ حِينَ أَصْبَحْنَا أَفَطِنْتَ لَنَا لَيْلَةَ قَالَ فَقَالَ
نَعَمْ ذَاكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتُ قَالَ فَأَخَذَ يُوَاصِلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَذَاكَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَأَخَذَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُوَاصِلُونَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَا بَالُ رِجَالٍ يُوَاصِلُونَ إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي أَمَا وَاللَّهِ لَوْ مَادَّ لِي الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ
وِصَالًا يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ **حدثنا** عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ
يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَاصَلَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَبَلَغَهُ
ذَلِكَ فَقَالَ لَوْ مُدَّ لَنَا الشَّهْرُ لَوَاصَلْنَا وِصَالًا يَدَعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ إِنَّكُمْ لَسْتُمْ
مِثْلِي (أَوْ قَالَ) إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنِّي أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي **وحدثنا** إِسْحَقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ عَبْدَةَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَهَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ فَقَالُوا إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ
إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي * **حدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ

باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته

(عن)

قوله حتى كنا رهطاً قال ابن الأثير الرهط من الرجال مادون العشرة وقيل من لفظه ويجمع على أرهط وأرهاط وأراهط جمع الجمع اه قوله فلما حس بغير ألف وهي لغة قليلة اه وفي الكتاب العزيز فلما أحس عيسى وتقدم في ص ١٧٤ من الجزء الثاني حديث فان أحس أن يصبح سجد سجدة فاوترت له ما صلى

قوله يتجوز في الصلاة أي يخففها مقتصراً فيها على اجزائ الجزئ كما في النووي

قوله دخل رحله أي منزله قال الازهري رحل الرجل عند العرب هو منزله سواء كان من حجر أو مدر او وبر أو شعر وغيرها اه نووي

قوله افطنت لنا هو كما في المصباح من باب تعب وقتل وكتبنا بهامش ص ٣٢ من هذا الجزء معنى الفطنة ونسبتها مع الفهم وتركيبها

قوله عليه السلام لو تمادى لي الشهر هكذا هو في معظم الاصول وفي بعضها تمادى وكلاهما صحيح وهو بمعنى مد في الرواية الاخرى اه نووي

قوله عليه السلام يدع المتعمقون تعلقهم الجملة صفة لوصال ومعنى يدع يترك والتعمق المبالغة في الامر متشدداً فيه طالباً أقصى غايته كما في النهاية

قوله في أول شهر رمضان كذا هو في كل النسخ وهو وهم من الراوي وصوابه آخر شهر رمضان وكذا رواه بعض رواة صحيح مسلم وهو الموافق للحديث الذي قبله ولباقي الاحاديث اه نووي

قوله عليه السلام اني أظل هو بفتح الظاء من الباب الرابع والذي تقدم وراء هذه الصفحة من رواية أبي هريرة اني أبيت وكلاهما من الافعال الناقصة يقال ظل يفعل كذا اذا فعله نهارا ويقال بات يفعل كذا اذا فعله ليلا والظاهر هنا كونهما بمعنى صار

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ إِحْدَى نِسَائِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ تَضْحَكُ **حدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ نَعَمْ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ إِرْبَهُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ح وَحَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ وَلَكِنَّهُ أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبِهِ **حدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَقُلْنَا لَهَا أَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ قَالَتْ نَعَمْ وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ أَوْ مِنْ أَمْلَكِكُمْ لِإِرْبِهِ شَكَّ أَبُو عَاصِمٍ * وَحَدَّثَنِيهِ

قوله أسمعت أباك يعني قاسماً وهو القاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق أحد الفقهاء السبعة

قوله فسكت فاعله ضمير عبدالرحمن وانما سكت مدة ليتذكر سماعه تحديث أبيه عن عمته الصديقة

قولها وأيكم يملك اربه كما كان الخ روى اربه بكسر الهمزة واسكان الراء وروى أربه بفتح الهمزة والراء والاول رواية الاكثرين على بيان النووي ومعناها واحد وهو الوطر والحاجة قال ابن الاثير وفيما معنى العضو وأرادت به من الاعضاء الذكر لذمة اه وهذا كلام خارج عن سنن الادب ومرادها أنه كان غالبا لهواه وفي الحواشي السندية على سنن ابن ماجه قيل معناه أنه مع ذلك يأمن الانزال والوقاع فليس لغيره ذلك فهذا اشارة الى علة عدم الحاق الغير به في ذلك ومن يجيزها للغير يجعل قولها اشارة الى أن غيره لهذلك بالاولى فانه أملك الناس لاربه ويباشر ويقبل فكيف لايباح لغيره اه

قولها ويباشر وهو صائم المراد بالمباشرة هنا اللمس باليد وهو من التقاء البشرتين كما في النووي وفي حديثها ذكر القبلة ثم ذكر المباشرة من نحو المداعبة والمعانقة ثم لما أرادت أن تعبر عن الجماعة كنت عنها بالارب وهو معنى قولها ولكنه أملككم لاربه تعني أنه ما كان يفعلها مع حرمه حول مقدماتها والمعنى كما قال ملا على انه كان اغلبكم واقدركم على منع النفس مما لاينبغي

يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ
أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ يَسْأَلُانِهَا فَذَكَرَ نَحْوَهُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ **و حدثنا**
يَحْيَى بْنُ بِشْرٍ الْحَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَّامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ
عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُقَبِّلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ
النَّهْشَلِيُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ صَائِمٌ **و حدثنا**
مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ
و حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ
الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ شُتَيْرِ بْنِ شَكَلٍ عَنْ
حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ
و حدثنا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي
شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ شُتَيْرِ بْنِ
شَكَلٍ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حدثني** هَارُونُ بْنُ
سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ

قوله يسألانها فى نسخة النووى ليسألانها باللام والنون قال وهى لغة قليلة وفى كثير من الاصول يسألانها بحذف اللام وهذا واضح وهو الجارى على المشهور فى العربية اه

قوله فى شهر الصوم أى وفى حال الصوم كما هو مذكور فى الروايات التالية

قوله عن شتير بن شكل بهذا الضبط فى النووى وحكى فى شكل اسكان الكاف ثم قال والمشهور فتحها اه وقد مر بهامش ص ١٨٠ من الجزء الاول

عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ كَعْبٍ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ اَبِي سَلَمَةَ اَنَّهُ سَاَلَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَيُقَبِّلُ الصَّائِمُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَلْ هٰذِهِ (لِاُمِّ سَلَمَةَ) فَاَخْبَرَتْهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذٰلِكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَدْ غَفَرَ اللّٰهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَاَخَّرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَمَا وَاللّٰهِ اِنِّي لَاَتْقَاكُمْ لِلّٰهِ وَاَخْشَاكُمْ لَهُ ❀ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ اَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُصُّ يَقُولُ فِي قَصَصِهِ مَنْ اَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُمْ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْحَارِثِ (لِاَبِيهِ) فَاَنْكَرَ ذٰلِكَ فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتّٰى دَخَلْنَا عَلٰى عَائِشَةَ وَاُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا فَسَاَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ عَنْ ذٰلِكَ قَالَ فَكِلْتَاهُمَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ ثُمَّ يَصُومُ قَالَ فَانْطَلَقْنَا حَتّٰى دَخَلْنَا عَلٰى مَرْوَانَ فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ فَقَالَ مَرْوَانُ عَزَمْتُ عَلَيْكَ اِلَّا مَا ذَهَبْتَ اِلٰى اَبِي هُرَيْرَةَ فَرَدَدْتَ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ قَالَ فَجِئْنَا اَبَا هُرَيْرَةَ وَاَبُو بَكْرٍ حَاضِرُ ذٰلِكَ كُلِّهِ قَالَ فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ فَقَالَ اَبُو هُرَيْرَةَ اَهُمَا قَالَتَاهُ لَكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ هُمَا اَعْلَمُ ثُمَّ رَدَّ اَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِي ذٰلِكَ اِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ فَقَالَ اَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ ذٰلِكَ مِنَ الْفَضْلِ وَلَمْ اَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَرَجَعَ اَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذٰلِكَ قُلْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ اَقَالَتَا فِي رَمَضَانَ قَالَ كَذٰلِكَ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ ثُمَّ يَصُومُ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَاَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ اَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

صلى الله عليه وسلم وانه لا حرج عليه فيما يفعل لانه مغفور له كما في النووي

قوله عليه السلام اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من التقوى اكثر واوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب مما فعلته اتقاء اه ابن الملك

قوله عليه السلام واخشاكم له اي لله عدى الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل اه ابن الملك

قوله اخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن هو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي ابن صحابي يروى عنه ابنه ابو بكر احد الفقهاء السبعة اسمه كنيته على الصحيح وبهذا يتضح ماذكره بعد سطر بقوله فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لابيه فما هذا من الراوي على جهة البيان معناه ان ابا بكر ذكره لابيه عبد الرحمن فانكره فقوله لابيه بيان منه لعبد الرحمن انما ابو ابي بكر فهو كقول راوي حديث التقبيل فيما قبل (لام سلمة) فلهذا ميزناها في الطبع بوضع هلالين من الجانبين

باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب

يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ **حدثني** هَرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ الْحِمْيَرِيِّ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ أَنَّ مَرْوَانَ أَرْسَلَهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا أَيَصُومُ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ لَا مِنْ حُلُمٍ ثُمَّ لَا يُفْطِرُ وَلَا يَقْضِي **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمَا قَالَتَا إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ فِي رَمَضَانَ ثُمَّ يَصُومُ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو طُوَالَةَ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَفْتِيهِ وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ أَفَأَصُومُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ فَأَصُومُ فَقَالَ لَسْتَ مِثْلَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا أَتَّقِي **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا أَيَصُومُ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قوله ان ابا بكر هو ابن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي كما مر

قوله ثم لايفطر أى بقية يومه ولا يقضي صوم ذلك اليوم لكونه صوما صحيحا لاخلل فيه

قولها ان كان رسول الله الخ ان هذه مخففة و للام في قولها ليصبح فارقة قال المجد وحيث وجدت ان وبعدها لام مفتوحة فاحكم بان اصلها التشديد اه

قولها من جماع غير احتلام صفة لازمة قصدبها المبالغة في الرد على من زعم ان فاعل ذلك عمدا يفطر واذا كان كذلك فناسي الاغتسال والنائم عنه اولى بذلك اه زرقاني في شرحه على الموطأ

قوله عليه السلام انى لاارجو كذا بلام التأكيد تقوية للقسم وفي الموطأ بدونها قال الزرقاني ورجاؤه عليه السلام محقق باتفاق اه

قوله عليه السلام واعلمكم بما اتقى ويروى واعلمكم بحدوده أى باوامره ونواهيه

باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها وأنها تجب على الموسر والمعسر وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع

رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ وَمَا أَهْلَكَكَ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ قَالَ هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ ثُمَّ جَلَسَ فَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ تَصَدَّقْ بِهٰذَا قَالَ أَفْقَرَ مِنَّا فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ أَذْهَبْ فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ

حدثنا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَقَالَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ وَهُوَ الزِّنْبِيلُ وَلَمْ يَذْكُرْ فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ

حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَ هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ وَهَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا

و حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُكَفِّرَ بِعِتْقِ رَقَبَةٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ

حدثني مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ أَوْ يُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا

حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

قوله هلكت أى تعمدت مايوجب هلاكى الاخروى ويروى زيادة واهلكت يريد اهلاك زوجته بتحصيله لها ذنبا يوجب هلاكها أيضا

قوله وقعت على امرأتى أى وطئتها

قوله بعرق بفتح العين والراء وهو الزنبيل كما هو الرواية التالية

قوله افقر منا بالنصب على اضمار فعل تقديره اتجد افقر منا أو اتعطى اه نووى

قوله فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه أى ظهرت أسنانه التى خلف الرباعية

قوله وقع بامرأته كذا هو فى معظم النسخ وفى بعضها واقع امرأته وكلاهما صحيح اه نووى

قوله صيام شهرين أى متتابعين كما فى الرواية المتقدمة وكذلك يقال فيما بعد

قوله أمر رجلا افطر فى رمضان ان يعتق رقبة أو يصوم شهرين أو يطعم ستين مسكينا لفظة أو هنا للتقسيم لا للتخيير تقديره يعتق أو يصوم ان عجز عن العتق أو يطعم ان عجز عنهما وتبينه الروايات الباقية اه نووى

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ احْتَرَقْتُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَ قَالَ وَطِئْتُ امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ نَهَارًا قَالَ تَصَدَّقْ تَصَدَّقْ قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَجَاءَهُ عَرَقَانِ فِيهِمَا طَعَامٌ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ الْقَاسِمِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا تَقُولُ أَتَى رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَلَيْسَ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ تَصَدَّقْ تَصَدَّقْ وَلَا قَوْلُهُ نَهَارًا **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ أَتَى رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ احْتَرَقْتُ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَأْنُهُ فَقَالَ أَصَبْتُ أَهْلِي قَالَ تَصَدَّقْ فَقَالَ وَاللّٰهِ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ مَا لِي شَيْءٌ وَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ قَالَ اجْلِسْ فَجَلَسَ فَبَيْنَا هُوَ عَلَى ذٰلِكَ أَقْبَلَ رَجُلٌ يَسُوقُ حِمَارًا عَلَيْهِ طَعَامٌ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ آنِفًا فَقَامَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصَدَّقْ بِهٰذَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَغَيْرَنَا فَوَاللّٰهِ إِنَّا لَجِيَاعٌ مَا لَنَا شَيْءٌ قَالَ فَكُلُوهُ **حدثني** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى

قوله عن محمد بن جعفر بن الزبير وهو الزبير بن العوام أحد العشرة وقوله عن عباد بن عبدالله بن الزبير هو ابن عم محمد المذكور

قوله احترقت أى تعمدت ما يكون مآله الى تعذيبها بالنار قال النووى فيه استعمال المجاز وانه لا انكار على مستعمله اه

قوله عليه السلام تصدق تصدق هذا التصدق مطلق وجاء مقيدا فى الروايات السابقة باطعام ستين مسكينا والمطلق محمول على المقيد فى اعداد الكفارة وفيما قدر فيه من اصول الفقه

قوله أصبت أهلى أى جامعت امرأتى

قوله عليه السلام أين المحترق أى أين الذى اخبر عن نفسه بالاحتراق

قوله أغيرنا أى أتصدق على غيرنا ونحن فقراء وقوله جياع جمع جائع كقيام فى جمع قائم وصيام فى جمع صائم

قوله فى التوبة وفى غير معصية خرج به السفر فى قطع الطريق وقيد به أن الرخص لا تناط بالمعاصى والقطع بالطريق من أعظم المعاصى وقد ذكر فى الأحكام السلطانية والفتح أقوال أخر لا تتعلق بالكلام على التصوف فلا نرى التعرض لها

باب

جواز الصوم والفطر فى شهر رمضان للمسافر فى غير معصية اذا كان سفره مرحلتين فاكثر وأن الافضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشق عليه أن يفطر

بَلَغَ الْكَدِيدَ ثُمَّ أَفْطَرَ قَالَ وَكَانَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَالْأَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ قَالَ يَحْيَى قَالَ سُفْيَانُ لَا أَدْرِي مِنْ قَوْلِ مَنْ هُوَ يَعْنِي وَكَانَ يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكَانَ الْفِطْرُ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْآخِرِ فَالْآخِرِ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ لِثَلَاثَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَكَانُوا يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَالْأَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ وَيَرَوْنَهُ النَّاسِخَ الْمُحْكَمَ **وحدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ فَشَرِبَهُ نَهَارًا لِيَرَاهُ النَّاسُ ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْطَرَ فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ **وحدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَا تَعِبْ عَلَى مَنْ صَامَ وَلَا عَلَى مَنْ أَفْطَرَ قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ فَصَامَ النَّاسُ ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ ثُمَّ شَرِبَ فَقِيلَ لَهُ

قوله حتى بلغ الكديد هى عين جارية بينها وبين المدينة من عسفان اه نووى وقال البخارى والكديد ما بين سبع مراحل أو نحوها وبينها وبين مكة قريب من مرحلتين وهى أقرب الى المدينة عسفان وقديد اه

قوله وكان صحابة رسول الله الصحابة جمع صاحب قال ابن الاثير ولم يجمع فاعل على فعالة الا هذا اه

قوله يتبعون الاحدث فالاحدث من أمره أى من فعله الذى يستحب متابعته فيه مما سوى فعل الطبع والزلة والمخصوص به وبيان المجمل على ما ذكر فى محله من اصول الفقه قال النووى هذا محمول على ما علموا منه النسخ أو رجحان الثانى مع جوازهما والا فقد طاف صلى الله تعالى عليه وسلم على بعيره مرتو شاهرة مرة ونظائر ذلك من الجائزات التى عملها مرة أو مرات قليلة لبيان جوازها وحافظ على الافضل منها اه

قوله من قول من هو وقد جاء فى حديث ابن رافع أنه من قول ابن شهاب كما هو يراى منك

قوله والآخر من قول رسول الله ينبغى أن يحمل القول هنا على معنى الفعل كما فى نظائره الكثيرة والا فقوله الاخير يكون ناسخا لقوله الاول حتما لا يشك فيه ويدل على ذلك ما أورده النووى من الامثلة الفعلية التى كتبناها عنه آنفا ويؤيده ما يأتى بعد هذا بسطر من قول الزهرى وكان الفطر آخر الامرين فان الفطر فعل لا قول

قوله فصبح رسول الله مكة أى أتاها صباحا وأما قوله لثلاث عشرة ليلة من رمضان فهو كما ستراه فيما يمر بك من روايات الكتاب على خلاف فيه كثير والمذكور فى تاريخ ابى الفدا خروجه صلى الله تعالى عليه وسلم من المدينة لعشر مضين من رمضان سنة ثمان ودخوله مكة لعشر بقين منه وهو المشهور فى كتب المغازى

قوله خلت من رمضان أى مضت

قوله ويرونه الناسخ المحكم أى فيما اذا لم يمكن الجمع أو علم كون الاحدث ناسخا أو راجحا كما قدم من النووى ومعنى المحكم الثابت الذى لم يتعلق به نسخ

قوله ليراه الناس أى ليعلموا جوازه ويختاروا متابعته

قوله حتى بلغ كراع الغميم هو بضم الكاف وفتح الغين واد امام عسفان بثمانية أميال يضاف اليه هذا الكراع وهو جبل أسود متصل به والكراع كل أنف سال من جبل أو حرة اه نووى

بَعْدَ ذٰلِكَ اِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ فَقَالَ اُولٰئِكَ الْعُصَاةُ اُولٰئِكَ الْعُصَاةُ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ جَعْفَرٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَزَادَ فَقِيلَ لَهُ اِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ وَاِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتَ فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ **حدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ اَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَرَاٰى رَجُلًا قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ فَقَالَ مَا لَهُ قَالُوا رَجُلٌ صَائِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْبِرَّ اَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ **حدثنا** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا اَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْحَسَنِ يُحَدِّثُ اَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يَقُولُ رَاٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا بِمِثْلِهِ **وحدثناه** اَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا اَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ قَالَ شُعْبَةُ وَكَانَ يَبْلُغُنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ اَبِي كَثِيرٍ اَنَّهُ كَانَ يَزِيدُ فِي هٰذَا الْحَدِيثِ وَفِي هٰذَا الْاِسْنَادِ اَنَّهُ قَالَ عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللّٰهِ الَّذِي رَخَّصَ لَكُمْ قَالَ فَلَمَّا سَاَلْتُهُ لَمْ يَحْفَظْهُ **حدثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ اَبِي نَضْرَةَ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسِتَّ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ اَفْطَرَ فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ التَّيْمِيِّ ح وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا اَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله عليه السلام اولئك العصاة اولئك العصاة هكذا هو مكرر مرتين وهذا محمول على من تضرر بالصوم او انهم امروا بالفطر امراً جازماً لمصلحة بيان جوازه فحسالفوا الواجب وعلى التقديرين لايكون الصائم اليوم فى السفر عاصياً اذا لم يتضرر به ويؤيد التأويل الاول قوله فى الرواية الثانية ان الناس قد شق عليهم الصيام اه نووى وفى المرقاة انهم كاملون فى العصيان فان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم انما رفع قدح الماء ليراه الناس فيتبعوه فى الفعل وخصه الله تعالى لمن صام فقد بالغ فى عصيانه وهو محمول على الزجر والتغليظ لان الظاهر ان هذا وقع منهم بناء على خطأ فى اجتهادهم اذ لم يقع أمر صريح بالفطر هم اه

قوله وقد ظلل عليه اى جعلوه من حر الشمس بشئ من الستر أو ستروه منها بالقيام على رأسه من جوانبه

قوله عليه السلام ليس البر أن تصوموا فى السفر معناه اذا شق عليكم وخفتم الضرر وسياق الحديث يقتضى هذا التأويل وهذه الرواية مبينة للروايات المطلقة ليس من البر الصيام فى السفر ومعنى الجميع فيمن تضرر بالصوم اه نووى وفى المبارق استدل به من لا يرى الصوم فى السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن تدل على مراد المتكلم وتخصيص العام فى كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس البر من قبيل الاول اه

قوله عليه السلام عليكم برخصة الله التى رخص لكم كذا فى نسختين عندنا وهو المأخوذ فى المصابيح والجامع الصغير والباقى من النسخ برخصة الله الذى الخ كما تراه وكذلك هو فى أصل النووى والابى وفى المنتقى للباجى والرخصة هنا هى الفطر فى السفر

أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ عَنْ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ هَمَّامٍ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ وَعُمَرَ بْنِ عَامِرٍ وَهِشَامٍ لِثَمَانَ عَشْرَةَ خَلَتْ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ فِي ثِنْتَيْ عَشْرَةَ وَشُعْبَةَ لِسَبْعَ عَشْرَةَ أَوْ تِسْعَ عَشْرَةَ **حدثنا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَمَا يُعَابُ عَلَى الصَّائِمِ صَوْمُهُ وَلَا عَلَى الْمُفْطِرِ إِفْطَارُهُ **حدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ فَلَا يَجِدُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةً فَصَامَ فَإِنَّ ذٰلِكَ حَسَنٌ وَيَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ فَإِنَّ ذٰلِكَ حَسَنٌ **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ قَالَ سَعِيدٌ أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَا سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَصُومُ الصَّائِمُ وَيُفْطِرُ الْمُفْطِرُ فَلَا يَعِيبُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سُئِلَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ صَوْمِ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ فَقَالَ سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ خَرَجْتُ فَصُمْتُ فَقَالُوا لِي أَعِدْ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّ أُنَاسًا أَخْبَرَنِي أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يُسَافِرُونَ فَلَا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ فَلَقِيتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِمِثْلِهِ * **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله لما يعاب على الصائم صومه ولا على المفطر افطاره أى لا يلوم الصائم أحد على صومه ولا المفطر على افطاره

قوله فلا يجد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يقال وجدت عليه موجدة اذا غضبت عليه أى لا يغضب ولا يعترض

باب أجر المفطر فى السفر اذا تولى العمل

حدثنا أبو معاوية ح

أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ مُوَرِّقٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ قَالَ فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً فِي يَوْمٍ حَارٍّ أَكْثَرُنَا ظِلاًّ صَاحِبُ الْكِسَاءِ وَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ قَالَ فَسَقَطَ الصُّوَّامُ وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ فَضَرَبُوا الْأَبْنِيَةَ وَسَقَوُا الرِّكَابَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ **و حدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ مُوَرِّقٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَصَامَ بَعْضٌ وَأَفْطَرَ بَعْضٌ فَتَحَرَّمَ الْمُفْطِرُونَ وَعَمِلُوا وَضَعُفَ الصُّوَّامُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ قَالَ فَقَالَ فِي ذَلِكَ ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَزَعَةُ قَالَ أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ قُلْتُ إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ سَأَلْتُهُ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صِيَامٌ قَالَ فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَكَانَتْ رُخْصَةً فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ ثُمَّ نَزَلْنَا مَنْزِلاً آخَرَ فَقَالَ إِنَّكُمْ مُصَبِّحُو عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَأَفْطِرُوا وَكَانَتْ عَزْمَةً فَأَفْطَرْنَا ثُمَّ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ ❁ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ سَأَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ **و حدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيَّ سَأَلَ

قوله فسقط الصوام أى ماروا قاعدين فى الارض ساقطين عن الحركة ومباشرة حوائجهم لضعفهم بسبب صومهم

قوله فضربوا الابنية أى نصبوا الاخبية وأقاموها على أوتاد مضروبة فى الارض

قوله وسقوا الركاب أى الرواحل وهى الابل التى يسار عليها قال الفيومى والركاب بالكسر للمطى الواحدة راحلة من غير لفظها اه

قوله عليه السلام ذهب المفطرون اليوم بالاجر أى استصحبوه ومضوا به ولم يتركوا لغيرهم شيئا منه على طريق المبالغة اه ملا على وقال ابن الملك اللام فيه يحتمل أن تكون للعهد مشيرا الى أجر أفعال المفطرين وأن تكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ أجرهم مبلغا ينصرف اليه أجر الصوم ويجعل كأن الاجر كله للمفطر كما يقال عمرو الشجاع اه

قوله فتحزم المفطرون أى تلبسوا وشدوا أوساطهم وعملوا للصائمين كافى النهاية وقيل الرواية فتخدم من من الخدمة حكاه النووى عن القاضى

قوله وهو مكثور عليه أى عنده كثيرون من الناس اه نووى

قوله الى مكة أى للفتح ونحن صيام أى صائمون لمصادفة سفر الفتح رمضان

قوله عليه السلام قد دنوتم من عدوكم يقال دنا منه ودنا اليه يدنو دنوا أى قرب كما فى المصباح

قوله عليه السلام والفطر أقوى لكم يعنى على قتالهم

قوله عليه السلام انكم مصبحو عدوكم أى ملاقوهم صباحا يقال صبحت فلانا ٤

باب

التخيير فى الصوم والفطر فى السفر

٤ بالتشديد اذا أتيته صباحا كما مر بهامش ص ١٤١

قوله فكانت أى تلك الحال وهى الفطر عزمة غير رخصة وقال ابن الملك فريضة لان الجهاد كان فرضا فى ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار

رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ قَالَ صُمْ إِنْ شِئْتَ وَأَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ حَمْزَةَ قَالَ إِنِّي رَجُلٌ أَصُومُ أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ قَالَ هَارُونُ حَدَّثَنَا وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَجِدُ بِي قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللّٰهِ فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ قَالَ هَارُونُ فِي حَدِيثِهِ هِيَ رُخْصَةٌ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنَ اللّٰهِ **حدثنا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ اللّٰهِ بْنُ رَوَاحَةَ **حدثنا** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَيَّانَ الدِّمَشْقِيِّ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا فِينَا أَحَدٌ صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ اللّٰهِ بْنُ رَوَاحَةَ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللّٰهِ

قوله أسرد الصوم أى أصوم متتابعا وكان كما فى المشكاة كثير الصيام صائم الدهر

قوله انى رجل أصوم يعنى الدهر ماعدا الايام المنهية

قوله عليه السلام هى رخصة أى الافطار تسهيل من الله تعالى لعباده وتأنيث الضمير لتأنيث الخبر كما فى المرقاة

قوله عليه السلام (ومن أحب أن يصوم) وفى مغازى الصحيحين (فلا جناح عليه) كان ظاهر المقابلة أن يقول اشارة لطيفة الى أفضلية الصوم (فلا جناح عليه) كان ظاهر المقابلة أن يقول فحسن لقوله تعالى وأن تصوموا خير لكم بل مقتضى كون الاول رخصة والثانى عزيمة أن يعكس فى التعبير بان يقال فى الاول فلا جناح عليه وفى الثانى فحسن لكن اريد المبالغة لان الرخصة اذا كانت حسنا فالعزيمة أولى بذلك ولعله عليه السلام علم بوحى أو فراسة أن مراد السائل بقوله فهل على جناح أى فى الصوم ويدل عليه قوله ان أجد بى قوة على الصيام اه مرقاة

قوله عن ام الدرداء هى زوج أبى الدرداء الصحابى وهى ام الدرداء الصغرى واسمها هجيمة وكان لابى الدرداء امرأتان كلتاهما يقال لها ام الدرداء احداهما رأت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهى الكبرى واسمها خيرة ماتت قبل أبى الدرداء والثانية تزوجها بعد وفاة النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وهى التى تروى عن زوجها وسلمان وليس لها صحبة كما فى اسد الغابة مع الخلاصة الخزرجية

قوله ان كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر لانس ما كتبته لك من المجد بهامش ص ١٣٨

باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ صَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْسَ بِصَائِمٍ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ فَشَرِبَهُ **حدثنا** إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ وَقَالَ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَقَالَ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ **وحدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الْفَضْلِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا تَقُولُ شَكَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ وَنَحْنُ بِهَا مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحِ فِيهِ لَبَنٌ وَهُوَ بِعَرَفَةَ فَشَرِبَهُ **وحدثني** هٰرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٌو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ مَيْمُونَةُ بِحِلَابِ اللَّبَنِ وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ❁ **حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا فُرِضَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ وَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِوَايَةِ جَرِيرٍ

قوله عن عمير مولى ام الفضل والذى مضى فى الرواية السابقة مولى عبدالله بن عباس وفى التى تأتى بعد هذه مولى ابن عباس فهو مولى ام الفضل حقيقة ويقال له مولى ابن عباس لملازمته له وأخذه عنه وانخائه اليه كما فى شرح النووى وهو عمير بن عبدالله مات فى سنة أربع ومائة كما فى الخلاصة وهاشم وام الفضل هى والدة عبدالله ابن عباس انتقلت الى بكر أولادها وهو الفضل بن عباس واسمها لبابة

قولها وهو بعرفة اى بعرفة كما هو المصرح به فى قولها وهو بعرفة والمراد يوم عرفة قال الفيومى ويوم عرفة تاسع ذى الحجة علم لا يدخلها الالف واللام وهى ممنوعة من الصرف للتأنيث والعلمية اه

قوله عن ميمونة هى اخت ام الفضل المذكورة من قبل قولها فارسلت اليه ميمونة فيه عدول عن التكلم الى الغيبة أو هو من كلام كريب قولها بحلاب اللبن وهو الاناء الذى يحلب فيه ويقال له الحلب بكسر الميم كما مر

باب صوم يوم عاشوراء

قوله عاشوراء هو عاشر المحرم كما أن تاسوعاء تاسعه

قوله وقال فى آخر الحديث وترك عاشوراء الظاهر أن قوله وترك عاشوراء من كلام المؤلف ليس مقولا للقول والا فلا يظهر فيه وجه العطف الا أن يكون التقدير فلما فرض رمضان صامه وترك عاشوراء

حدثني عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ كَانَ يُصَامُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ **حدثنا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِصِيَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ جَمِيعاً عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ عِرَاكاً أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ قُرَيْشاً كَانَتْ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْهُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَهُ وَالْمُسْلِمُونَ قَبْلَ أَنْ يُفْتَرَضَ رَمَضَانُ فَلَمَّا افْتُرِضَ رَمَضَانُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللهِ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ **و حدثناه** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بِمِثْلِهِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَوْماً يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَرِهَ فَلْيَدَعْهُ **حدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ

قولها يأمر بصيامه وقولها فى الرواية السابقة صامه وأمر بصيامه ظاهر بوجوب صوم يوم عاشوراء فى صدر الاسلام وتأكد ذلك بأمره عليه السلام لزوم صومه بالمدينة على ما يأتى بيانه فى حديث التأذين المذكور فى ص ١٥١ و١٥٢ من هذا الصحيح وذكره البخارى فى صحيحه وشرح العينى فى شرحه بان صوم عاشوراء كان فرضا قبل أن يفرض رمضان ثم نسخ

قوله ثم أمر رسول الله الخ ضبطوا أمر هنا بوجهين أظهرهما بفتح الهمزة والميم والثانى بضم الهمزة وكسر الميم ولم يذكر القاضى عياض غيره اه نووى

قوله عليه السلام ان عاشوراء يوم من أيام الله فمن شاء صامه ومن شاء تركه وفى مرقاة الاصول (ويزول جوازه) أى المأمور به (بنسخ وجوبه) لان الامر لا يبقى أمرا بعد ما نسخ موجبه وهو الوجوب فلا يفيد الجواز كما لا يفيد الوجوب وقال الشافعى يبقى صفة الجواز اذ لا يوجب انتفاء الوجوب انتفاء الجواز لان انتفاء الخاص لا يوجب انتفاء العام ومما يدل عليه جواز صوم عاشوراء مع نسخ وجوبه قلنا انتفاء الجواز ليس لانتفاء الوجوب بل لانتفاء الموجب وهو الامر وأما جواز صوم عاشوراء فلم يستفد من الامر المنسوخ بل انما جاز لكونه كسائر الايام الجائز فيها الصوم اه مع شرحه المرآة

عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ إِنَّ هٰذَا يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ وَكَانَ عَبْدُ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صِيَامَهُ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ الْأَخْنَسِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ سَوَاءً **و حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ الْعَسْقَلَانِيُّ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ فَقَالَ ذَاكَ يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى عَبْدِ اللّٰهِ وَهُوَ يَتَغَدَّى فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَدْنُ إِلَى الْغَدَاءِ فَقَالَ أَوَلَيْسَ الْيَوْمُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ قَالَ وَهَلْ تَدْرِي مَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ قَالَ وَمَا هُوَ قَالَ إِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَلَمَّا نَزَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ تُرِكَ وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ تَرَكَهُ **و حدثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تَرَكَهُ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي زُبَيْدٌ الْيَامِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكَنٍ أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللّٰهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَهُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ادْنُ فَكُلْ قَالَ إِنِّي صَائِمٌ قَالَ كُنَّا نَصُومُهُ ثُمَّ تُرِكَ

قوله وكان عبدالله الظاهر أن المراد به هنا ابن عمر راوى الحديث كما فى حديث نعم الرجل عبدالله وكان كثير الصوم كثير الصلاة وكان كما فى الاصابة لا يصوم فى السفر ولا يكاد يفطر فى الحضر اه وان كان المتبادر عند اطلاق عبدالله فى الصحابة هو ابن مسعود رضى الله عنهم

قوله يا أبا محمد هو كنية الاشعث بن قيس الصحابى والمراد بعبدالله هنا ابن مسعود على ما هو المصطلح فيما بين المحدثين وسيجئ التصريح به فى الصفحة المقابلة

قوله قبل أن ينزل شهر رمضان فلما نزل شهر رمضان الخ اراد بنزوله نزول الامر بصيامه وهو ظاهر ولا يبعد أن يراد نزول قوله تعالى شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه الآية

وحدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ يَأْكُلُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ إِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ فَقَالَ قَدْ كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ رَمَضَانُ فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تُرِكَ فَإِنْ كُنْتَ مُفْطِرًا فَاطْعَمْ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُوسٰى أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَيَحُثُّنَا عَلَيْهِ وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ **حدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيٰى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ خَطِيبًا بِالْمَدِينَةِ يَعْنِي فِي قَدْمَةٍ قَدِمَهَا خَطَبَهُمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِهٰذَا الْيَوْمِ هٰذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ وَلَمْ يَكْتُبِ اللّٰهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ وَأَنَا صَائِمٌ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُفْطِرَ فَلْيُفْطِرْ **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكٌ ابْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ **وحدثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي مِثْلِ هٰذَا الْيَوْمِ إِنِّي صَائِمٌ فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ بَاقِيَ حَدِيثِ مَالِكٍ وَيُونُسَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَسُئِلُوا عَنْ ذٰلِكَ فَقَالُوا هٰذَا الْيَوْمُ الَّذِي أَظْهَرَ اللّٰهُ فِيهِ مُوسٰى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلٰى فِرْعَوْنَ فَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ أَوْلٰى بِمُوسٰى مِنْكُمْ فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ **وحدثنا** ابْنُ بَشَّارٍ

قوله يا أبا عبدالرحمن أبو عبدالرحمن كنية ابن مسعود

قوله ويحثنا عليه اى يحضنا وقوله ويتعاهدنا عنده أى يتحافظنا ويراعى حالنا عند عاشر المحرم هل صمنا فيه أولم نصم

قوله فى قدمة قدمها اى فى مرة من قدومه المدينة فانه كانت له قدمات اليها من الشام وفى صحيح البخارى عام حج فقال ابن حجر وكأنه تأخر بمكة أو المدينة فى حجته الى يوم عاشوراء وذكر أبو جعفر الطبرى أن أول حجة حجها معاوية بعد أن استخلف كانت فى سنة أربع وأربعين وآخر حجة حجها سنة سبع وخمسين والذى يظهر أن المراد بها فى هذا الحديث الحجة الاخيرة اه

قوله اين علماؤكم فى سياق هذه القصة اشعار بان معاوية لم ير لهم اهتماما بصيام عاشوراء فلذلك سأل عن علمائهم أو بلغه عمن يكره صيامه أو يوجبه اه ابن حجر

قوله هذا يوم عاشوراء الى آخره كله من كلام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هكذا جاء مبينا فى رواية النسائى اه نووى

قوله عليه السلام ولم يكتب الله صيامه يعنى لم يفرض الله صومه فى هذه السنة وما بعدها قاله حين انسخ فرضيته بشهر رمضان اه ابن الملك

قوله قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فى الكلام حذف تقديره قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة فاقام الى أن أتى يوم عاشوراء من العام التالى فوجد اليهود فيه صائمين والا فقد كان قدومه صلى الله تعالى عليه وسلم فى ربيع الاول فالمراد أن أول علمه بذلك وسؤاله عنه كان بعد أن قدم المدينة لا أنه قبل أن يقدمها علم ذلك أفاده ابن حجر

قوله أظهر الله فيه موسى وبنى اسرائيل على فرعون أى جعلهم ظاهرين عليه غالبين

وَاَبُوبَكْرِ بْنُ نَافِعٍ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ اَبِي بِشْرٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَقَالَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذٰلِكَ **وحدثني** ابْنُ اَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ اَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ اَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ الْيَهُودَ صِيَاماً يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هٰذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ فَقَالُوا هٰذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ اَنْجَى اللّٰهُ فِيهِ مُوسٰى وَقَوْمَهُ وَغَرَّقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ فَصَامَهُ مُوسٰى شُكْراً فَنَحْنُ نَصُومُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَحْنُ اَحَقُّ وَاَوْلٰى بِمُوسٰى مِنْكُمْ فَصَامَهُ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاَمَرَ بِصِيَامِهِ **و حدثنا** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ اَيُّوبَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ اِلَّا اَنَّهُ قَالَ عَنِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ لَمْ يُسَمِّهِ **و حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا اَبُو اُسَامَةَ عَنْ اَبِي عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ اَبِي مُوسٰى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ يَوْماً تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَتَتَّخِذُهُ عِيداً فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُومُوهُ اَنْتُمْ **و حدثنا** اَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ اُسَامَةَ حَدَّثَنَا اَبُو الْعُمَيْسِ اَخْبَرَنِي قَيْسٌ فَذَكَرَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ قَالَ اَبُو اُسَامَةَ فَحَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ اَبِي عِمْرَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ اَبِي مُوسٰى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ اَهْلُ خَيْبَرَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَتَّخِذُونَهُ عِيداً وَيُلْبِسُونَ نِسَاءَهُمْ فِيهِ حُلِيَّهُمْ وَشَارَتَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصُومُوهُ اَنْتُمْ **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ جَمِيعاً عَنْ سُفْيَانَ قَالَ اَبُوبَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ اَبِي يَزِيدَ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا وَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ مَا عَلِمْتُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ يَوْماً يَطْلُبُ فَضْلَهُ عَلَى الْاَيَّامِ اِلَّا هٰذَا الْيَوْمَ

قوله لما قال لسألهم عن ذلك قال النووي المراد بالروايتين أم من سألهم اه

قوله فصامه رسول الله أمر بصيامه الحاصل أنه عليه السلام كان يصومه كما تصومه قريش في مكة ثم لما قدم المدينة فوجد اليهود يصومونه فصامه أيضا بوحي أو تواتر أو اجتهاد لا بمجرد اخبار آحادهم كما في النووي

قوله حليهم الحلي كما في قوله تعالى واتخذ قوم موسى من بعده من حليهم عجلا جسدا حلي كشدي وشدي وهو كل ما يتزين به كما قال تعالى يحلون فيها من أساور من ذهب وقال وحلوا أساور من فضة

قوله وشارتهم أي ويلبسون فيه لباسهم الحسن الجميل قال في النهاية الشورة بالضم الهيئة الحسنة والشارة مثله اه

قوله ما علمت أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صام يوما يطلب فضله على الايام الا هذا اليوم يعني عاشوراء قيل لعل هذا على فهم ابن عباس والا فيوم عرفة أفضل الايام وقضية بان الكلام في فضل الصوم في اليوم لا في فضل اليوم مطلقا كذا في المرقاة ويدفع هذا الدفع بما روى أنه عليه السلام قال صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية ومستقبلة وصوم عاشوراء يكفر سنة ماضية قالوا والحكمة في زيادة صوم عرفة في التكفير عن صوم عاشوراء أنه من شريعة سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وصوم عاشوراء من شريعة الكليم ولا كلام في الفضلية شرع خاتم الانبياء عليهم الصلاة والسلام ويعلم مما تقدم في باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة أن مندوبية صوم عرفة لغير الحاج لانه ربما يضعف بصومه عن المطلوب منه يومه

وَلَا شَهْرًا إِلَّا هٰذَا الشَّهْرَ يَعْنِي رَمَضَانَ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ ❁ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ قَالَ انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِي زَمْزَمَ فَقُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتَ هِلَالَ الْمُحَرَّمِ فَاعْدُدْ وَأَصْبِحْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا قُلْتُ هٰكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ قَالَ نَعَمْ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ عِنْدَ زَمْزَمَ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ **وحدثنا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ حِينَ صَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللهُ صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ قَالَ فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَيْرٍ (لَعَلَّهُ قَالَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَئِنْ بَقِيتُ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ ❁ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ

باب

أي يوم يصام في عاشوراء

قوله في زمزم أي عندها كما في الرواية التالية وهي البئر المعروفة بمكة في داخل الحرم

قوله فاعدد وأصبح يوم التاسع صائما الخ قال النووي هذا تصريح من ابن عباس بمذهبه الذي ذهب اليه وهو ظريف وأغرب منه ما بالغ في قد رواية أبي بكر بن أبي شيبة من تفسير التاسع بيوم عاشوراء ونوى صيام التاسع لمخالفة اليهود والنصارى رلمن الزاد بنيته يام التاسع صوم فقط فيكون صوم العاشر وهو الواقع لما ذكر وفعل المخالفة لكن القائم صومه مع العاشر وهو الواقع لما ذكر في كتب الفقه من كراهة صوم عاشوراء منفردا عن التاسع أو عن الحادي عشر على التنزه

قوله لعله قال عن عبد الله بن عباس يعني المرجو ان عبد الله ابن عمير لم يرسل الحديث بل رواه عن عبد الله بن عباس قال في الخلاصة عبد الله بن عمير مولى آل العباس عن ابن عباس وعنه القاسم بن عباس مات سنة سبع عشرة ومائة اه وهذا غير عمير بن عبد الله الذي يقال له مولى ام الفضل ومولى ابن عباس على ما مر ذكره في باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة انظر هامش ص ١٤٦ وأما القاسم ابن عباس فهو القاسم بن عباس بن محمد بن معتب بن ابي لهب الهاشمي كما يظهر من الخلاصة

باب

من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه

فِي النَّاسِ مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ فَلْيَصُمْ وَمَنْ كَانَ اَكَلَ فَلْيُتِمَّ صِيَامَهُ اِلَى اللَّيْلِ

وحدثني اَبُوبَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنِ لَاحِقٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ اَرْسَلَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ اِلَى قُرَى الْاَنْصَارِ الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ مَنْ كَانَ اَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ وَمَنْ كَانَ اَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ فَكُنَّا بَعْدَ ذٰلِكَ نَصُومُهُ وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا الصِّغَارَ مِنْهُمْ اِنْ شَاءَ اللّٰهُ وَنَذْهَبُ اِلَى الْمَسْجِدِ فَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ فَاِذَا بَكَى اَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ اَعْطَيْنَاهَا اِيَّاهُ عِنْدَ الْاِفْطَارِ

وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى حَدَّثَنَا اَبُو مَعْشَرٍ الْعَطَّارُ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ قَالَ سَاَلْتُ الرُّبَيِّعَ بِنْتَ مُعَوِّذٍ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ قَالَتْ بَعَثَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُسُلَهُ فِي قُرَى الْاَنْصَارِ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرٍ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ وَنَصْنَعُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ فَنَذْهَبُ بِهِ مَعَنَا فَاِذَا سَاَلُونَا الطَّعَامَ اَعْطَيْنَاهُمُ اللُّعْبَةَ تُلْهِيهِمْ حَتّٰى يُتِمُّوا صَوْمَهُمْ ۞ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى قَالَ قَرَاْتُ عَلٰى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ اَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ اَزْهَرَ اَنَّهُ قَالَ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ فَجَاءَ فَصَلّٰى ثُمَّ انْصَرَفَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ اِنَّ هٰذَيْنِ يَوْمَانِ نَهٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامِهِمَا يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ وَالْآخَرُ يَوْمٌ تَاْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى قَالَ قَرَاْتُ عَلٰى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهٰى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْاَضْحٰى وَيَوْمِ الْفِطْرِ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَاَعْجَبَنِي فَقُلْتُ لَهُ اَنْتَ سَمِعْتَ هٰذَا مِنْ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَاَقُولُ عَلٰى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله عليه السلام من كان لم يصم فليصم الخ وفى رواية من كان أصبح صائما فليتم صومه الخ معنى الروايتين ان من كان نوى الصوم فليتم صومه ومن كان لم ينو الصوم ولم يأكل أو اكل فليمسك بقية يومه حرمة لليوم اه نووى ولا ريب أن الامر باتمام ما شرع فيه للوجوب وهو الذى فى قوله من كان أصبح صائما فليتم صومه ولفظ البخارى ومن أصبح سائما فليصم أى فليستمر على صومه وكذا الامر فى قوله من كان لم يصم فليصم فانه ورد بعد افراض صوم عاشوراء كما هو الظاهر من أمره عليه السلام بتأذين ذلك واعلامه للناس وأما الامر فى قوله ومن كان أصبح مفطرا فليتم بقية يومه فهو كما فى المبارق للاستحباب لان امساك بقية يوم للتأديب والحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد وان صدر فى أثنائه فغير زائد قال ابن الملك وهنا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر اه

باب النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الاضحى

قوله فنجعل لهم اللعبة وهى التى يقال لها لعب البنات وقوله من العهن وهو الصوف مطلقا وقيل الصوف المصبوغ اه عينى

قوله عند الافطار فيه حذوف وصوابه حتى يكون عند الافطار فبهذا يتم الكلام وكذا وقع فى البخارى وهو معنى ما ذكره مسلم فى الرواية الاخرى فاذا سألونا الطعام أعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يتموا صومهم اه من شرح القاضى عياض وذكره النووى وفى الحديث مشروعية تمرين الصبيان على الطاعات وتعويدهم العبادات وفى باب صوم الصبيان من صحيح البخارى قال عمر رضى الله عنه للشوال فى رمضان: ويلك وصبياننا صيام. فضربه اه يعنى احد ثمانين سوطا

قوله فاقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم أى فاقول

مَالَمْ اَسْمَعْ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَايَصْلُحُ الصِّيَامُ فِى يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْاَضْحٰى وَيَوْمِ الْفِطْرِ
مِنْ رَمَضَانَ **و حدثنا** اَبُوكَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا
عَمْرُو بْنُ يَحْيٰى عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِى سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهٰى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ **و حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِى
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ اِلَى ابْنِ عُمَرَ
رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا فَقَالَ اِنِّى نَذَرْتُ اَنْ اَصُومَ يَوْماً فَوَافَقَ يَوْمَ اَضْحٰى اَوْ فِطْرٍ
فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَمَرَ اللّٰهُ تَعَالٰى بِوَفَاءِ النَّذْرِ وَنَهٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ هٰذَا الْيَوْمِ **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اَبِى حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ
سَعِيدٍ اَخْبَرَتْنِى عَمْرَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ نَهٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمَيْنِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْاَضْحٰى ❁ **و حدثنا** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ
حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ اَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ اَبِى الْمَلِيحِ عَنْ نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَيَّامُ التَّشْرِيقِ اَيَّامُ اَكْلٍ وَشُرْبٍ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللّٰهِ
ابْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ يَعْنِى ابْنَ عُلَيَّةَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ حَدَّثَنِى اَبُو قِلَابَةَ عَنْ اَبِى
الْمَلِيحِ عَنْ نُبَيْشَةَ قَالَ خَالِدٌ فَلَقِيتُ اَبَا الْمَلِيحِ فَسَاَلْتُهُ فَحَدَّثَنِى بِهِ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِىِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَزَادَ فِيهِ وَذِكْرٍ لِلّٰهِ **و حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ
اَبِى شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ اَبِى الزُّبَيْرِ عَنِ ابْنِ
كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ اَبِيهِ اَنَّهُ حَدَّثَهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَاَوْسَ
ابْنَ الْحَدَثَانِ اَيَّامَ التَّشْرِيقِ فَنَادٰى اَنَّهُ لَايَدْخُلُ الْجَنَّةَ اِلَّا مُؤْمِنٌ وَاَيَّامُ مِنًى اَيَّامُ
اَكْلٍ وَشُرْبٍ **و حدثنا** ٥ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا اَبُوعَامِرٍ عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا
اِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ غَيْرَ اَنَّهُ قَالَ فَنَادَيَا ❁ **حدثنا** عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِالْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ سَاَلْتُ جَابِرَ بْنَ

قوله عليه السلام لايصلح الصيام فى يومين الخ انما منع عن صومهما لان فيه اعراضاً عن ضيافة الله تعالى اه من المبارق

قوله نهى عن صيام يومين يوم الفطر وهو أول يوم من شوال ويوم النحر وهو العاشر من ذى الحجة هو نحر فقط ويومان بعده نحر وتشريق ويوم بعدهما تشريق فقط والجموع أربعة والكل صومه حرام فاراد بيوم النحر الجنس وفيه تغليب على التشريق

قوله فقال ابن عمر أمر الله تعالى بوفاء النذر أراد به قوله تعالى وليوفوا نذورهم وقوله ونهى رسول الله عن صوم هذا اليوم أراد به الحديث الذى نحن بصدده وتوقف ابن عمر عن الجزم بجوابه لتعارض الادلة عنده وكان الاحوط للناذر ان يقضى نذره بعد مضى ثلاثة الايام فيكون قد جمع بين أمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله

باب
تحريم صوم أيام التشريق

٩ تعالى عليه وسلم ونذر صوم الايام المنهية وان كان لاينعقد عند الشافعى لكونه معصية ينعقد عندنا الا أنه لايصام فيها بل يقضى فى غيرها وعلة الانعقاد وصحة النذر به انفصال المعصية عنه فان الصوم فى نفسه طاعة وانما المعصية فى الاعراض عن ضيافة الله تعالى وهى فى فعل الصوم لا فى ذكر اسمه وايجابه على نفسه أو نقول ان للصوم جهة طاعة وجهة معصية والعقاد النذر انما هو باعتبار الجهة الاولى حتى قالوا لو صرح بذكر المنهى عنه لقال لله على صوم يوم النحر لم يصح نذره فى ظاهر الرواية بخلافهما لو قال غدا وكان الغد يوم النحر كما فى المرآة . قال ابن الدهان فى ملك هوى من مرضه:

باب
كراهة صيام يوم الجمعة منفردا

عَبْدِاللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَنَهى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ نَعَمْ وَرَبِّ هٰذَا الْبَيْتِ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا بِمِثْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَصُمْ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ **وحدثني** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي الْجُعْفِيَّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ

* **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِيَ حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَنَسَخَتْهَا **حدثني** عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَافْتَدَى بِطَعَامِ مِسْكِينٍ حَتَّى أُنْزِلَتْ هٰذِهِ الْآيَةُ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ * **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا تَقُولُ كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَسْتَطِيعُ

قوله عليه السلام لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام الخ هكذا وقع في الاصول (يعني المتون) تختصوا ليلة الجمعة ولا تخصوا يوم الجمعة بإثبات تاء في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني وهما صحيحان اه نووي

قوله عليه السلام الا أن يكون في صوم يصومه أحدكم الضمير في يكون عائد الى مصدر لا تخصوا اه ابن الملك وأرجعه ملا على الى يوم الجمعة فقال تقديره الا أن يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم اه ويلزم على قوله أن يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم ولا يخفى اعوجاجه ثم قال ملا على والظاهر أن الاستثناء من ليلة الجمعة كذلك ولعله ترك ذكره للمقايسة ووجه النهي عن الاختصاص أن اليهود يرون اختصاص السبت بالصوم تعظيما له والنصارى يرون اختصاص الاحد بالصوم تعظيما له وليلتهما بالقيام زاعمين أنهما أعز أيام الاسبوع وما كان موقع الجمعة من هذه الامة موقع اليومين من احدى الطائفتين استحبابا ان يخالف هديناهديهم في طريق تعظيم ما هو أعز الايام وهو يوم الجمعة بليلتها اه بزيادة من المبارق وفي طحطاوي المراقي النهي للتنزيه والمعنى النهي عن الاستعداد لها بخصوصها اما اذا كان اتفاقيا فلا ومع التعمد لا ينتفي الثواب اه

باب

بيان نسخ قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه

قوله كان من أراد أن يفطر ويفتدي حتى نزلت الآية الخ في العبارة سقط وهو خبر كان والتقدير كان من أراد أن يفطر ويفتدي فعل

قوله حتى نزلت الآية التي بعدها وهي آية شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن الخ

باب

قضاء رمضان في شعبان

قوله فنسختها يعني أنهم كانوا مخيرين في صدر الاسلام بين الصوم والفدية ثم نسخ التخيير بتعيين الصوم بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه فمعنى وعلى الذين يطيقونه فدية أي على المطيقين للصيام ان أفطروا اعطاء فدية وهي طعام مسكين لكل يوم فهو رخصة منه تعالى لهم في الافطار والفدية في بدء الامر لعدم تعودهم الصيام أياما ثم نسخ الرخصة وعين العزيمة ومن لم يقل بالنسخ قال في تفسيره

أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ الشُّغْلُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وحدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَذَلِكَ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ لِمَكَانِهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْيَى يَقُولُهُ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ الشُّغْلُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ إِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا لَتُفْطِرُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا تَقْدِرُ عَلَى أَنْ تَقْضِيَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَأْتِيَ شَعْبَانُ * **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ **وحدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ فَقَالَ أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُنْتِ تَقْضِينَهُ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ **وحدثني** أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكِيعِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ

قولها الا فى شعبان اى انها لاتقدر على قضاء مافاتها من صوم رمضان بسبب ما كتبه الله تعالى على بنات آدم الا فى أيام شعبان لاحتمال ان يريدها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكانت تؤخر القضاء الى أن يأتى شعبان لتكون فارغة من شغله عليه الصلاة والسلام لكثرة صيامه فيه ولانه اذا ضاق الوقت لايجوز التأخير عنه وهذا دليل لما ذكر فى كتب المذهب أن قضاء رمضان فى حق من أفطر بعذر يجب على التراخى ولا يشترط المبادرة به فى أول الامكان

قولها الشغل بسكون الغين وضمها والتلاوة بالضم قال النووى هو مرفوع على أنه فاعل لفعل مقدر أى يمنعنى الشغل اه ويقال المانع الشغل بتقدير المبتدأ وقولها من رسول الله معناه من أجله فمن للتعليل كما ان الباء فى رواية برسول الله للسببية فالظاهر أن قوله أو برسول الله شك من الراوى والرواية الاخرى لمكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفى صحيح البخارى بعد قولها الا فى شعبان : قال يحيى الشغل من النبى أو بالنبى صلى الله عليه وسلم. فهو من قوله يعنى بن سعيد الراوى وذكره المؤلف بقوله يعنى يقوله

باب

قضاء الصيام عن الميت

قولها ان كانت احدانا لتفطر هو مثل مامر فى ص ١٤٥ قوله عليه السلام من مات وعليه صيام أى قضاؤه من نحو أداء رمضان أو قضائه أو النذر أو الكفارة

قوله صام عنه وليه يعنى جاز صومه عنه لانه لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعى فى قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله عليه السلام لايصوم أحد عن أحد ولايصلى أحد عن أحد ولكن يطعم عنه وأولوا الصيام فى الحديث بالاطعام عنه فان ولى الميت اذا أطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كأن الولى صام عنه الا أن الاطعام عنه انما يفيد له اذا أوصاه وان لم يوص وتبرع عنه وليه أو اجنبى جاز ان شاء الله تعالى ومقدار

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا فَقَالَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَدَيْنُ اللهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى قَالَ سُلَيْمَانُ فَقَالَ الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ جَمِيعًا وَنَحْنُ جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَا سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ **وحدثنا** أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ وَالْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ وَمُسْلِمٍ الْبَطِينِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَمُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ **وحدثنا** إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ أَبِي خَلَفٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ زَكَرِيَّاءَ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ عَبْدٌ حَدَّثَنِي زَكَرِيَّاءُ بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ نَذْرٍ أَفَأَصُومُ عَنْهَا قَالَ أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ فَقَضَيْتِيهِ أَكَانَ يُؤَدِّي ذَلِكِ عَنْهَا قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَصُومِي عَنْ أُمِّكِ **وحدثني** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَبُو الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ وَإِنَّهَا مَاتَتْ قَالَ فَقَالَ وَجَبَ أَجْرُكِ وَرَدَّهَا عَلَيْكِ الْمِيرَاثُ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ أَفَأَصُومُ عَنْهَا قَالَ صُومِي عَنْهَا قَالَتْ إِنَّهَا لَمْ تَحُجَّ قَطُّ أَفَأَحُجُّ عَنْهَا قَالَ حُجِّي عَنْهَا **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ صَوْمُ شَهْرَيْنِ **و حدثنا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا

قوله عليه السلام فدين الله أحق قال ملا على الاتفاق على صرفه عن ظاهره فانه لا يصح في الصلاة الدين اه شيخنا الكلام بحيث لا يسعه المقام راجعه ان شئت

قوله قال سليمان وهو سليمان ابن مهران المعروف بالاعمش

قوله حين حدث مسلم وهو مسلم بن عمران أو ابن أبي عمران البطين المقدم الذكر والآتي

قوله انها ان امي ماتت وفي رواية للبخاري ان اختي ماتت

قوله وعليها صوم نذر ذكر في شروح البخاري انها ركبت البحر فنذرت أن تصوم شهرا فماتت قبل أن تصوم

قوله عليه السلام فصومي عن أمك أي بالفدية باعطاء قدر صدقة الفطر لكل يوم لما فهم من الحديث المار بالهامش ان النيابة لا تجري في العبادة البدنية المحضة فهو كما بين في الفقه ناسخ هذا الحديث وحديث من مات وعليه صيام صام عنه وليه

قوله عليه السلام فقضيتيه هكذا بزيادة الياء بعد التاء في اكثر النسخ وفي بعضها فقضيته بدونها على الاصل

قولها تصدقت على امي بجارية أي ملكتها لها هبة أو صدقة

قولها وانها أي الام ماتت والجارية التي تصدقت بها عليها انتقلت اليها ارثا فسألت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم هل لها أجر من تصدقها اذا عادت لملكها فقال صلى الله تعالى عليه وسلم وجب أجرك أي ثبت لك أجر بالصلة وأنت ما عدت في هبتك لها وتصدقك عليها وانما الميراث رجعها اليك وليس أمرا بيدك

قوله عليه السلام وردها عليك الميراث النسبة في رد مجازية أي ردها الله عليك بالميراث وعادت الجارية اليك بالوجه الحلال

قوله عليه السلام حجي عنها الحج ليس بعبادة بدنية محضة فيجري فيه النيابة عند العجز الدائم فيحج عن الميت سواء وجب عليه الحج أم لا أوصى به أم لا

عَبْدُالرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِاللّٰهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ اَبِيهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ وَقَالَ صَوْمُ شَهْرٍ * وَحَدَّثَنِيهِ اِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ اَخْبَرَنَا عُبَيْدُاللّٰهِ بْنُ مُوسٰى عَنْ سُفْيَانَ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ وَقَالَ صَوْمُ شَهْرَيْنِ **وحدثني** ابْنُ اَبِي خَلَفٍ حَدَّثَنَا اِسْحٰقُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ اَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِاللّٰهِ بْنِ عَطَاءٍ الْمَكِّيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ اَبِيهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ اَتَتِ امْرَأَةٌ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَقَالَ صَوْمُ شَهْرٍ * **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ اَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ رِوَايَةً وَقَالَ عَمْرٌو يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ زُهَيْرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا دُعِيَ اَحَدُكُمْ اِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ اِنِّي صَائِمٌ * **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ اَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ رِوَايَةً قَالَ اِذَا اَصْبَحَ اَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَجْهَلْ فَاِنِ امْرُؤٌ شَاتَمَهُ اَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ اِنِّي صَائِمٌ * **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَاهُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ اِلَّا الصِّيَامَ هُوَ لِي وَاَنَا اَجْزِي بِهِ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ اَطْيَبُ عِنْدَاللّٰهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ **حدثنا** عَبْدُاللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ وَهُوَ الْحِزَامِيُّ عَنْ اَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصِّيَامُ جُنَّةٌ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ اَبِي صَالِحٍ الزَّيَّاتِ اَنَّهُ سَمِعَ اَبَاهُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ

قوله عن ابن بريدة هكذا في اكثر النسخ هنا وفي سليمان بن بريدة في المحرر قوله عليه السلام اذا دعي بعضها عن عبدالله بن بريدة كما في الروايتين المتقدمتين والرواية التالية عن أحدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم اعتذاراً للداعي فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التخلف والا حضر وليس الصوم عذرا في التخلف كما في النووي قال ولكن اذا حضر لا يلزمه الاكل ويكون الصوم عذرا في ترك الاكل بخلاف المفطر فانه يلزمه الاكل اه وانما أمر المدعو عند الاعتذار في التخلف باخبار صومه مع أن المستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى بغض في الداعي كما في المبارق

قوله عليه السلام (اذا أصبح أحدكم يوما صائما) الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ان يأس يوم يوم

باب
الصائم يدعى لطعام أو يقاتل فليقل اني صائم

٤ (فلا يرفث) اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول (ولا يجهل) اي ٤

باب
حفظ اللسان للصائم

باب
فضل الصيام

* لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل (فان امرؤ شاتمه) يعني ان شتمه امرؤ متعرضا لمشاتمته (أو قاتله) أي اراد ان يقاتله (فليقل) أي بلسانه (اني صائم) ليسعه الشائم فيزجز عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة الشائم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا وتكرير (اني صائم) للتأكيد اه مبارق

قوله سبحانه (هو لي) لعل سبب اضافة الصوم الى الله تعالى مع كون جميع الطاعات له انه لم يعبد به أحد غير الله وقيل ان سببها ان الصوم بعيد عن الرياء بخلاف غيره وقيل هي اضافة التشريف كقوله تعالى ناقة الله وقوله (وانا أجزي به) أي بالصوم لم يذكر ماذا يجزي لكثرته وانما قال الا أجزي مع ان كل جزاء العبادات منه اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقيل خص الله تعالى الصوم لنفسه لسلم من أن يأخذه الصوم

قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ اِلَّا الصِّيَامَ فَاِنَّهُ لِي وَاَنَا اَجْزِي بِهِ وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ فَاِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ اَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْخَبْ فَاِنْ سَابَّهُ اَحَدٌ اَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ اِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ اَطْيَبُ عِنْدَ اللّٰهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا اِذَا اَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ وَاِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ

و حدثنا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ عَنِ الْاَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْاَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو سَعِيدٍ الْاَشَجُّ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْاَعْمَشُ عَنْ اَبِي صَالِحٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ اَمْثَالِهَا اِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ اِلَّا الصَّوْمَ فَاِنَّهُ لِي وَاَنَا اَجْزِي بِهِ يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ اَجْلِي لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ وَلَخُلُوفُ فِيهِ اَطْيَبُ عِنْدَ اللّٰهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ

و حدثنا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ اَبِي سِنَانٍ عَنْ اَبِي صَالِحٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ وَاَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَا قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ اِنَّ الصَّوْمَ لِي وَاَنَا اَجْزِي بِهِ اِنَّ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَيْنِ اِذَا اَفْطَرَ فَرِحَ وَاِذَا لَقِيَ اللّٰهَ فَرِحَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ اَطْيَبُ عِنْدَ اللّٰهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ * وَحَدَّثَنِيهِ اِسْحٰقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ الْهُذَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ضِرَارُ ابْنُ مُرَّةَ وَهُوَ اَبُو سِنَانٍ بِهٰذَا الْاِسْنَادِ قَالَ وَقَالَ اِذَا لَقِيَ اللّٰهَ فَجَزَاهُ فَرِحَ

حدثنا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ وَهُوَ الْقَطَوَانِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي اَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ

قوله سبحانه فانه لى لان الصوم سر لاصورة له فى الوجود حتى يطلع عليه العباد المجرد عن الصوم فلا مقوم له الا النية التى لا يطلع عليها غيره تعالى فيكون خالصا مع ما فيه من الصبر على الجوع والعطش وسائر العبادات راجعة الى صرف المال واشتغال البدن بما فيه رضاه فبينه وبينها أمد بعيد اه من المرقاة بتصرف

قوله سبحانه وأنا أجزى به أى وأنا العالم بجزائه والى أمره ولا أكله الى غيرى اه مرقاة

قوله عليه السلام والصيام جنة هو بضم الجيم الترس ومعناه ستر من النار لعظم أجره أو من المعاصى لكسر الشهوة أفاده ابن الملك

قوله عليه السلام فلا يرفث هو من باب طلب يرفث بالكسر لغة قاله القيومى أى لا يفحش فى الكلام وقوله ولا يسخب هو من باب تعب والاشهر فيه الصاد بدل السين ومعناه كما فى المرقاة لا يرفع صوته بالهذيان وانما نهى عنهما ليكون صومه كاملا فالمعنى ليكن الصائم صائما عن جميع المناهى والملاهى اه

قوله عليه السلام فان سابه احد أى ابتدأه بسب متعرضا لمسابته وقوله أو قاتله معناه أو أراد قتاله لمنازعة المؤدية اليه

قوله عليه السلام لخلوف فم الصائم الخ تقدم أن الخلوف تغير رائحة الفم من أثر الصيام لخلو المعدة من الطعام وهو كالخلوفة بضم الخاء واللام المفتوحة فى أوله ابتدائية تأكيدية

قوله عليه السلام اطيب عند الله الخ كناية عن تقريب الله تعالى الصائم من رضوانه وعظيم نعمه لان التقريب من لوازم ذى الرائحة الحسنة كذا فى شرح النووى

قوله عليه السلام وللصائم فرحتان أى مرتان من الفرح عظيمتان احداهما فى الدنيا والاخرى فى الاخرى كذا فى مرقاة ملا على

قوله عليه السلام كل عمل ابن آدم يزيد عمله الصالح وقوله الحسنة عشر أمثالها مبتدأ وخبر ولفظ المشكاة كما فى الموطأ ولباس البخارى بعشر أمثالها قوله سبحانه يدع شهوته أى يترك ما اشتهته نفسه من محظورات الصوم فيكون قوله وطعامه تخصيصا بعد تعميم كما فى المرقاة قوله عليه السلام يقال له الريان تقدم الريان فى ص ٩١ انظر الهامش

الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ يُقَالُ أَيْنَ الصَّائِمُونَ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ ۞ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا **وحدثناه** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وحدثني** إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ الْعَبْدِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا ۞ **وحدثنا** أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ يَا عَائِشَةُ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ قَالَ فَإِنِّي صَائِمٌ قَالَتْ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ قَالَتْ فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ أَوْ جَاءَنَا زَوْرٌ وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ شَيْئًا قَالَ مَا هُوَ قُلْتُ حَيْسٌ قَالَ هَاتِيهِ فَجِئْتُ بِهِ فَأَكَلَ ثُمَّ قَالَ قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا قَالَ طَلْحَةُ فَحَدَّثْتُ مُجَاهِدًا بِهَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ ذَاكَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يُخْرِجُ الصَّدَقَةَ مِنْ مَالِهِ فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ

قوله عليه السلام يدخل منه الصائمون وهم الذين يكثرون الصوم بملازمة ٣

باب
فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق

٣ نوافله غير مقتصرين على فرضه لتنكسر أنفسهم وتقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة اه ابن الملك وقال ملا على سمي الريان اما لانه بنفسه ريان لكثرة الانهار الجارية اليه والازهار والاثمار الطرية لديه أولان من وصل اليه يزول عنه عطش يوم القيامة ويدوم له الخواوة والنظافة في دار الخلافة

باب
جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال وجواز فطر الصائم نفلا من غير عذر

٤ الري عن الشبع لانه يدل عليه من حيث انه يستلزمه ولانه اشق اذ كثيرا ما يصبر على الجوع دون العطش اه قوله عليه السلام في سبيل الله يحتمل ان المراد به مجرد اخلاص النية ويحتمل ان المراد به أنه صام حال كونه غازيا والثاني هو المتبادر اه سندي في حواشي سنن النسائي وابن ماجه قوله عليه السلام باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا أي بعده عنها مسافة سبعين عاما يعني أنه نجاه عنها وعافاه منها قال ابن الملك عبر عن تنحيته بطريق التمثيل ليكون أبلغ لان من كان بعيدا من عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة اه وأراد بالخريف وهو الربيع الثاني من الفصول تمام السنة ذكرا للجزء وارادة للكل

دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ فَقُلْنَا لَا قَالَ فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ ثُمَّ أَتَانَا يَوْماً آخَرَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ فَقَالَ أَرِينِيهِ فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِماً فَأَكَلَ ❁ **وحدثني** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامٍ الْقُرْدُوسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْراً مَعْلُوماً سِوَى رَمَضَانَ قَالَتْ وَاللهِ إِنْ صَامَ شَهْراً مَعْلُوماً سِوَى رَمَضَانَ حَتَّى مَضَى لِوَجْهِهِ وَلَا أَفْطَرَهُ حَتَّى يُصِيبَ مِنْهُ **وحدثنا** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَكَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْراً كُلَّهُ قَالَتْ مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْراً كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وحدثني** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَهِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ حَمَّادٌ وَأَظُنُّ أَيُّوبَ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنْ صَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ قَدْ أَفْطَرَ قَالَتْ وَمَا رَأَيْتُهُ صَامَ شَهْراً كَامِلاً مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَمَضَانَ **وحدثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْإِسْنَادِ هِشَاماً وَلَا مُحَمَّداً **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ

قوله عليه السلام من نسي أي صومه بقرينة ما بعده

قوله عليه السلام فاكل أو شرب أي شيئا من المأكول أو المشروب نزل الفعلان ٢

باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر

٢ منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل وفي رواية ٣

باب صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان واستحباب أن لا يخلي شهرا عن صوم

١٣ البخاري فاكل وشرب اي جمع بينهما قال للفهاؤ نا والجماع في معناها لانه من شهوة البطن كالاكل والشرب ولم يذكر لتدرته دونهما وأخرج الحاكم من حديث أبي هريرة أنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال : من أفطر في رمضان ناسيا فلا قضاء عليه ولا كفارة. وهو عام للمفطرات كلها وفي المبارق عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما أطعمه الله وسقاه على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال أحمد عليه الكفارة أيضا اهلكن لزوم الكفارة عنده في الجماع ولا شيء في الاكل على بيان الامام النووي

قولها والله ان صام شهرا الخ ان هذه نافية أي ما صام شهرا كاملا معينا سوى رمضان

قولها حتى مضى لوجهه وفي الرواية التالية حتى مضى لسبيله وكلاهما كناية عن الموت أي الى أن مات

قولها حتى يصيب منه اي حتى يصوم منه كما هو الرواية التالية

كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَاماً فِي شَعْبَانَ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرٌو النَّاقِدُ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَبِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ وَلَمْ أَرَهُ صَائِماً مِنْ شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلاً **حدثنا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّهْرِ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ صِيَاماً مِنْهُ فِي شَعْبَانَ وَكَانَ يَقُولُ خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللهَ لَنْ يَمَلَّ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ يَقُولُ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ وَإِنْ قَلَّ **حدثنا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا صَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْراً كَامِلاً قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ وَكَانَ يَصُومُ إِذَا صَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللهِ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ إِذَا أَفْطَرَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللهِ لَا يَصُومُ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ شَهْراً مُتَتَابِعاً مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ فِي رَجَبٍ فَقَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ

قولها (ومارأيته فى شهر اكثر) ثانى مفعولى رأيت والضمير فى (منه) له عليه الصلاة والسلام (صياما) تمييز (فى شعبان) متعلق بصياما والمعنى كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصوم فى شعبان وفى غيره من الشهور سوى رمضان وكان صيامه فى شعبان اكثر من صيامه فيما سواه وأرادت بقولها فى شهر غير شعبان أى مارأيته كائنا فى غير شعبان اكثر صياما منه كائنا فى شعبان اه من المرقاة

قولها الا قليلا أفاد النووى أن كلامها الثانى تفسير لكلامها الاول اه فمرادها بالكل الجل أى معظمه وغالبه فلا ينافى قولها كان يصوم شعبان كله ماتقدم من قولها أنه لم يصم شهرا معلوما سوى رمضان

قوله عليه السلام عليكم من الاعمال ماتطيقون الخ سبق الحديث بهذا اللفظ وبلفظ خذوا من العمل ماتطيقون فى باب فضيلة العمل الدائم من الجزء الثانى وقد أنبأتكه مرة اخرى بهامش ص ١٣٣ من هذا الجزء

قولها صام شهرا كاملا قط غير رمضان أى بالتحقيق وأما شعبان فكان يصومه بحيث يصح أن يقال فيه أنه يصومه كله لغاية قلة المتروك

قوله والله لايفطر كناية عن سرده الصوم واستمراره عليه وقوله والله لايصوم كناية عن استمراره على الافطار

قوله شهرا متتابعا منذ قدم المدينة يعنى ماصام شهرا على التتابع غير رمضان منذ قدم المدينة ولا قبله وما كان فرض رمضان الا بعد الهجرة بسنة فهو قيد لامفهوم له

قوله عن صوم رجب قال النووى له حكم باقى الشهور ولم يثبت فى صوم رجب نهى ولا ندب لعينه ولكن أصل الصوم مندوب اليه وفى سنن أبى داود : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ندب الى الصوم من الاشهر الحرم . ورجب أحدها اه

حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ * وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ابْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي خَلَفٍ قَالَا حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ قَدْ صَامَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ قَدْ أَفْطَرَ قَدْ أَفْطَرَ * **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهْبٍ يُحَدِّثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَقُولُ لَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ وَلَأَصُومَنَّ النَّهَارَ مَا عِشْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ قُلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَنَمْ وَقُمْ وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي **و حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدٍ الرُّومِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَتَّى نَأْتِيَ أَبَا سَلَمَةَ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ رَسُولًا فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَإِذَا عِنْدَ بَابِ دَارِهِ مَسْجِدٌ قَالَ فَكُنَّا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ إِنْ تَشَاؤُوا أَنْ

(تدخلوا)

قوله قد صام أى شرع فى مداومة الصيام وعزم عليها ولا يريد الافطار فى هذا الشهر ومثله قد أفطر

قوله اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يقول لاقومن الليل ولاصومن النهار ماعشت أى بلغ النبى صلى الله تعالى عليه وسلم خبر قوله ذلك وحلفه بالله تعالى على سرد القيام والصيام مدة حياته وفى قوله أنه يقول عدول عن التكلم

باب

النهى عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وافطار يوم

قوله انى اطيق افضل من ذلك أى أكثر من صيام ثلاثة أيام من كل شهر وجاء فى احدى روايات البخارى أكثر فى كل موضع ذكر فيه افضل فى حديث عبدالله بن عمرو

قوله قال عبدالله بن عمرو أى بعد ما كبر وعجز عن المحافظة على ما التزمه كما يفصح عنه ما فى الصفحة المقابلة من رواية « فلما كبرت وددت أنى كنت قبلت رخصة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم »

قوله حق لأتى أباسلمة هو أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ابن الصحابى المشهور أحد العشرة اسمه عبدالله وقيل ليس له اسم اسمه وكنيته واحد كما فى الخلاصة وعاشه وكان فقيها يحمل عنه الحديث ذكره ابن قتيبة فى كتاب المعارف فى ترجمة أبيه

تَدْخُلُوا وَإِنْ تَشَاؤُا أَنْ تَقْعُدُوا هٰهُنَا قَالَ فَقُلْنَا لَا بَلْ نَقْعُدُ هٰهُنَا فَحَدِّثْنَا قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ قَالَ فَإِمَّا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ لِي أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فَقُلْتُ بَلَى يَا نَبِيَّ اللّٰهِ وَلَمْ أُرِدْ بِذٰلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ قَالَ فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللّٰهِ (صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ قَالَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا قَالَ وَاقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرٍ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللّٰهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذٰلِكَ فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا قَالَ فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ قَالَ وَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمُرٌ قَالَ فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَبِرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُخْصَةَ نَبِيِّ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِيهِ بَعْدَ قَوْلِهِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا فَذٰلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ قُلْتُ وَمَا صَوْمُ نَبِيِّ اللّٰهِ دَاوُدَ قَالَ نِصْفُ الدَّهْرِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ شَيْئًا وَلَمْ يَقُلْ وَإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلٰكِنْ قَالَ وَإِنَّ لِوَلَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا **حدثني** الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ عَنْ

قوله أصوم الدهر يعني كل يوم وقوله واقرأ القرآن يريد قراءته على أن يختمه في كل ليلة

قوله فلما ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم وإما أرسل إليّ فأتيته الخ ليس غير ظاهر في هذه المتفصلة فإن إتيانه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بإرساله الآمر بالإتيان لا ينافي إتيانه بمذكوريته له لاقتضائه الإرسال أيضا إلا أن يراد بذكره له ذكر بحال حضوره والأولى ما يأتي من رواية ابن رافع «فلما أرسل إليّ وإما لقيته» فإن اللقاء لا يستدعي الإرسال ويأتي في رواية يحيى بن يحيى «ذكر له صومي فدخل عليّ» الخ

قوله عليه السلام فإن بحسبك أن تصوم الخ الباء فيه زائدة ومعناه إن صوم الثلاثة الأيام من كل شهر كافيك اهـ عيني على البخاري

قوله عليه السلام ولزورك قال في النهاية هو في الأصل مصدر وضع موضع الاسم كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم وقد يكون الزور جمع الزائر كركب في جمع راكب اهـ وقد سبق مختصرا في شرح حديث الصديقة المار بالصفحة ١٥٩ أي لضيفك ولأصحابك الزائرين حق عليك وأنت تعجز بسبب توالي الصيام والقيام عن القيام بحسن معاشرتهم

قوله عليه السلام ولجسدك عليك حقا والمراد بالحق هنا المطلوب أعم من أن يكون واجبا أو مندوبا فأما الواجب فيختص بما إذا خاف التلف وليس مرادا هنا اهـ ابن حجر

قوله عليه السلام واقرأ القرآن في كل شهر يعني اختمه في كل شهر مرة

قوله عليه السلام ولا تزد على ذلك قال ملا علي أي على المذكور من الصوم والختم أو لا تزد على ذلك من السؤال ودعوى زيادة الطاقة اهـ

قوله فلما كبرت وددت أني الخ وفي صحيح البخاري وكان عبد الله يقول بعدما كبر يا ليتني قبلت رخصة النبي صلى الله عليه وسلم

أَبِي سَلَمَةَ قَالَ وَأَحْسِبُنِي قَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً قَالَ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ **وحدثني** أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قِرَاءَةً قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً يَزْعُمُ أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَصُومُ أَسْرُدُ وَأُصَلِّي اللَّيْلَ فَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ وَإِمَّا لَقِيتُهُ فَقَالَ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ وَتُصَلِّي اللَّيْلَ فَلَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لِعَيْنِكَ حَظًّا وَلِنَفْسِكَ حَظًّا وَلِأَهْلِكَ حَظًّا فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَصَلِّ وَنَمْ وَصُمْ مِنْ كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ قَالَ إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ وَكَيْفَ كَانَ دَاوُدُ يَصُومُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى قَالَ مَنْ لِي بِهَذِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ (قَالَ عَطَاءٌ فَلَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ) فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ * وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ إِنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ (قَالَ مُسْلِمٌ) أَبُو الْعَبَّاسِ السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ثِقَةٌ عَدْلٌ **و حدثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ سَمِعَ أَبَا الْعَبَّاسِ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

(عمرو)

قوله الى أجد قوة أى على أكثر من ذلك قوله عليه السلام يا عبد الله لا تكن ابن حجر لم أقف على تسميته فى شئ من الطرق وكأن ابهام مثل هذا لقصد

بمثل فلان الخ وفى نسخة مثل فلان وهو لفظ البخارى قال الستر عليه ويحتمل أن يكون النبى صلى الله تعالى عليه

وسلم لم يقصد شخصا معينا وانما اراد تنفير عبد الله بن عمرو من الصنيع المذكور اه وفى الحديث الحث على مداومة العمل الصالح مع المنع من الافراط فيه

قوله قال سمعت عطاء يزعم أى يقول ولد كثر الزعم بمعنى القول ذكره النووى عند شرح مقدمة الكتاب

قوله بلغ النبى صلى الله عليه وسلم انى أصوم أسرد أى أصوم متتابعا ولا افطر بالنهار واصلى الليل جميعه وكان مبلغ ذلك اليه عليه الصلاة والسلام كما فى شروح البخارى أباه عمرا

قوله عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما وهو أشد الصيام على النفس فان من صام هذا الصوم لا يعتاد الصوم ولا الافطار فيصعب عليه كل منهما اذ النفس تصادف مألوفها فى يوم وتفارقه فى آخر

قوله عليه السلام ولا يفر اذا لاقى أى لا يهرب عند لقاء العدو الحربى

قوله قال من لى بهذه يا نبى الله أى من يقتدر ويتكفل لى بهذه الخصلة التى لداود عليه السلام

قوله فلا أدرى كيف ذكر صيام الابد أى لا أحفظ كيفيته ذكر صيام الابد فى هذه القصة قاله عطاء ابن أبى رباح بالاسناد السابق كما فى القسطلانى

قوله عليه السلام لا صام من صام الابد لا صام من صام الابد هكذا هو فى النسخ مكرر مرتين وفى بعضها ثلاث مرات اه نووى وقوله لا صام اما دعاء واما خبر ومعنى الخبر النفى أى ما صام كقوله تعالى فلا صدق ولا صلى أفاده ابن حجر يعنى لم يحصل له أجر الصوم فهو احباط العمل لمخالفته السنة والمفهوم من كلام العينى ان المراد بالابد الدهر كله مع أيام النهى والا فلا مفهم

قوله ثقة عدل وفى صحيح البخارى * وكان شاعرا وكان لا يتهم فى حديثه * قال ابن حجر فيه اشارة الى أن الشاعر يصدد ان يتهم فى حديثه لما تقتضيه صناعته من سلوك المبالغة فى الاطراء ونحوه فالخبر الراوى عنه انه مع كونه شاعرا كان غير متهم فى حديثه وقوله فى حديثه يحتمل مرويه من الحديث النبوى ويحتمل فيما هو أعم من ذلك والثانى اليق والا لكان مرفوعا عنه الى هنا كلامه

عَمْرٍو إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ وَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذٰلِكَ هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ وَنَهِكَتْ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ قُلْتُ فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى **و حدثنا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرٍ عَنْ مِسْعَرٍ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ وَنَفِهَتِ النَّفْسُ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ قُلْتُ إِنِّي أَفْعَلُ ذٰلِكَ قَالَ فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذٰلِكَ هَجَمَتْ عَيْنَاكَ وَنَفِهَتْ نَفْسُكَ لِعَيْنِكَ حَقٌّ وَلِنَفْسِكَ حَقٌّ وَلِأَهْلِكَ حَقٌّ فَنَمْ وَصُمْ وَأَفْطِرْ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللّٰهِ صِيَامُ دَاوُدَ وَأَحَبَّ الصَّلَاةِ إِلَى اللّٰهِ صَلَاةُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللّٰهِ صِيَامُ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللّٰهِ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَرْقُدُ شَطْرَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْقُدُ آخِرَهُ يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَعَمْرٌو بْنُ أَوْسٍ كَانَ يَقُولُ يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ قَالَ نَعَمْ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي فَدَخَلَ عَلَيَّ فَأَلْقَيْتُ لَهُ وِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا

قوله عليه السلام انك لتصوم الدهر أى تستمر له العين أى غارت ودخلت فى موضعها ومنه الهجوم

صائما فى جميع الازمان وتقوم الليل أى جميعه ولا ينام على القوم الدخول عليهم هكذا فى النهاية وقوله ونهكت لم يوجد فى روايات البخارى ولم يذكره ابن الاثير فى نهايته وقال النووى ونهكت بفتح النون وفتح الهاء وكسرها والتاء ساكنة نهكت العين أى ضعفت وضبطه بعضهم نهكت بضم النون وكسر الهاء وفتح التاء أى نهكت أنت اى ضنيت وهذا ظاهر كلام القاضى اه

قوله صوم ثلاثة أيام من الشهر صوم الشهر كله لان الحسنة بعشر أمثالها وهو مبتدأ وخبر على التشبيه البليغ

قوله عليه السلام ونفهت النفس أى أعيت وكلت اه نهايه

قوله عن عمرو يأتى انه عمرو ابن دينار وقوله عن ابى العباس هو السائب بن فروخ المعروف بالشاعر كما تقدم ذكره

قوله عليه السلام ألم اخبر فيه أن الحكم لا ينبغى الا بعد التثبت لانه صلى الله عليه وسلم لم يكتف بما نقل له عن عبد الله حتى لقيه واستثبته فيه لاحتمال أن يكون قال ذلك بغير عزم أو حلف بشرط لم يطلع عليه الناقل ونحو ذلك اه ابن حجر

قوله عليه السلام ان أحب الصيام الى الله صيام داود الخ دل الحديث على انه أفضل من صوم الدهر وذهب بعضهم الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر أوفر هذا هو الاصل المستمر فى الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية أو على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ماروى مسلم أنه عليه السلام نهى عبد الله بن عمرو لعلمه أنه سيعجزه ولم ينه حمزة ابن عمرو (*) لعلمه بقدرته أو تقول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهى عنه أو معناه لم يجد ما يجد غيره من ألم الجوع وقوله وأحب الصلاة الخ وانما صار هذا النوع أحب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل تكون أخف وأنشط فى العبادة اه ابن الملك قوله من ابيك يريد ابا أبى قلابة وهو زيد بن عمرو الحرمى واسم ابى قلابة عبد الله كما مر بهامش ص١٨٢ من الجزء الاول ووقع فى استيذان البخارى مع أبيك فليحرر

قوله يرقد شطر الليل أى ينام نصفه

لِيفٌ فَجَاسَ عَلَى الْاَرْضِ وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَقَالَ لِي أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ اَيَّامٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ خَمْساً قُلْتُ يَارَسُولَ اللّٰهِ قَالَ سَبْعاً قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ تِسْعاً قُلْتُ يَارَسُولَ اللّٰهِ قَالَ اَحَدَ عَشَرَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَاصَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ شَطْرُ الدَّهْرِ صِيَامُ يَوْمٍ وَ اِفْطَارُ يَوْمٍ **حدثنا** اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنّٰى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ فَيَّاضٍ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ اَبْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ صُمْ يَوْماً وَلَكَ اَجْرُ مَابَقِيَ قَالَ اِنِّي اُطِيقُ اَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ اَجْرُ مَابَقِيَ قَالَ اِنِّي اُطِيقُ اَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ صُمْ ثَلَاثَةَ اَيَّامٍ وَلَكَ اَجْرُ مَابَقِيَ قَالَ اِنِّي اُطِيقُ اَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ صُمْ اَرْبَعَةَ اَيَّامٍ وَلَكَ اَجْرُ مَابَقِيَ قَالَ اِنِّي اُطِيقُ اَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ قَالَ صُمْ اَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللّٰهِ صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْماً **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ لِي رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ عَمْرٍو بَلَغَنِي اَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَلَا تَفْعَلْ فَاِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظّاً وَلِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَظّاً وَاِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَظّاً صُمْ وَاَفْطِرْ صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ اَيَّامٍ فَذٰلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ قُلْتُ يَارَسُولَ اللّٰهِ اِنَّ بِي قُوَّةً قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) صُمْ يَوْماً وَاَفْطِرْ يَوْماً فَكَانَ يَقُولُ يَالَيْتَنِي اَخَذْتُ بِالرُّخْصَةِ * **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ الرِّشْكِ قَالَ حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ اَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَكَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ اَيَّامٍ قَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ لَهَا مِنْ اَيِّ اَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ قَالَتْ لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ اَيِّ اَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ **وحدثني** عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ

قوله قلت يا رسول الله جواب النداء محذوف اى لايكفيني ذلك

قوله عليه السلام خمساً اى ام خمسة ايام وكذا التقدير فى قوله سبعا وتسعا واحد عشر ولفظ البخارى احدى عشرة وهو الموافق لما قبله والتأنيث باعتبار الليالى على التجوز

قوله عليه السلام لاصوم اى لاتمثل ولا كمال فى صوم التطوع فوق صوم داود

قوله عليه السلام شطر الدهر اى نصفه وهو بالرفع على القطع اى على تقدير المبتدأ قال ابن حجر ويجوز نصبه على اضمار فعل والجر على البدل من صوم داود اه

قوله عليه السلام صيام يوم وافطار يوم على الاوجه الثلاثة المذكورة ولفظ البخارى صم يوما وافطر يوما

قوله سعيد بن ميناء كذا بالمد فى نسختنا وقال النووى هو بالمد والقصر والقصر اشهر اه فيرسم ميى بالياء

قوله عليه السلام فان لجسدك عليك حظا اى نصيبا وهو اراحتك اياه وفى باب حق الجسم فى الصوم من صحيح البخارى «فان لجسدك عليك حقا» قال شارحه بان ترعاه وترفق به ولا تضره حتى تقعد عن القيام بالفرائض ونحوها وقد ذم الله قوما أكثروا من العبادة ثم تركوها بقوله تعالى فما رعوها حق رعايتها اه

قوله عن يزيد الرشك انظر ما كتبته فيه وفى معاذة العدوية بهامش ص ١٨٢ من الجزء الاول

باب

استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس

أَسْمَاءَ الضُّبَعِيُّ حَدَّثَنَا مَهْدِيٌّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفٍ
عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ (أَوْ قَالَ
لِرَجُلٍ وَهُوَ يَسْمَعُ) يَا فُلَانُ أَصُمْتَ مِنْ سُرَّةِ هَذَا الشَّهْرِ قَالَ لَا قَالَ فَإِذَا أَفْطَرْتَ
فَصُمْ يَوْمَيْنِ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعاً عَنْ حَمَّادٍ قَالَ
يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَجُلٌ
أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَيْفَ تَصُومُ فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ غَضَبَهُ قَالَ رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ
نَبِيًّا نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غَضَبِ اللهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ فَجَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُرَدِّدُ
هَذَا الْكَلَامَ حَتَّى سَكَنَ غَضَبُهُ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ
كُلَّهُ قَالَ لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ أَوْ قَالَ لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفْطِرْ قَالَ كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ
وَيُفْطِرُ يَوْماً قَالَ وَيُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدٌ قَالَ كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْماً قَالَ ذَاكَ
صَوْمُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ قَالَ وَدِدْتُ أَنِّي
طُوِّقْتُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانُ
إِلَى رَمَضَانَ فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ
السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللهِ أَنْ يُكَفِّرَ
السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيَّ عَنْ أَبِي
قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ صَوْمِهِ
قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا
وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِبَيْعَتِنَا بَيْعَةً قَالَ فَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ فَقَالَ
لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ قَالَ فَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمَيْنِ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ
قَالَ وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمَيْنِ قَالَ لَيْتَ أَنَّ اللهَ

(*) واذكان وقع في باب الصوم آخر الشهر من صحيح البخاري فلن أنه رمضان كما هو رواية عليه شارحوه

المشار اليه في هذا الحديث هو شعبان [*] وسرته وسطه لان السرة وسط قامة الانسان قال النووي وهذا تصريح من مسلم بان رواية عمران الاولى بالهاء والثانية بالراء ولهذا فرق بينهما بحديث ابي قتادة وأدخل الاولى مع حديث عائشة كالتفسير له فكأنه يقول يستحب ان تكون الايام الثلاثة من سرة الشهر وهي وسطه وهذا متفق على استحبابه وهو استحباب كون الثلاثة هي الايام البيض اه لكن بقي شيء وهو ان من المعلوم ان الايام البيض من كل شهر ثلاثة والذي ندب الى امساكه بدلا عنها كما في الحديث اثنان فلا توفيق الا اذا حمل السرر على معنى آخر الشهر وهو يومان من آخره لاستسرار القمر فيهما

قوله عليه السلام فاذا أفطرت أي من رمضان كما هو رواية فيما يأتي فصم يومين أي بدلا عنهما استحبابا

قوله رجل أتى النبي هكذا هو في معظم النسخ رجل بالرفع على أنه خبر مبتدا محذوف أي الشان والامر رجل اتى النبي وقد اصلح في بعض النسخ ان رجلا اتى النبي وكان موجب هذا الاصلاح جهالة انتظام الاول وهو منتظم كما ذكرته فلا يجوز تغييره اه نووي

قوله فغضب رسول الله أي من قول الرجل وسوء سؤاله وكان حق السائل ان يقول كيف اصوم او كم اصوم فيخص السؤال بنفسه ليجاب بمقتضى حاله كما أجاب غيره بمقتضى أحوالهم اه من المرقاة

قوله (فلما رأى عمر غضبه) أي أثر غضبه على السائل وخاف من دعائه عليه خاصة ومن السراية على غيره عامة لقوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة (قال) اعتذارا منه واسترضاء عنه لقوله تعالى حكاية أليس منكم رجل رشيد أي حق يأتي بكلام سديد اه مرقاة

قوله عليه السلام لا صام ولا أفطر أو لم يصم ولم يفطر أي لا صام صوما فيه كمال الفضيلة ولا أفطر فطرا يمنع جوعه وعطشه اه مرقاة قوله عليه السلام ويطيق ذلك أحد بتقدير الاستفهام أي أتقول ذلك ويطيقه أحد والمعنى ان أطاقه أحد فلا بأس أو فهو أفضل اه من المرقاة قوله وددت أي أحببت وتمنيت أني طوقت ذلك أي جعلني الله مطيقا ذلك الصيام اه مرقاة

قوله عليه السلام ذاك صوم أخي داود فيه فضيلة وكمال ونوع من الاعتدال لكنه ولدت فيه ويوم بعثت أو انزل علي فيه والقصر في المشكاة على رواية فيه ولدت وفيه

شاق كما مر بهامش ص ١٦٤ قوله عليه السلام ذاك يوم انزل علي وهي الرواية التي عند آخر الباب قال الطيبي

قَوَّانَا لِذٰلِكَ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ قَالَ ذٰلِكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الِاثْنَيْنِ قَالَ ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ وَيَوْمٌ بُعِثْتُ أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ قَالَ فَقَالَ صَوْمُ ثَلَاثَةٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ صَوْمُ الدَّهْرِ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ فَقَالَ يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَفِي هٰذَا الْحَدِيثِ مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَسَكَتْنَا عَنْ ذِكْرِ الْخَمِيسِ لِمَا نَرَاهُ وَهْمًا **وحدثناه** عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ **وحدثني** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِيهِ الِاثْنَيْنِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْخَمِيسَ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ غَيْلَانَ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مَعْبَدٍ الزِّمَّانِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الِاثْنَيْنِ فَقَالَ فِيهِ وُلِدْتُ وَفِيهِ أُنْزِلَ عَلَيَّ ۞ **حدثنا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ مُطَرِّفٍ (وَلَمْ أَفْهَمْ مُطَرِّفًا مِنْ هَدَّابٍ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ أَوْ لِآخَرَ أَصُمْتَ مِنْ سُرَرِ شَعْبَانَ قَالَ لَا قَالَ فَإِذَا أَفْطَرْتَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ **و حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرَرِ هٰذَا الشَّهْرِ شَيْئًا قَالَ لَا فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ ابْنِ أَخِي مُطَرِّفِ بْنِ الشِّخِّيرِ قَالَ سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللّٰهُ

قوله فسكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وهما ضبطوا نراه بفتح النون وضمها وهما صحيحان قال القاضي عياض انما تركه وسكت عنه لقوله فيه ولدت وفيه بعثت او انزل علي وهذا انما هو في يوم الاثنين كما جاء في الروايات الباقيات يوم الاثنين دون ذكر الخميس فلما كان في رواية شعبة ذكر الخميس تركه مسلم لانه رآه وهما اه نووي

قوله عن مطرف هو ابن عبدالله بن الشخير التابعي حدث عن ابيه وعن علي وعمار وعمران بن حصين وغيرهم روى عنه اخوه يزيد بن عبدالله ابو العلاء وحميد بن هلال وثابت بن اسلم البناني وغيرهم مات سنة خمس وتسعين اه ذهبي

باب صوم سرر شعبان

٧ وسرر كل شيء جوفه وفي شرح النووي ضبطوا سرر بفتح السين وكسرها وحكى القاضي ضمها قال وهو جمع سرة اه فيكون على هذا الاخير بمعنى الاوساط فكأنه أراد الايام البيض كما في النهاية وقال النووي ويعضده الرواية السابقة في الباب المتقدم أصمت من سرة هذا الشهر أي وسطه كما مر وفي فتح الباري ويؤيده الندب الى صيام الايام البيض وهي وسط الشهر وانه لم يرد في صيام آخر الشهر نهي بل ورد فيه حتى خاص وهو آخر شعبان لمن صامه لاجل رمضان اه ومن فسر السر بالآخر قال في الحديث ويشبه أن يكون هذا الرجل قد اوجبه على نفسه بنذر فلذلك قال له اذا أفطرت فصم يومين فلوجب له الوفاء بهما قوله عن ابي العلاء هو يزيد بن عبدالله بن الشخير أخو مطرف يروى عنه كاملا نقلا من الذهبي

قوله عليه السلام اذا أفطرت رمضان أى من رمضان الصيام بعد رمضان المضاف محذوف هنا يعنى أفضل

كقوله تعالى واختار موسى قومه أى من قومه اه نووى شهور الصيام اه ابن الملك وقوله شهر الله المحرم بالرفع صفة المضاف قال الطيبى أراد

قوله عليه السلام أفضل

عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ هَلْ صُمْتَ مِنْ سَرَرِ هٰذَا الشَّهْرِ شَيْئًا يَعْنِي شَعْبَانَ قَالَ لَا قَالَ فَقَالَ لَهُ إِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ (شُعْبَةُ الَّذِي شَكَّ فِيهِ) قَالَ وَأَظُنُّهُ قَالَ يَوْمَيْنِ **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ وَيَحْيَى اللُّؤْلُؤِيُّ قَالَا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ هَانِئِ ابْنُ أَخِي مُطَرِّفٍ فِي هٰذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ ❁ **حدثني** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ **وحدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ قَالَ سُئِلَ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ فَقَالَ أَصْلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامُ شَهْرِ اللهِ الْمُحَرَّمِ **وحدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ فِي ذِكْرِ الصِّيَامِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزْرَجِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ **وحدثنا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ **وحدثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ

بصيام شهر الله صيام يوم عاشوراء فيكون من باب ذكر الكل واراده البعض لكن الظاهر ان المراد جميع شهر المحرم قاله ملا على أى هو أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا لانه اول السنة المستأنفة فكان استفتاحها بالصوم الذى هو أفضل الاعمال وخص بهذه الاضافة مع ان فى الشهور أفضل منه لانه اسم اسلامى دون سائر

باب
فضل صوم المحرم

٧ الشهور وكان اسمه فى الجاهلية صفر الاول والذى بعده صفر الثانى واعاقيل كاملا لان التطوع ببعض الشهر قد يكون افضل كصوم عرفة وعشر ذى الحجة اه من شروح الجامع الصغير فان قيل اذا كان هذا أفضل فما وجه ما روى أنه عليه السلام كان يصوم فى شعبان اكثر مما فى المحرم قلنا لعله عليه السلام علم افضليته فى آخر حياته او لعله كان بعرض له أعذار فيمن مرض أو سفر او غيرهما اعلم أن تفضيل صوم داود عليه السلام فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان ٨

باب
استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان

٨ فتكون طريقة داود عليه السلام فى المحرم ايضا افضل من طريقة غيره اه مبارق

قوله عليه السلام (وأفضل الصلاة بعد الفريضة) أى وتوابعها من السنن المؤكدة (صلاة الليل) او يقال صلاة الليل أفضل من الرواتب من حيثية المشقة والكلفة والبعد من الرياء والسمعة اه من مرقاة ملا على قال ويدخل فى الفريضة الوتر لانه فرض عملى اه

قوله عليه السلام كان كصيام الدهر أى الابد اذا اعتاد ذلك كل عام مدة عمره لان

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ * **وحدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَنَّ رِجَالاً مِنْ اَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْاَوَاخِرِ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْاَوَاخِرِ فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْاَوَاخِرِ **و حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْاَوَاخِرِ **وحدثني** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ اَبِيهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ رَأَى رَجُلٌ اَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَرَى رُؤْيَاكُمْ فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ فَاطْلُبُوهَا فِي الْوِتْرِ مِنْهَا **وحدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ اَنَّ اَبَاهُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِلَيْلَةِ الْقَدْرِ اِنَّ نَاساً مِنْكُمْ قَدْ اُرُوا اَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْاُوَلِ وَاُرِيَ نَاسٌ مِنْكُمْ اَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْغَوَابِرِ فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ (يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ) فَاِنْ ضَعُفَ اَحَدُكُمْ اَوْ عَجَزَ فَلَا يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ قَالَ مَنْ كَانَ مُلْتَمِسَهَا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ **وحدثنا** اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ جَبَلَةَ وَمُحَارِبٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَيَّنُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ اَوْ قَالَ فِي التِّسْعِ الْاَوَاخِرِ **حدثنا** اَبُو الطَّاهِرِ

(وحرملة)

باب
فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها او ارجى أوقات طلبها

قوله اروا ببناء الماضي المجهول المجموع من الارادة اى اراهم الله تعالى فى منامهم

قوله عليه السلام أرى رؤياكم قد تواطأت اى توافقت

قوله عليه السلام فمن كان متحريها اى طالبا لليلة القدر وقاصدها

قوله عليه السلام فى العشر الاواخر قال الفيومى فى مصباحه المنير العشرة بالهاء عدد للمذكر يقال عشرة رجال وعشرة أيام والعشر بغيرها عدد للمؤنث يقال عشر نسوة وعشر ليال والعامة تذكر العشرة على معنى انه جمع لايام فيقولون العشر الاول والعشر الاخير وهو خطأ فانه تغيير المسموع والكثير ثلاث عشرات فللعشر الاول جمع اولى والعشر الوسط جمع وسطى والعشر الاخر جمع اخرى والعشر الاواخر أيضا جمع آخرة اه

قوله عليه السلام فاطلبوها فى الوتر منها اى فى اوتار الليالى من العشر الاواخر كالليلة الحادية والعشرين والثالثة والعشرين ونحوها لا فى أشفاعها وواو الوتر فيها الفتح والكسر وقرئ بهما والشفع والوتر كما فى أنوار التنزيل

قوله عليه السلام فى السبع الاول بضم الهمزة جمع الاولى والجمع باعتبار الليالى

قوله عليه السلام وارى ناس منكم انها فى السبع الغوابر جمع لابر وهو بمعنى الباقى هنا والمراد بالسبع الغوابر السبع التى فى آخر الشهر أو التى الى العشرين بعده قال الطيبى هذا أمثل اه مبارق

قوله يعنى ليلة القدر تفسير للضمير من الراوى وصيغة العناية غير موجودة فيما رواه البخارى عن ابن عباس فقال شارحوه الضمير المنصوب مبهم يفسره قوله ليلة القدر فليلة القدر عندهم من متن الحديث وكذلك هو فى مشكاة المصابيح

قوله وحدثنا يحيى بن يحيى وحد قال اليحيان يحيى وحد حدثنا عاصم حدثنا سعيد بن سعيد بتلك

وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَيْقَظَنِي بَعْضُ أَهْلِي فَنُسِّيتُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ وَقَالَ حَرْمَلَةُ فَنَسِيتُهَا **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الَّتِي فِي وَسَطِ الشَّهْرِ فَإِذَا كَانَ مِنْ حِينِ تَمْضِي عِشْرُونَ لَيْلَةً وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ يَرْجِعُ إِلَى مَسْكَنِهِ وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرٍ جَاوَرَ فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ إِنِّي كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي فَلْيَثْبُتْ فِي مُعْتَكَفِهِ وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَأُنْسِيتُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي كُلِّ وِتْرٍ وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مُطِرْنَا لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَقَدِ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُبْتَلٌّ طِينًا وَمَاءً **وحدثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسَطِ الشَّهْرِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلْيَثْبُتْ فِي مُعْتَكَفِهِ وَقَالَ وَجَبِينُهُ مُمْتَلِئًا طِينًا وَمَاءً **وحدثني** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ عَلَى سُدَّتِهَا حَصِيرٌ قَالَ فَأَخَذَ الْحَصِيرَ

قوله عليه السلام أيقظني بعض أهلي فنسيتها بضم الهاء نووي قوله عليه السلام فالتمسوها في العشر الأواخر الخ نووي

النون وتشديد السين وقوله وقال حرملة فنسيتها بفتح النون وتخفيف السين الغوابر يعني البواقي وهي الأواخر اه نووي فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها أنها في أوتار العشر الاخير ومنها أنها في أشفاعه ومنها أنها في العشر الاوسط ومنها أنها في رمضان كله فالتوفيق اجيب بأنها منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع فتكون الاحاديث صادرة بحسب أوقاتها كذا قاله القاضي وروى عن الشافعي رحمه الله تعالى جواب آخر وهو ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له هل تلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي اه مبارق

قوله يجاور أي يعتكف في المسجد

قوله فاذا كان من حين تمضي باعراب حين بالجار لاضافته الى المعرب على المختار ولفظ البخاري فاذا كان حين يمسي من عشرين ليلة تمضي

قوله ويستقبل عطف على جملة تمضي الا ان ضمير الفاعل فيه عائد على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله احدى وعشرين مفعول يستقبل يقال استقبلت الشيء اذا واجهته فهو مستقبل بالفتح

قوله يرجع الى مسكنه جواب اذا ولفظ البخاري رجع الى مسكنه وهو المناسب للسياق

قوله عليه السلام فليبت هكذا هو في اكثر النسخ من المبيت وفي بعضها فليثبت من الثبوت وفي بعضها فليلبث من اللبث وكله صحيح ومعتكفه بفتح الكاف وهو موضع الاعتكاف اه نووي

قوله فوكف المسجد أي قطر ماء المطر من سقفه اه نووي

قوله غير أنه قال فليثبت بالثاء المثلثة من الثبوت اه نووي

قوله وجبينه قد عرفت موضع الجبين من الجبهة مما كتبته بهامش ص ١١٠ والمراد هنا ما يقع من الوجه على الارض حالة السجود وقوله ممتلئا قال النووي كذا هو في معظم النسخ بالنصب وفي بعضها ممتلئ ويقدر للمنصوب فعل محذوف أي وجبينه رأيته ممتلئا اه قوله العشر الاول والعشر الاوسط التذكير فيهما باعتبار لفظ العشر قاله ملا علي قوله في قبة تركية أي قبة صغيرة من لبود اه نووي قوله على سدتها حصير السدة كالظلة على الباب لتقي الباب من المطر وقيل هي الباب نفسه وقيل هي الساحة بين يديه كذا في النهاية

بِيَدِهِ فَنَحَّاهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ ثُمَّ اطَّلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ فَدَنَوْا مِنْهُ فَقَالَ إِنِّي اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ أَلْتَمِسُ هٰذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ ثُمَّ أُتِيتُ فَقِيلَ لِي إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ فَاعْتَكَفَ النَّاسُ مَعَهُ قَالَ وَإِنِّي أُرِيتُهَا لَيْلَةَ وِتْرٍ وَأَنِّي أَسْجُدُ صَبِيحَتَهَا فِي طِينٍ وَمَاءٍ فَأَصْبَحَ مِنْ لَيْلَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَقَدْ قَامَ إِلَى الصُّبْحِ فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فَأَبْصَرْتُ الطِّينَ وَالْمَاءَ فَخَرَجَ حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَجَبِينُهُ وَرَوْثَةُ أَنْفِهِ فِيهِمَا الطِّينُ وَالْمَاءُ وَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ لِي صَدِيقًا فَقُلْتُ أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ فَقُلْتُ لَهُ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ نَعَمْ اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْوُسْطَى مِنْ رَمَضَانَ فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَإِنِّي نَسِيتُهَا أَوْ أُنْسِيتُهَا فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ كُلِّ وِتْرٍ وَإِنِّي أُرِيتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَلْيَرْجِعْ قَالَ فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً قَالَ وَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمُطِرْنَا حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ قَالَ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ

و حدثنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهٰذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِهِمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ انْصَرَفَ وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَرْنَبَتِهِ أَثَرُ الطِّينِ

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي

قوله عليه السلام العشر الاول وقوله العشر الاوسط هكذا هو فى جميع النسخ والمشهور فى الاستعمال تأنيث العشر كما قال فى اكثر الاحاديث العشر الاواخر وتذكيره أيضا لغة صحيحة باعتبار الايام أو باعتبار الوقت والزمان ويكفى فى صحتها ثبوت استعمالها فى هذا الحديث من النبى صلى الله عليه وسلم اه نووى وهو وان ذكره فى قوله العشر الاوسط الآن الكلام فى العشر الاول هكذا كما يعلم من المرقاة

قوله عليه السلام ثم اتيت فقيل لى أى اتانى آت من الملائكة فقال لى

قوله عليه السلام وانى اسجد أى واريت انى أسجد

قوله وروثة انفه هى بالثاء المثلثة وهى طرفه ويقال لها أيضا أرنبة الانف كما جاء فى الرواية الاخرى اه نووى

قوله الى النخل أراد بستان النخل

قوله وعليه خميصة هى ثوب خز أو صوف معلم وقيل لا تسمى خميصة الا اذا كانت سوداء معلمة وكانت من لباس الناس قديما وجمعها الخمائص اه نهاية

قوله فخرجنا الخ والذى فى صحيح البخارى فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال

قوله قزعة اى قطعة سحاب اه نووى

قوله حتى سال سقف المسجد أى سال الماء من سقفه فهو من ذكر المحل وارادة الحال

قوله وارنبته اى طرف انفه كما مر من النووى فى رواية وروثة انفه

سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ اعْتَكَفَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ
الْاَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَبْلَ اَنْ تُبَانَ لَهُ فَلَمَّا انْقَضَيْنَ اَمَرَ
بِالْبِنَاءِ فَقُوِّضَ ثُمَّ اُبِينَتْ لَهُ اَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ فَاَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَاُعِيدَ ثُمَّ
خَرَجَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ يَا اَيُّهَا النَّاسُ اِنَّهَا كَانَتْ اُبِينَتْ لِي لَيْلَةُ الْقَدْرِ وَاِنِّي
خَرَجْتُ لِاُخْبِرَكُمْ بِهَا فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَّانِ مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ فَنُسِّيتُهَا فَالْتَمِسُوهَا
فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ الْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ قَالَ
قُلْتُ يَا اَبَا سَعِيدٍ اِنَّكُمْ اَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مِنَّا قَالَ اَجَلْ نَحْنُ اَحَقُّ بِذٰلِكَ مِنْكُمْ قَالَ قُلْتُ
مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ قَالَ اِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا
ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَهِيَ التَّاسِعَةُ فَاِذَا مَضَتْ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا السَّابِعَةُ
فَاِذَا مَضَى خَمْسٌ وَعِشْرُونَ فَالَّتِي تَلِيهَا الْخَامِسَةُ وَقَالَ ابْنُ خَلَّادٍ مَكَانَ يَحْتَقَّانِ
يَخْتَصِمَانِ **وحدثنا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَهْلِ بْنِ اِسْحٰقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْاَشْعَثِ بْنِ
قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا حَدَّثَنَا اَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ
وَقَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ اَبِي النَّضْرِ مَوْلٰى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ عَنْ
بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ اُنَيْسٍ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اُرِيتُ
لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ اُنْسِيتُهَا وَاَرَانِي صُبْحَهَا اَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ قَالَ فَمُطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ
وَعِشْرِينَ فَصَلّٰى بِنَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْصَرَفَ وَاِنَّ اَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ
عَلَى جَبْهَتِهِ وَاَنْفِهِ قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ اُنَيْسٍ يَقُولُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ **حدثنا** اَبُو
بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا
قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ الْتَمِسُوا وَقَالَ وَكِيعٌ تَحَرَّوْا لَيْلَةَ
الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ **وحدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ اَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا
عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدَةَ وَعَاصِمِ بْنِ اَبِي النَّجُودِ

قوله قبل ان تبان له أى قبل ان توضح وتكشف تلك الليلة المباركة قال فى المصباح بان الامر بينا فهو بين وجاء بائن على الاصل وأبان ابانة وبين وتبين واستبان كلها بمعنى الوضوح والانكشاف والاسم البيان وجميعها يستعمل لازما ومتعديا الا الثلاثى فلا يكون الا لازما اه

قوله فلما انقضين أى تلك الليالى العشر

قوله أمر بالبناء أى بازالته وأراد بالبناء ما يبنى له من الخباء فقوض أى ازيل

قوله ثم ابينت لى أى اوضحت وكشفت كما بينه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله فى الرواية المتقدمة ثم اتيت فقيل لى انها فى العشر الاواخر وفى هذه الرواية انها (أى القصة) كانت ابينت لى ليلة القدر الحديث

قوله عليه السلام رجلان يحتقان أى يطلب كل واحد منهما حقه ويدعى أنه المحق اه نووى

قوله ما التاسعة أى هل هى تاسعة ما مضى أو تاسعة ما بقى فهذا وجه السؤال وهو ظاهر فى التاسعة والسابعة وأما الخامسة فهى متعينة وحاصل ما أجاب به أبو سعيد ان المراد بالعدد تاسع ما بقى من الليالى وسابعه وخامسه وفى حديث البخارى عن ابن عباس فى تاسعة تبقى فى سابعة تبقى فى خامسة تبقى

قوله فالتى تليها ثنتين وعشرين قال النووى هكذا هو فى أكثر النسخ بالياء وفى بعضها ثنتان وعشرون بالالف والواو والاول أصوب وهو منصوب بفعل محذوف تقديره أعنى ثنتين وعشرين اه وهو تعسف والصواب ما فى بعض النسخ وهو الموافق لما بعده

قوله وكان عبد الله بن انيس يقول ثلاث وعشرين هكذا هو فى معظم النسخ وفى بعضها ثلاث وعشرون وهذا ظاهر والاول جار على لغة شاذة أنه يجوز حذف المضاف ويبقى المضاف اليه مجرورا أى ليلة ثلاث وعشرين اه نووى يعنى أن عبد الله ابن انيس كان يقول ليلة القدر

سَمِعْتُ زِرَّ بْنَ حُبَيْشٍ يَقُولُ سَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ مَنْ يَقُمِ الْحَوْلَ يُصِبْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَرَادَ أَنْ لَا يَتَّكِلَ النَّاسُ أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ ثُمَّ حَلَفَ لَا يَسْتَثْنِي أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ فَقُلْتُ بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ قَالَ بِالْعَلَامَةِ أَوْ بِالْآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ لَا شُعَاعَ لَهَا. **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ أَبِي لُبَابَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ أُبَيٌّ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهَا قَالَ شُعْبَةُ وَأَكْبَرُ عِلْمِي هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَإِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْحَرْفِ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبٌ لِي عَنْهُ **و حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ وَهُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّكُمْ يَذْكُرُ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ * **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ **وحدثني** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ قَالَ نَافِعٌ وَقَدْ أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ يَعْتَكِفُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَسْجِدِ **و حدثنا** سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قوله ان أخاك ابن مسعود هذا قول زرّ فى سؤاله ابياً يخاطبه ويقول له ان أخاك فى الدين والصحبة ابن مسعود يقول من يقم الحول أى الذى يقوم للطاعة فى ليالى السنة كلها فى بعض ساعاتها يصب أى يدرك ليلة القدر لكونها مندرجة فيها بلاشك قال ملا على وهذا يؤيد الرواية المشهورة عن امامنا انها لاتختص برمضان فضلا عن عشره الاخير فضلا عن أوتاره فضلا عن سبع وعشرين اه

قوله فقال أى ابىّ وقوله رحمه الله الخ مقوله وهو دعاء منه لابن مسعود

قوله أراد أن لايتكل الناس أى ان لايعتمدوا على قول واحد فلا يقوموا الا فى تلك الليلة ويتركوا قيام سائر الليالى فتفوت حكمة الابهام الذى نسى بسببها عليه الصلاة والسلام وان كان القول الواحد المذكور هو الصحيح الغالب على الظن الذى مبنى الفتوى عليه كما فى المرقاة

قوله ثم حلف أى ابىّ وقوله لا يستثنى حال أى جازم فى حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب يمينه ان شاء الله

كتاب الاعتكاف

باب اعتكاف العشر الاواخر من رمضان

قوله يا أبا المنذر أبو المنذر كنية ابىّ

قوله قال بالعلامة أو بالآية هذا شك من زر فى تعيين عبارة ابىّ فيما أراده من مدلول الامارة

قوله أنها أى الشمس بقرينة مابعده

قوله لاشعاع لها والشعاع هو مايرى من ضوئها عند بروزها مثل الجبال والقضبان مقبلة اليك اذا نظرت اليها اه نووى لقلبة نور تلك الليلة ضوء الشمس مع بعد المسافة الزمانية مبالغة فى اظهار أنوارها الربانية اه ملا على قوله عليه السلام وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال أى أيكم يذكر طلوع القمر حال طلوعه مثل نصف قصعة قال القاضى عياض فيه اشارة الى أنها انما تكون فى اواخر الشهر لان القمر لايكون كذلك عند طلوعه الا فى اواخر الشهر اه

وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْاَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى اَخْبَرَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ اَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ح وَحَدَّثَنَا اَبُوبَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْاَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ **و حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْاَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتّٰى تَوَفَّاهُ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ اعْتَكَفَ اَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ ❁ **حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيٰى اَخْبَرَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَرَادَ اَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكَفَهُ وَاِنَّهُ اَمَرَ بِخِبَائِهِ فَضُرِبَ اَرَادَ الِاعْتِكَافَ فِي الْعَشْرِ الْاَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فَاَمَرَتْ زَيْنَبُ بِخِبَائِهَا فَضُرِبَ وَاَمَرَ غَيْرُهَا مِنْ اَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخِبَائِهِ فَضُرِبَ فَلَمَّا صَلّٰى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ نَظَرَ فَاِذَا الْاَخْبِيَةُ فَقَالَ آلْبِرَّ تُرِدْنَ فَاَمَرَ بِخِبَائِهِ فَقُوِّضَ وَتَرَكَ الِاعْتِكَافَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتّٰى اعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْاَوَّلِ مِنْ شَوَّالٍ **وحدثناه** ابْنُ اَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا اَبُو اَحْمَدَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ حَدَّثَنَا اَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الْاَوْزَاعِيُّ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا اَبِي عَنِ ابْنِ اِسْحٰقَ كُلُّ هٰؤُلَاءِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنٰى حَدِيثِ اَبِي مُعَاوِيَةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَابْنِ اِسْحٰقَ ذِكْرُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُنَّ اَنَّهُنَّ ضَرَبْنَ الْاَخْبِيَةَ لِلِاعْتِكَافِ ❁ **حدثنا** اِسْحٰقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَابْنُ اَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ

قولها كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان أى كان يحبس نفسه عن التصرفات العادية يمكنه فى مسجده الشريف فى تلك الايام والليالى بقصد القربة

قولها ثم دخل معتكفه أى موضع اعتكافه من المسجد

قولها وانه امر بخبائه الخ الخباء مايعمل من وبر أو صوف وقد يكون من شعر والجمع أخبية مثل بناء وأبنية ويكون على عمودين أو ثلاثة ومافوق ذلك فهو بيت كما فى المصباح وضربه بناؤه واقامته بضرب أوتاده فى الارض كما مر بيان نظيره بهامش ص ١٤٤

باب
متى يدخل من أراد الاعتكاف فى معتكفه

قوله عليه السلام آلبر تردن هكذا بالمد على الاستفهام الانكارى وفى متن النووى المطبوع البر تردن بحذف أداته أى آتردن البر والخير وهو انكار لفعلهن الملازمتهن المسجد ولهن جواز الاعتكاف فى البيوت كما بين فى محله من الفقه وفسر النووى هنا البر بالطاعة وقال الراغب فى مفرداته البر خلاف البحر وتصور منه التوسع فاشتق منه البر أى التوسع فى فعل الخير وبر الوالدين التوسع فى الاحسان اليهما ويستعمل البر فى الصدق لكونه بعض الخير المتوسع فيه يقال بر فى قوله وبر فى يمينه اه باختصار

قولها فقوض تقويض البناء نقضه من غير هدم قاله الفيومى

قولها ضرب الاخبية للاعتكاف أى بان عدة خباء وأمتعتها لاجل أن يعتكفن فيها خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب كما فى صحيح البخارى

باب
الاجتهاد فى العشر الاواخر من شهر رمضان

قولها اراد الاعتكاف الخ وعند البخارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر أن يعتكف العشر الاواخر من رمضان فاستأذنت عائشة فاذن لها فضربت فيه قبة فسمعت بها قبة أخرى فظنت أنها قبة عائشة فلما رأت ذلك زينب بنت جحش ضربت قبة فلما عدد الاخبية مع خباء عليه السلام أربعة

قَالَ إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللّٰهِ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا كَانَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ ❀ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحٰقُ قَالَ إِسْحٰقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَائِمًا فِي الْعَشْرِ قَطُّ **وحدثني** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَصُمِ الْعَشْرَ

قولها اذا دخل العشر أى العشر الاواخر من رمضان كما فى شروح البخارى

قولها أحيا الليل أى استغرقه بالسهر فى الصلاة وغيرها وقولها وأيقظ أهله أى ليقظهم للصلاة فى الليل وجد" فى العبادة زيادة على العادة ففيه استحباب احياء ليالى العشر الاواخر من رمضان بالعبادات وأما كراهة قيام الليل كله لمخصاه كراهة المداومة عليه فى الليالى كلها أفاده النووى"

باب
صوم عشر ذى الحجة

قولها وشد المئزر أى ائتزر كما تأتزر وشمر للعبادة كما تتشمر النساء للخدمة ونحوها وقولها ولم يصم العشر قط أى لم تره صائما فيه

قولها صائما فى العشر وقولها لم يصم العشر أرادت بالعشر هنا عشر ذى الحجة كما فى قوله تعالى وليال عشر والمراد الايام التسعة من أول ذى الحجة قال النووى وليس فى صومها كراهة بل هو مستحب استحبابا شديدا لاسيما صوم التاسع منها وقد سبقت الاحاديث فى فضله فيتأول قولها لم يصم العشر أنه لم يصمه لعارض مرض أو سفر أو انها لم تره صائما فيه ولا يلزم من ذلك عدم صيامه فى نفس الامر فعن بعض أزواجه صلى الله تعالى عليه وسلم أنه كان يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر والاثنين والخميس كما فى سنن ابى داود والنسائى اه

تم بحمد الله تعالى طبع الجزء الثالث من الجامع الصحيح

ويليه الجزء الرابع وأوله:

كتاب الحج

فهرسة الجزء الثالث من صحيح الامام مسلم رضى الله عنه

	كتاب الجمعة	٢٣	كتاب صلاة الاستسقاء
٣	باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما امروا به	٢٤	باب رفع اليدين بالدعاء فى الاستسقاء
٣	باب الطيب والسواك يوم الجمعة	٢٤	باب الدعاء فى الاستسقاء
٤	باب فى الانصات يوم الجمعة فى الخطبة	٢٦	باب التعوذ عند رؤية الريح و الغيم والفرح بالمطر
٥	باب فى الساعة التى فى يوم الجمعة	٢٧	باب فى ريح الصبا والدبور
٦	باب فضل يوم الجمعة	٢٧	باب صلاة الكسوف
٦	باب هداية هذه الامة ليوم الجمعة	٣٠	باب ذكر عذاب القبر فى صلاة الخسوف
٧	باب فضل التهجير يوم الجمعة	٣٠	باب ماعرض على النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فى صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار
٨	باب فضل من استمع وأنصت فى الخطبة		
٨	باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس	٣٤	باب ذكر من قال انه ركع ثمان ركعات فى أربع سجدات
٩	باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة	٣٤	باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة
٩	باب فى قوله تعالى واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها وتركوك قائما	٣٧	كتاب الجنائز
١٠	باب التغليظ فى ترك الجمعة	٣٧	باب تلقين الموتى لا اله الا الله
١١	باب تخفيف الصلاة والخطبة	٣٧	باب مايقال عند المصيبة
١٤	باب التحية والامام يخطب	٣٨	باب مايقال عند المريض والميت
١٥	حديث التعليم فى الخطبة	٣٨	باب فى اغماض الميت والدعاء له اذا حضر
١٥	مايقرأ فى صلاة الجمعة	٣٩	باب فى شخوص بصر الميت يتبع نفسه
١٦	مايقرأ فى يوم الجمعة	٣٩	باب البكاء على الميت
١٦	باب الصلاة بعد الجمعة	٤٠	باب فى عيادة المرضى
١٨	كتاب صلاة العيدين	٤٠	باب فى الصبر على المصيبة عند أول الصدمة
٢٠	باب ذكر اباحة خروج النساء فى العيدين الى المصلى وشهود الخطبة مفارقات للرجال	٤١	باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه
٢١	باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها فى المصلى	٤٥	باب التشديد فى النياحة
٢١	باب مايقرأ به فى صلاة العيدين	٤٦	باب نهى النساء عن اتباع الجنائز
٢١	باب الرخصة فى اللعب الذى لا معصية فيه فى أيام العيد	٤٧	باب فى غسل الميت
		٤٨	باب فى كفن الميت
		٤٩	باب فى تسجية الميت

٥٠	باب فى تحسين كفن الميت
٥٠	باب الاسراع بالجنازة
٥١	باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها
٥٢	باب من صلى عليه مائة شفعوا فيه
٥٣	باب من صلى عليه أربعون شفعوا فيه
٥٣	باب فيمن يثنى عليه خيراً وشر من الموتى
٥٤	باب ماجاء فى مستريح ومستراح منه
٥٤	باب فى التكبير على الجنازة
٥٥	باب الصلاة على القبر
٥٦	باب القيام للجنازة
٥٨	باب نسخ القيام للجنازة
٥٩	باب الدعاء للميت فى الصلاة
٦٠	باب أين يقوم الامام من الميت للصلاة عليه
٦٠	باب ركوب المصلى على الجنازة اذا انصرف
٦١	باب فى اللحد ونصب اللبن على الميت
٦١	باب جعل القطيفة فى القبر
٦١	باب الامر بتسوية القبر
٦١	باب النهى عن تجصيص القبر والبناء عليه
٦٢	باب النهى عن الجلوس على القبر والصلاة اليه
٦٢	باب الصلاة على الجنازة فى المسجد
٦٣	باب مايقال عند دخول القبور والدعاء لاهلها
٦٥	باب استئذان النبى صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل فى زيارة قبر امه
٦٦	باب ترك الصلاة على القاتل نفسه

٦٦ ﴿كتاب الزكاة﴾

٦٧	باب ما فيه العشر أو نصف العشر
٦٧	باب لازكاة على المسلم فى عبده وفرسه
٦٨	باب فى تقديم الزكاة ومنعها
٦٨	باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير
٧٠	باب الامر باخراج زكاة الفطر قبل الصلاة
٧٠	باب اثم مانع الزكاة
٧٤	باب ارضاء السعاة
٧٤	باب تغليظ عقوبة من لايؤدى الزكاة
٧٥	باب الترغيب فى الصدقة
٧٦	باب فى الكنازين للاموال والتغليظ عليهم
٧٧	باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف
٧٨	باب فضل النفقة على العيال والمملوك واثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم
٧٨	باب الابتداء فى النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة
٧٩	باب فضل النفقة والصدقة على الاقربين والزوج والاولاد والوالدين ولوكانوا مشركين
٨١	باب وصول ثواب الصدقة عن الميت اليه
٨٢	باب بيان ان اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف
٨٣	باب فى المنفق والممسك
٨٤	باب الترغيب فى الصدقة قبل أن لايوجد من يقبلها
٨٥	باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها
٨٦	باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وانها حجاب من النار
٨٨	باب الحمل أجرة يتصدق بها والنهى الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل
٨٨	باب فضل المنيحة
٨٨	باب مثل المنفق والبخيل

٨٩	باب ثبوت أجر المتصدق وان وقعت الصدقة فى يد غير أهلها	١١٣	باب التحريض على قتل الخوارج
		١١٦	باب الخوارج شر الخلق والخليقة
٩٠	باب أجر الخازن الامين والمرأة اذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة باذنه الصريح أو العرفى	١١٧	باب تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله الخ
		١١٨	باب ترك استعمال آل النبى على الصدقة
٩٠	باب ما أنفق العبد من مال مولاه	١١٩	باب اباحة الهدية للنبى صلى الله عليه وسلم ولبنى هاشم وبنى المطلب الخ
٩١	باب من جمع الصدقة وأعمال البر		
٩٢	باب الحث على الانفاق وكراهة الاحصاء	١٢٠	باب قبول النبى الهدية ورده الصدقة
٩٣	باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع من القليل لاحتقاره	١٢١	باب الدعاء لمن أتى بصدقته
		١٢١	باب ارضاء الساعى مالم يطلب حراما
٩٣	باب فضل اخفاء الصدقة	١٢١	**﴿ كتاب الصيام ﴾**
٩٣	باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح	١٢١	باب فضل شهر رمضان
٩٤	باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن اليد العليا هى المنفقة الخ	١٢٢	باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال الخ
٩٤	باب النهى عن المسئلة	١٢٥	باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين
٩٥	باب المسكين الذى لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه	١٢٥	باب الشهر يكون تسعا وعشرين
		١٢٦	باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم وأنهم اذا رأوا الهلال ببلد لا يثبت حكمه لما بعد عنهم
٩٦	باب كراهة المسئلة للناس		
٩٧	باب من تحل له المسئلة		
٩٨	باب اباحة الاخذ لمن أعطى من غير مسئلة ولا اشراف	١٢٧	باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره وان الله تعالى أمده للرؤية فان غم فليكمل ثلاثون
٩٩	باب كراهة الحرص على الدنيا		
٩٩	باب لو أن لابن آدم واديين لابتغى ثالثا	١٢٧	باب بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان
١٠٠	باب ليس الغنى عن كثرة العرض		
١٠٠	باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا	١٢٨	باب بيان أن الدخول فى الصوم يحصل بطلوع الفجر وان له الاكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان صفة الفجر الذى تتعلق به الاحكام من الدخول فى الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك
١٠٢	باب فضل التعفف والصبر		
١٠٢	باب فى الكفاف والقناعة		
١٠٣	باب اعطاء من سأل بفحش وغلظة		
١٠٤	باب اعطاء من يخاف على ايمانه		
١٠٥	باب اعطاء المؤلفة قلوبهم على الاسلام وتصبر من قوى ايمانه	١٣٠	باب فضل السحور وتأكيد استحبابه واستحباب تأخيره وتعجيل الفطر
١٠٩	(باب ذكر الخوارج وصفاتهم)		

١٣٢	باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار	١٥٧	باب الصائم يدعى لطعام أو يقاتل فليقل انى صائم
١٣٣	باب النهى عن الوصال فى الصوم	١٥٧	باب حفظ اللسان للصائم
١٣٤	باب بيان أن القبلة فى الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته	١٥٧	باب فضل الصيام
١٣٧	باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب	١٥٩	باب فضل الصيام فى سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حقّ
١٣٨	باب تغليظ تحريم الجماع فى نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها وانها تجب على الموسر والمعسر وتثبت فى ذمة المعسر حتى يستطيع	١٥٩	باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال وجواز فطر الصائم نفلا من غير عذر
		١٦٠	باب أكل الناسى وشربه وجماعه لا يفطر
		١٦٠	باب صيام النبىّ صلى الله تعالى عليه وسلم فى غير رمضان الخ
١٤٠	باب جواز الصوم والفطر فى شهر رمضان للمسافر فى غير معصية اذا كان سفره مرحلتين فاكثر وأن الافضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولمن يشقّ عليه أن يفطر	١٦٢	باب النهى عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوّت به حقا أو لم يفطر العيدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم وافطار يوم
		١٦٦	باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس
١٤٣	باب أجر المفطر فى السفر اذا تولى العمل	١٦٨	باب صوم سر شعبان
١٤٤	باب التخيير فى الصوم والفطر فى السفر	١٦٩	باب فضل صوم المحرّم
١٤٥	باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة	١٦٩	باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان
١٤٦	باب صوم يوم عاشوراء	١٧٠	باب فضل ليلة القدر والحثّ على طلبها وبيان محلها وأرجى أوقات طلبها
١٥١	باب أىّ يوم يصام فى عاشوراء	١٧٤	كتاب الاعتكاف
١٥١	باب من أكل فى عاشوراء فليكفّ بقية يومه	١٧٤	باب اعتكاف العشر الاواخر من رمضان
١٥٢	باب النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الاضحى	١٧٥	باب متى يدخل من أراد الاعتكاف فى معتكفه
١٥٣	باب تحريم صوم أيام التشريق	١٧٥	باب الاجتهاد فى العشر الاواخر من شهر رمضان
١٥٣	باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً	١٧٦	باب صوم عشر ذى الحجة
١٥٤	باب بيان نسخ قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه		
١٥٤	باب قضاء رمضان فى شعبان		
١٥٥	باب قضاء الصيام عن الميت		

١٨٣	باب طلاق الثلاث	٢٠٢	باب وجوب الاحداد فى عدة الوفاة وتحريمه فى غير ذلك الا ثلاثة أيام
١٨٤	باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق	٢٠٥	﴿ كتاب اللعان ﴾
١٨٥	باب بيان أن تخيير امرأته لايكون طلاقا الا بالنية	٢١٢	﴿ كتاب العتق ﴾
١٨٨	باب فى الايلاء واعتزال النساء وتخييرهن وقوله تعالى وان تظاهرا عليه	٢١٢	باب ذكر سعاية العبد
		٢١٣	باب انما الولاء لمن أعتق
١٩٥	باب المطلقة ثلاثا لانفقة لها	٢١٦	باب النهى عن بيع الولاء وهبته
٢٠٠	باب جواز خروج المعتدة البائن والمتوفى عنها زوجها فى النهار لحاجتها	٢١٦	باب تحريم تولى العتيق غير مواليه
٢٠٠	باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل	٢١٧	باب فضل العتق
		٢١٨	باب فضل عتق الوالد

بيان ما فى الجزء الثالث من صحيح مسلم من الخطأ مع صوابه

صحيفه	سطر	خطا	صواب
٢٥	٨	الْعِيَالُ	الْعِيَالُ
٢٩	١٩	يخوف الله بهما فاذا	يخوف الله بهما عباده فاذا
٣٦	٢	لانظرن ما يحدث	لانظرن الى ما يحدث
٤٣	٣	ماقاله رسول الله	ماقال رسول الله
٤٤	١٤	ببكاء اهله فقالت	ببكاء اهله عليه فقالت
٤٨	١	محمد بن حازم	محمد بن خازم
٥٣	١٨	حدثنى ابى قال و حدثنا	حدثنى ابى ح وحدثنا
٥٥	١٩	زياد	زياد

بيان ما فى الجزء الرابع من صحيح مسلم من الخطأ مع صوابه

صحيفه	سطر	خطا	صواب
٣٨	١٠	فَلَنْ أُوتَىَ	فَلَنْ أُوتَى
٤١	هامش	بطرف القضية	بطرف القضيب
٤٣	»	جاوره	جاوزه
١٠٤	»	كتاب الطلاق	(هذا بقى زائدا بعد ذكره فى محله الصواب وهو هامش ص ١٧٩)